القسم الثاني

الإسلاموفوبيا

في الفضاء الداخلي

الحملة الشرسة ضد الأزهر الشريف

في ظاهرةٍ غير مسبوقةٍ يتعرضُ الأزهرُ الشريفُ- في السنواتِ الأخيرةِ- إلى حملةٍ شرسةٍ تجاوزت تحميلَه- ظلمًا- بروزَ ظاهرةِ العُنفِ الإرهابيِّ الذي يُروِّعُ الآمنين، ويستخدمُ القوةَ لفرضِ الآراءِ، وقد تجاوزَ ذلك إلى الطعنِ في المذهبِ الأشعريِّ، الذي هو مذهبُ الدراساتِ الأزهريةِ، والذي هو مذهبُ (٩٩٪) من أهلِ السنةِ والجماعةِ، الذين يُمثلون (٩٠٪) من أمةِ الإسلام.

بل لقد بلغت هذه الحملةُ الظالمةُ على الأزهرِ حدَّ الدعوةِ إلى إلغائه، وهو أعرقُ الجامعاتِ الإسلاميةِ وأكبرُها، والذي مثَّلَ كعبةَ العلمِ الإسلاميِّ للأمةِ الإسلاميةِ على امتداد أكثرَ من ألفِ عام.

فمؤتمرات تُعقَدُ، ومقالاتٌ تُكتَبُ، وفضائياتٌ تَصرُخُ، تدعو إلى إلغاءِ المعاهدِ الدينيةِ الأزهريةِ، أي: إلغاءِ التعليمِ الدينيِّ قبلَ الجامعيِّ، وأخرى تُطالبُ بأن: «يقتصرَ التعليمُ الأزهريُّ على الدّراسات العُليا، لمَن يريدُ التّخصصَ في العلومِ الفقهية».

بل لقدْ تعدَّت هذه الحملةُ الظالمةُ- المذهبَ الأشعريَّ المعبِّرَ عن الوسطيةِ الإسلاميةِ- إلى ثوابتِ الإسلام، عندما نادى بعضُهم «بتاريخيةِ وتاريخانيةِ» الشريعةِ الإسلاميةِ، أي اعتبارِها شريعةَ بداوةٍ، مرتبطةٍ بفترةٍ زمنيةٍ معينة، تجاوزَها الواقعُ والتطورُ والتاريخ، ويجبُ أن تُحالَ إلى الاسْتيداع!.. بل وزعمَ البعضُ أنّ التوحيدَ المطلقَ للذاتِ الإلهية، إنما يُثمِرُ حتمًا- في عالمِ السياسةِ والاجتماعِ- الحاكمَ الأوحدَ المطلقَ الذي يُجسِّدُ الاستبدادَ والطغيان!.

كذلك ذهبتْ بعضُ الأقلامِ التي أسهَمَت في هذه الحملةِ الظالمةِ إلى تشويهِ التاريخ، والكذبِ على حقائقِه، فرَمَتِ الأزهرَ بالتعصبِ المذهبيّ، زاعمةً أن هذا التعصبَ قد مثَّلَ امتدادًا لتعصبِ الدولةِ الأيوبية (٥٦٧ – ٦٤٨هـ / ١١٧١ – ١٢٥٠م) الأشعريةِ للمذهبِ الشافعيِّ، إلى حدِّ الإفتاءِ بكفرِ المذاهبِ الأخرى.

ومن ثمَّ دعتْ هذه الأقلامُ إلى «تفكيكِ المذهبِ الأشعريِّ، المسئولِ- بزعمِها- عن الإفْقارِ الكاملِ لكلٍّ مِن الطبيعةِ والسّياسةِ والعقل.. ودعت إلى أنْ يقومَ الأزهرُ بإنجازِ هذا التّفكيك»[1]!.

ولأنّ هذه الدعاوى قدِ انطلقت مِن كَمٍّ هائلٍ من الجَهالةِ بحقائقِ الفكرِ ووقائعِ التاريخ؛ فإنّنا سنلجأُ في تفنيدِها إلى حقائقِ الفكرِ ووقائعِ التاريخ.

التوحيد:

إنّ التوحيدَ هو الجوهرُ الأولُ والأعظمُ في دينِ الإسلام.. والمسلمُ يؤمنُ يقينًا بتوحيدِ الذاتِ الإلهية- في الذّاتِ والصفاتِ والأفعال- ويُنزِّهُ هذه الذاتَ الإلهية، عن كلِّ ألوانِ التعدّدِ والمماثلةِ والتشبيه.. فكلُّ ما خَطرَ على بالكَ فالله ليسَ كذلك. سبحانه وتعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ (الشورى:١١).

وهذا التوحيدُ- الذي هو أصلُ أصولِ الإسلام- لم يمنع الإيمانَ بالتعدّديةِ في ميادينِ الفكرِ والسياسةِ والاجتماع، بل أقرَّها وشجَّعها: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ﴿٤﴾﴾

(١) انظر «ملف» واقع التدريس في الأزهر- مجلة الثقافة الجديدة- العدد ٢٩٤- مارس سنة ٢٠١٥م، ت. وانظر كذلك صحيفة «المصري اليوم»، عدد أول أبريل، سنة ٢٠١٥.

(الليل: ٤)، ﴿وَلِكُلٍّ وِجۡهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَاۖ﴾ (البقرة: ١٤٨) والناسُ لا يزالون مختلفين، بلْ وللاختلافِ خلقَهم الله سبحانه وتعالى.

أي إنّ التوحيدَ في العبوديةَ للذاتِ الإلهية، هو الذي يُحرِّرُ الإنسانَ من العبوديةِ لما سوى الله. ومن ثمَّ فهو الذي يُحرِّرُ الإنسانَ من العبوديةِ لأيٍّ من الطواغيت، في الطبيعةِ أو السياسةِ أو الاجتماع.

ولهذه الحقيقةِ كانت الشورى- أي المشاركةُ في صنعِ القرارِ الأسَريِّ والسياسيِّ والاجتماعيّ- والتعدّديةُ في المذاهبِ الفقهيةِ والسياسيّة حقيقةً من حقائقِ الفكرِ والتاريخِ الإسلاميّ، استظلَّت برايةِ التوحيد، ولم تتخلَّف بسبب هذا التوحيد. حدثَ ذلك في دولةِ النبوّة عندما كان رسولُ التوحيدِ والتّنزيه- ﷺ- أكثرَ الناسِ مشورةً لأصحابه، يَنزِلُ في شئونِ الدّنيا السياسيةِ والاجتماعيةِ والحربيّةِ على رأيِ الأغلبية، حتى أنّه ليقولُ ﷺ لأبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما: "لو اجتمعتُما في مشورةٍ ما خالفتُكما" رواه الإمام أحمد[1].

الشُّورى:

ولقد ظلَّت رايةُ الشورَى مرفوعةً عبرَ تاريخ الأمة، وإن غابَت حينًا في تاريخِ الدولة، وحملَها أعلامُ المذهبِ الأشعريّ، الذين صاغُوها صياغةً دستوريّةً تقولُ: "إنّ الشّورى من قواعدِ الشريعة، وعزائمِ الأحكام، ومَن لا يستشيرُ أهلَ العلم والدينِ- وليس فقط أهلَ الدينِ- (أي: يستبدُّ برأيِه على النّاسِ)؛ فعزلُه واجبٌ، وهذا ممّا لا خلافَ فيه"[2].

---

(١) في «المسند» (١٧٩٩٤) من حديث ابن غَنمٍ الأشعري، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: ٩/ ٥٣: «ورجالُه ثقات إلّا أنّ ابن غنم لم يسمعْ من النبي ﷺ».

(٢) «المحرر الوجيز» لابن عطية: ١/ ٥٣٤، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي: ٤/ ٢٤٩.

حكايةُ العقلِ الأشْعري

أمّا حكايةُ "العقلِ الأشعريِّ الأزهريّ" الذي زعمَ أهلُ الجهالةِ المركبةِ أنّه قد أدَّى إلى الإفْقارِ الكاملِ لكلٍّ مِن الطّبيعةِ والسياسةِ والعقلِ؛ فإنَّنا- في تفْنيدِ هذه الجهالاتِ- سندعو أصحابَها إلى النّظرِ في إبداعاتِ بعضٍ مِن رموز هذا المذهبِ الأشعريّ، لنرَى موقفَهم من العقلِ والعقلانيّة، وموقفَهم من السياسةِ والاجتماع:

فهذا هو حجّةُ الإسلامِ أبو حامدٍ الغزاليّ (٤٥٠ - ٥٠٥هـ/ ١١٥٨ - ١١١١م) أحدُ أبرزِ أعلامِ الأشعريةِ، والذي تَحظَى إبداعاتُه بحضورٍ كبيرٍ في الدّراساتِ الأزهريّة، بل مثَّلَ "ظاهرةً فكريّةً" منذُ عصرِه حتى هذه اللَّحظاتِ.. نجدُه:

المبرَّزَ في كشفِ فضائحِ الباطنيّةِ وخرافاتِها، وإرهابِها الذي روَّعَت به الآمنين.

والمبرَّزَ في تقعيدِ علمِ أصولِ الفقهِ وعلمِ أصولِ الدّينِ، وهُما اللّذان جسَّدا إبداعَ العقلِ المسلمِ في الدراساتِ الفلسفيّة.

والمبرَّزَ في محاربةِ نزعةِ التكفيرِ، وخاصةً في كتابيْه: "فيصلُ التّفرقةِ بين الإسلامِ والزندقة" و"الاقتصادُ في الاعتقاد".

"والذي ينْبغي أنْ يميلَ المحصّلُ إليه: الاحترازُ من التفكيرِ ما وجدَ إليه سبيلًا، فإنّ استباحةَ الدّماءِ والأموالِ من المصلِّين إلى القبلةِ، المصرِّحين بقول: لا إلهَ إلّا

الله محمدٌ رسول الله؛ خطيرٌ، والخطأُ في تركِ ألفِ كافرٍ في الحَياة أهونُ مِن الخطأِ في سفكِ مِحجَمةٍ من دمِ مسلمٍ"[1].

والمبرَّزَ في إبداعِ علمِ القلوبِ والسّلوكِ- التصوّفِ السُّنِّيّ- الذي يُرطِّبُ الحساباتِ المجرّدةَ للعقولَ.

والمبرَّزَ في صياغةِ العقلانيّةِ المؤمنة، التي عقدَ لها كتابًا في موْسوعته الفذّة "إحياء علوم الدين"، وهي العقلانيّةُ التي تُؤاخي بين الحكمةِ والشريعة.. بين العقلِ المؤمنِ والنقلِ العقلانيّ، حتّى أنه لَيُصوِّرُ الغزاليُّ هذه المؤاخاةَ تصويرًا بديعًا يقولُ فيه: "إن برهانَ العقلِ هو الذي عُرِفَ به صدقُ الرسولِ ﷺ فيما أخبرَ، وإنّه لا بدَّ من تآلفِ الشّرعِ والعقلِ؛ لأنّ مثالَ العقلِ: كالبصرِ السّليم من الآفاتِ، ومثالَ القرآن: كالشّمسِ المنتشرةِ الضياءِ.. فالمُعرِضُ عن العقلِ مُكتفيًا بنورِ القرآن كالمُتعرِّضِ لنورِ الشمسِ مُغْمضًا للأجفانِ، فلا فرقَ بينه وبين العميانِ. فالعقلُ مع الشّرعِ نورٌ على نور.

إنّ العقلَ نورٌ، بلْ هو أوْلى باسْمِ النّورِ من النّورِ المعروفِ المحْسوس.. وعندَ إشراقِ نورِ الحكمةِ يَصيرُ الإنْسانُ مُبْصِرًا بالفعلِ بعد أنْ كانَ مُبْصرًا بالقوّةِ.

ثمّ إنّ وراءَ العقلِ طورًا آخرَ يظهرُ فيه ما لا يظْهرُ في العَقلِ، كما أنّ العقلَ يُمثِّلُ طورًا وراءَ التّمييزِ والإحْساس، ينكشِفُ فيه غرائبُ وعجائبُ يَقصُرُ عنها الإحْساسُ والتمْييزُ. ولقد وردَ الشّرعُ بأمورٍ لا يَعلمُ حقائقَها- أي: كُنهَها- إلّا اللهُ تعالى، والأنبياءُ الذين هُم وسائطُ بيْن الله تعالى وبينَ عبادِه. فنورُ النّبوةِ قوةٌ وراءَ

(١) «الاقتصاد في الاعتقاد»: ٣٠٥.

قوّةِ العَقلِ، يُدرَك بها مِن أمْرِ الغَيبِ أمورٌ لا تُعرَفُ بالأسْبابِ العقليّة. والوحيُ الإلهيُّ والشّرعُ الحقُّ لا يَرِدُ بهما ما يَنْبو عنْه العقلُ. وإنّ في قلبِ الإنسانِ عينًا هي صفةُ كمالِها، هي التي يُعبَّرُ عنْها تارةً بالعَقلِ وتارةً بالرُّوحِ وتارةً بالنفسِ الإنسانيّة، والعَقلُ أوْلَى بأنْ يُسمَّى نورًا مِن العينِ الظاهرةِ، لرفعةِ قدرِه عن النّقائصِ. ولقدْ كانَ العقلُ مِن أعظمِ ما شرَّفَ اللهُ به الإنسانَ وكرَّمَه: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ (الإسراء: ٧٠)؛ فبه تنبَّهَ على البهيمة، وأُلحِقَ بسببه بعالمِ الملائكة، حتى تأهَّلَ به لمعرفةِ باريهِ ومُبدعِه بالنّظرِ في مخلوقاتِه، والاسْتدلالِ به على صفاتِه بما أوْدعَه في نفسِه من الحكمة. والأصولُ الأربعةُ هي: الكتابُ، والسّنةُ، والإجماعُ، والعقل.

إنّ العقلَ نورٌ يُقذَفُ في القلبِ، به يستعدُّ لإدراكِ الأشياءِ. وهو غريزةٌ يتهيّأُ بها لإدراكِ العُلومِ النّظريةِ، وهو مَنبَعُ العلمِ ومَطلَعُه وأساسُه، والعلمُ يجري منْه مجْرَى الثّمرةِ من الشّجرةِ، والنّورِ من الشّمسِ، والرّؤيةِ من العَينِ، وشرفُ العقلِ يُدْرَكُ بالضّرورةِ، وكيف لا يَشرُفُ ما هو وسيلةُ السّعادةِ في الدّنيا والآخرةِ؟!"[1].

كما نجدُ الغزاليَّ كذلك مبرِّزًا في حديثِه عن ضَرورةِ الفُنونِ- ومنْها فنونُ السّماعِ، مِن الموسيقَى والغناءِ- حتّى أنّه لَيقولُ: "مَن لم يَهُزُّه العودُ وأوتارُه، والرَّوضُ وأزهارُه؛ فهو فاسدُ المِزاجِ، ليسَ له علاجٌ"[2].

---

(١) «الاقتصاد في الاعتقاد»: ٢، ٣، و«مشكاة الأنوار» لأبي حامد الغزالي: ٣٣-٣٦، ٥١، و«المضنون به على غير أهله» لأبي حامد الغزالي: ٣٤٥، و«إلجام العوام عن علم الكلام» لأبي حامد الغزالي: ١٧١، ١٧٢، و«أسرار المخلوقات» لأبي حامد الغزالي: ٧٧، و«المستصفى من علم الأصول» لأبي حامد الغزالي: ١/ ٣١٥، ٣١٦، و«إحياء علوم الدين» لأبي حامد الغزالي: ١/ ١٤٠، ١٥٢.

(٢) «إحياء علوم الدين» لأبي حامد الغزالي: ١١٣١.

أمّا السّياسةُ؛ فإنّ الغزاليَّ يعقدُ في موْسوعةِ "الإحياء" كتابًا للأمْرِ بالمعروفِ والنّهي عن المنكر- هو مَبحثٌ في فقهِ مقاومةِ الاسْتبدادِ- يوردُ فيه الأحاديثَ النبويّةَ التي تُعظِّمُ شُورَى الأمّةِ، كي تُحاصِرَ أمراءَ الاسْتبدادِ والمُسْتبدِّين وتضعُ مبادئَ وقواعدَ وأحكامًا لفقْهِ مقاومةِ الاسْتبداد، والتي تدلّ على:

أنّ الأمرَ بالمَعروفِ والنّهيَ عن المنْكرِ من الفرائضِ والواجباتِ. ومن فروضِ الكِفايةِ الاجتماعيّةِ التي هي أهمُّ وأكبرُ من فروضِ العَينِ الفرديّة. وإنّ الفلاحَ في الدّنيا والآخرةِ محصورٌ في القائمين بهذه الفريضَة.

وأنّ إقامةَ هذه الفريضةِ واجبٌ حتّى مع شدّةِ الخوفِ مِن عواقبِها.

وأنّ عقابَ العالمِ الذي تركَ الأمرَ بالمَعروفِ والنّهيَ عن المنكرِ أشدُّ مِن غيرِه؛ لأنّه لا عذرَ له مع قوّةِ علمِه، كما أنّه لا حرمةَ لعالمٍ لا يعملُ بعلْمِه. أمّا الرّوافضُ- الشّيعةُ- الذين لا يُجيزون الأمرَ بالمعروفِ والنّهيَ عن المنكرِ إلّا إذا ظهَرَ إمامُهم المعْصوم، وقدْ ناقضوا أنفسَهم بطلبِهم اسْتخلاصَ حقوقهم ومنع الظّلم عنهم في غيْبَة هذا الإمام.

ولا بدَّ للمنكَرِ- الذي يجبُ تغييرُه- مِن شروطٍ:

أنْ يكون المنكرُ مَوْجودًا في الحالِ؛ فلا إنكارَ على أمرٍ قد انْقَضى.

وأنْ يكون معلومًا كوْنُه مُنكرًا بغيرِ حاجةٍ إلى اجتهادِ المجتهدين مِن العلماءِ.

وأنْ يكون ظاهرًا بغيرِ تجسّس.

وفي التعريفِ بالمنكَرِ يجبُ سلوكُ طريقِ اللّطفِ والرّفقِ. أمّا في دفعِ المعاصي وتغْييرِها فلا بدَّ مِن الجَهدِ والتعب.

ولأنّ شُعبَ الإيمانِ شاملةٌ لكلِّ مناحي الحياةِ الإنسانيّةِ، والحيوانيةِ، والطبيعيّة؛ وجبَ إنْكارُ المنكَرِ في أيّ ميادين هذه الحياةِ. فتحميلُ الدّوابِّ من الأحْمالِ ما لا تُطيقُه مُنكرٌ يجبُ منعُ المُلّاكِ عنه، وتركُ مياهِ المطرِ والأوْحالِ في الطّرقاتِ من غير كسحٍ لها هُو مِن المُنْكراتِ. وكذلك إفسادُ الهواءِ بالرّوائحِ النّتنةِ وتلويثُ المُناخِ بالنّفاياتِ الضّارةِ، وإشغالُ الطّرقاتِ بما يُضيِّقُ على النّاسِ... الخ.

وعلى العلماءِ الربَّانيِّين ورثةِ الأنبياءِ اعتزالُ الظالمين، واعتقادُ بغضِهم على ظلمِهم، وكراهيةُ بقائِهم، وعدمُ الثناءِ عليهم، والامتناعُ عن استخبارِ أحوالهم، أو التقرّبِ إلى المتَّصِلين بهم، أو التأسّفِ على ما يفوتُ بسبب مفارقتِهم، حتى لا يَخطرَ أمرُهم بالبالِ. فتحْدثَ لهم العزلةُ القاتلةُ والمقاطعةُ التي تُسقِطُ اعتبارَهم وتحاصرُ نفوذَهم.

ذلك لأنّ على العلماءِ مِن الواجباتِ في إنكارِ المنكرِ القدرَ الأكبرَ من المسئوليةِ. ففسادُ الرَّعايا إنما يحدثُ بفسادِ الملوكِ، وفسادُ الملوكِ إنما يحدثُ بفسادِ العلماءِ، وفسادُ العلماءِ إنّما يحدثُ باستيلاءِ المالِ والجاه، ومَن استولى عليه حبُّ الدّنيا لم يَقدِر على حِسبةٍ ومحاسبةِ الأراذل، فكيف على الملوكِ والأكابر؟!

هكذا تحدَّثت الأشعريةُ.. وهكذا جاءَ خطابُ الأشعريةِ في مختلفِ مناحي الفكرِ والسياسةِ والاجتماع، فهل هذا الخطابُ وهذا الفكرُ يجبُ تفكيكُه، بدعوى أنه- كما زعمت الجهالاتُ العَلمانيةُ- ينتهي إلى الإفقارِ الكاملِ لكلٍّ مِن الطبيعةِ والسياسةِ والعقل؟!

وهل يجبُ على الأزهرِ التّخلي عن هذا المذهبِ وهذا الخطابِ كما طالبَ الذين يَهرِفُون بما لا يعرفون؟! أو أنّنا بإزاءِ جهالاتٍ مركّبةٍ لا عَلاقةَ لها بفكريةِ الأمةِ وهُوِيَّتِها، التي جعلَها الأزهرُ مذهبَه ورسالتَه على مرِّ تاريخِه العريق؟! إنّ النموذجَ الذي قدَّمناه لفكرِ الأشعريةِ ومذهبِها وخطابِها هو مجردُ سطرٍ في تراثٍ كُتِبَت فيه المجلداتُ والموسوعات.

دعوى تعصّب الأزْهر للمَذْهب الشّافِعي

أمّا دعوى أنّ الأزهرَ- تبعًا للدولةِ الأيوبيّة- قد تعصَّبَ للمذهبِ الشافعيِّ إلى حدِّ الإفْتاءِ بتكفيرِ المَذاهبِ الأخْرى؛ فهي فِريةٌ تُجسّدُ الجهالاتِ التي تحوَّلت في واقِعنا الإعْلاميِّ إلى مَقالاتٍ في الصّحفِ السّيارةِ، وبرامجَ في الفضائيات.

ولو طالعَ أصحابُ هذه الجهالاتِ مذاهبَ شيوخِ الأزهرِ- المتعدّدةَ- لما سَقَطوا في هذه الجهالات. ثمّ إنّه ليس صحيحًا أنّ الدولةَ الأيوبيةَ قد تعصَّبت للمذهبِ الشافعيِّ دون سواه. والمدارسُ التي أقامَتها الدولةُ الأيوبيةُ لتنهضَ بالإحياءِ السُّنّيِّ على أنقاضِ المذهبيةِ الباطنيةِ للشيعيةِ الإسماعيليةِ الفاطمية- لم تكن مدارسَ شافعيةً فقط.

لقد قامت المدرسةُ الناصريّةُ سنةَ (٥٥٦هـ - ١١٧٠م) بتدريسِ الفقهِ الشافعيِّ، وفي الوقتِ الذي بدأ فيه بناءُ هذه المدرسةِ الناصريةِ أمَرَ صلاحُ الدينِ الأيّوبيُّ (٥٣٢ - ٥٨٩هـ/ ١١٣٧ - ١١٩٣م) ببناءِ مدرسةٍ للمالكيّةِ[١]، وقامت المدرسةُ الفضيليّةُ- التي أنشأها القاضي الفاضلُ (٥٨٠هـ - ١١٨٤م/ ٥٩٦هـ - ١٢٠٠م) لتدريسِ الفقهِ الشافعيِّ والفقهِ المالكيّ[٢].. وهذا القاضي الفاضلُ، الذي اهتمَّ بتدريسِ الفقهِ المالكيِّ كان أبرزَ رجالاتِ صلاحِ الدّينِ على الإطْلاق، حتى أنّه لَيقولُ عنّه: "إني لم أفتحْ أرضَ مصرَ بجيوشٍ، وإنّما بقلمِ القاضي الفاضل".

---

(١) «صلاح الدين وإعادة إحياء المذهب السني»، لعبدالرحمن عزام: ١٤٣، «كتاب الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية» لأبي شامة ١/ ٤٨٦.

(٢) «سيرة القاهرة» لستانلي لينبول: ٢٥٤.

ومع أنّ عددَ الأحْنافَ بمصرَ كان قليلًا، فلقد أسسَ صلاحُ الدّينِ الأيوبيُّ لهُم مدرسةً في القاهرةِ سنةَ (١١٧٦م) [١].

كما وصفَ صلاحُ الدّينِ الأيوبيُّ دَورَ العالمِ والفقيهِ المالكيِّ زينِ الدّينِ بن نجا: "بأنّه كعمرو بنِ العاصِ في مساعدتِه على إعادةِ المذْهبِ السُّنّيِّ إلى مصر" [٢].

وذلك فضلًا عنْ أنّ الكثيرَ من المدارسِ السنيّةِ التي أقامتها الدولةُ الأيوبيّةُ لم تكن "مذهبيّةً فقهيّة"، وإنّما كان الكثيرُ منها لحملةِ علوم أهلِ السّنةِ والجماعةِ اللازمةِ للإحياءِ السُّنّيّ.

هكذا كانَ الإحياءُ السُّنّيُّ بمصرَ الأيوبيّةِ شاملًا للمذاهبِ الفقهيّةِ المتعدّدة، ولمجملِ علومِ الإسْلامِ التي أبْدَعَها علماءُ أهلِ السنةِ والجماعةِ بمذاهبهم المختلِفة. ولمْ يكن إحياءً شافعيًّا فقط، يُكفِّرُ المذاهبَ الأخرى، كما زعمَ أصحابُ الجَهالات!.

(١) «صلاح الدين وإعادة إحياء المذهب السني» لعبدالرحمن عزام: ١٤٤.

(٢) «صلاح الدين وإعادة إحياء المذهب السني»: ١٤٤.

دعوى أنّ التّعليمَ الأزْهري
يصبُّ في مَصْلحةِ الجَماعات الرّاديكاليّة

أمّا الأزهرُ- الذي زعمَت هذه الجهالاتُ أنّ "تعليمَه لا يَصُبُّ إلّا في صالحِ الجماعاتِ الرّاديكاليّةِ بحكم المرْجَعياتِ المشتركةِ بينهم وبينَه" [1]- فبالْيقينِ ليسَ هو الأزهرَ الذي عَرَفَتهُ الأمّةُ على امتدادِ أكثرَ من ألفِ عامٍ، والذي تعرفُه- كأكبرِ جامِعاتِ الشّرقِ- في هذه الأيّام.

لقد تعلّمَ في الأزهر السيدُ/ عمر مكرم (١١٦٨ -١٢٣٧هـ/ ١٧٥٥ -١٨٢٢م) الذي قادَ علماءَ الأزهرِ في التّصدي للحملةِ الفرنسيةِ التي قادَها "بونابرت" (١٧٦٩ - ١٨٢١م) على مصرَ سنةَ (١٢١٤هـ - ١٧٩٨م)، وإذا كان بونابرت قدْ دوَّخ أوروبا لسنواتٍ طِوال، فلقَدْ أجْبرَه علماءُ الأزهرِ- بالثَّوراتِ الشعبيّةِ التي فجَّروها وقادوها- على الهروبِ من مصرَ بليلٍ.. وأجبروا حملتَه العسكريةَ على الرّحيلِ بعد عامَين، رغْمَ أنّها قتلت ١/ ٧ الشّعبِ المصريِّ- أي: ٣٠٠,٠٠٠ شهيدٍ من شعبٍ كان تَعدادُه يومَئذٍ أقلَّ من ٣,٠٠٠,٠٠٠ نسمة!.

ولقد أرَّخت مصرُ بهزيمةِ بونابرت ليقظتِها الحَديثة، وظلّت الحركةُ الوطنيّةُ في بلادنا تدرسُ وتدرِّسُ وتَحْتفلُ بثَوراتِ القاهرةِ- وكلِّ مصر- التي قادَها علماءُ الأزهرِ ضدَّ الحَمْلةِ الفرنسيّة. بينما احتفلَ الذين يتهجَّمون الآنَ على الأزهرِ مع فرنسا سنة (١٩٩٨م) مدّة عامَيْن، بمرورِ قرنيْن على غزوِ بونابرت لمصر!. فالأزهرُ،

(١) «مجلة الثقافة الجديدة: ١٦٤.

والأمّةُ، والحركةُ الوطنيّةُ يحتفلون بالاستقلالِ.. بينما الذين يتهجَّمون على الأزهرِ- من المتغرِّبين وغلاةِ العَلمانيِّين يحتفلون بالاحتلال!.

وعمرُ مكرم وعلماءُ الأزهر الذين تربَّوا على المذْهبِ الأشعريِّ هُم الذين- بعد أنْ فرَغوا من الاحتلالِ الفرَنسيِّ- أقاموا "مجلسَ الشّرع"، الذي قادَ الأمّةَ في الصراعِ ضدَّ مظالمِ الوالي التركيِّ خورشيد باشا، فأعْلنوا عليْه الحربَ، وحاصَروه مع جنودِه في القلعةِ؛ قلعةِ صلاحِ الدّين.

وهكذا أعلنَ علماءُ الأزهرِ- الذين تربَّوا على الفكْرِ السياسيِّ للمذهبِ الأشعريِّ، لأوّل مرةٍ في تاريخِنا الحديثِ- مبدأَ أنّ الأمةَ هي مصدرُ السُّلُطات.

ومِن الأزهرِ خرجَ التّجديدُ- ليس التجديدُ فقط للدّراساتِ الأزهرية- وإنّما التجديدُ للبلادِ وللأمّةِ؛ فالشيخُ حسن العطّار (١١٩٠ - ١٢٥٠هـ/ ١٧٧٦ - ١٨٣٥م) هو الذي نادى في الأمّة: "إنّ بلادنا لا بدَّ أنْ تتغيَّر، ويتجدّدَ بها من العلومِ والمعارفِ ما ليسَ فيها".

ولم يكُنِ الشيخُ العطَّارُ مجردَ فَقِيه.. وإنّما كان مشاركًا في العديدِ من العلومِ والفنون؛ من المنطقِ والفلسفةِ والأصولِ إلى العلوم الطبيعيةِ، فقد كان يُحسِنُ عملَ المزاولِ اللّيليةِ والنهاريّة.. وله رسالةٌ في كيفيةِ العملِ بالإسْطرلاب والرّبعين المقنطر والمجيب والبسائط.. ومشاركًا ومزاولًا للفنون. وهو صاحبُ الكَلمات التي أحْيَت كلماتِ حجةِ الإسلامِ الغزاليِّ، والتي قالَ فيها العطّارُ: "مَن لمْ يتأثَّر برقيقِ الأشْعارِ، تُتلى بلسانِ الأوْتار، على شطوطِ الأنْهار، في ظلالِ الأشجار؛ فذلك جِلفُ الطّبعِ، حمارٌ"[1].

(١) «الفتاوى» لمحمود شلتوت: ٤١٣، ٤١٤.

ومع تولِّيه مشيخةَ الأزهـر؛ فلقد أنْشأَ صحيفةَ "الوقائع المصريّة" سنة (١٢٤٦هـ/ ١٨٣٠م).

ولقد كانَ الرّجلُ واعيًا بالمِنهاجِ الذي صلُحَت به الأمّةُ في عصرِ ازدهارِها.. منهاج الانْفِتاحِ على مُختلفِ الحضارات، فأوصى تلميذَه النّجيبَ الشيخَ رفاعةَ رافع الطهطاوي (١٢١٦ - ١٢٩٠هـ/ ١٨٠١ - ١٨٧٣م) أنْ يتدبّرَ حضارةَ أوروبا، ويُدوِّنَ العلومَ والفنونَ اللازمةَ لإيقاظِ أمّةِ الإسْلام.

وقد تربَّى الطهطاويُّ في الأزهرِ على المذهبِ الأشعريِّ، وأصبح إمامَ اليقظةِ الشرقيةِ الحديثة، حتى عدَّه أميرُ الشعراءِ أحمد شوقي (١٢٨٥ - ١٣٥١هـ / ١٨٦٨ - ١٩٣٢م) الأبَ الحقيقيَّ للشعبِ المصريِّ في المعارفِ والثقافاتِ، فقال وهو يمدحُ ابنَه:

يا ابنَ مَن أيقظَت مصرَ معارفُه

أبـــوكَ كـانَ لأبناءِ البـلادِ أبَا

ولأنّ الطهطاويَّ أشعريُّ المذهبِ، ولأنّ إمامَه، وإمامَ جمهورِ الأمةِ هو أبو الحسنِ الأشعريُّ (٢٦٠ - ٣٢٤هـ/ ٨٧٤ - ٩٣٦م) الذي قعَّدَ مبدأَ التعدّديةِ والاختلافِ في كتابِه الفذِّ "مقالاتُ الإسلاميّين واختلافُ المصلّين"؛ فإنّ الطهطاويَّ عندما ذهبَ إلى باريس لم تَدهَشْهُ الحضارةُ الأوروبيّةُ فيأخذَها كلَّها.. ولمْ يتعصَّب ضدَّها فيرفضَها كلَّها.. فهُم كتابيُّون.. وهُمْ ﴿لَيْسُوا سَوَآءً﴾ (آل عمران: ١١٣)؛ ولذلك ترجمَ الدستورَ الفرنسيَّ، وزكَّى علومَ التمدّنِ المدنيِّ، التي هي "مُشترَكٌ إنسانيٌّ"، لا بدّ منها لعُمرانِ الواقعِ الماديِّ، ولقد سبقَ لأوروبا أنْ أخذتْها مِن تراثِ الإسلام،

فدعَا إلى الانفتاح عليها، والاسْتلهام لها.. أمّا ما لدى الفَرَنسيِّين من فلسفةٍ وضعيّةٍ لا دينية، تُؤلِّهُ العقلَ دونَ الشّرع، فلقد انتقدَها الطهطاويُّ، وحذَّر من الأخذ بها.. وفي ذلك قال: "إنّ مخالطةَ الأغرابِ، لا سيّما إذا كانوا من أُولي الألبابِ، تجلبُ للأوطانِ المنافعَ العموميّة. والبلادُ الإفرنجيةُ مشْحونةٌ بأنواعِ المعارفِ والآدابِ التي لا يُنكرُ إنسانٌ أنّها تجْلبُ الأُنسَ وتُزيِّنُ العُمران؛ فهُم يعرفونَ التوفيرَ وتدبيرَ المَصارف، حتى أنّهم دوَّنوه وجعلوهُ علمًا. وهُم يتعلَّقون بالحريةِ، حتى أنّه لا تطولُ عندَهم ولايةُ مَلِكٍ جبّار، ولا وزيرٍ اشتَهَرَ بينهُم أنّه تعدّى مرةً وجارَ"[1].

لكنَّ الطهطاويَّ رفضَ الفلسفةَ الوضعيّةَ اللادينيةَ التي سادتْ في عصرِ النّهضةِ الأوروبية، والتي تُؤلّه العقلَ، ولا تُقيمُ وزنًا للشرع؛ فهو أشعريٌّ، وامتدادٌ لحجّةِ الإسلامِ الغزاليِّ الذي شبَّه العقلَ بالبصر، والشرعَ بالضياءِ، ومِن ثَمَّ فلا قيمةَ لأحدِهما بمعزلٍ عن الآخر: "فالعقلُ مع الشّرعِ نورٌ على نور"؛ ولذلك رفضَ الطهطاويُّ هذه الفلسفةَ الوضعيّة، وقال: "غيرَ أنَّ لهُم في العلومِ الحِكميّةِ حَشَواتٍ ضلاليّةً مخالفةً لسائرِ الكتبِ السّماوية".

إنّ كتبَ الفلسفةِ بأسرِها محشُوَّةٌ بكثيرٍ من هذه البدع، وإنه ليس لنا أنْ نعتمدَ على ما يُحسِّنُه العقلُ أو يُقبِّحُه إلّا إذا وردَ الشرعُ بتحْسينِه أو تقْبيحِه. وإنّ تحسينَ النّواميسِ الطبيعيةِ لا يُعتَدُّ به إلّا إذا قرَّره الشرعُ، ولا عبرةَ بأصحابِ النّفوسِ القاصرةِ الذين حكَّموا عقولَهم بما اكْتَسَبوه من الخَواطرِ التي رَكَنوا إليها تحسينًا وتقبيحًا"[2].

---

(١) «الأعمال الكاملة للطهطاوي»: ١/ ٣٩٨.

(٢) «الأعمال الكاملة للطهطاوي»: ٢/ ١٥٩، ٤٧٧، ٣٨٧.

وعنْدما بدأ يتسلَّلُ القانونُ الوضعيُّ الفَرَنسيُّ إلى مصرَ على عهدِ الخديوي سعيد (١٢٣٧ - ١٢٧٩هـ/ ١٨٢٢ - ١٨٦٣م) عارضَه الطهطاويُّ، مدافعًا عنِ الشريعةِ الإسلاميّة، وفقهِ معاملاتِها، وداعيًا إلى تقْنينِها والاحتكامِ إليها وحْدَها، وقال: "إنّ المعاملاتِ الفقهيّةَ لو انتظمتْ وجَرَى عليها العملُ لَما أخَلَّت بالحقوقِ، بتوفيقِها على الوقْتِ والحالةِ. ومَن أمْعنَ النّظرَ في كتبِ الفقهِ الإسْلاميةِ ظهرَ له أنّها لا تخْلو مِن تنظيمِ الوسائلِ النافعةِ من المنافعِ العموميّة. إنّ بحرَ الشريعةِ الغرّاءِ، على تفرُّعِ مشارعِه، لم يُغادر مِن أمّهاتِ المَسائلِ صغيرةً ولا كبيرةً إلّا أحْصاها وأحْياها بالسَّقي والرّيّ، ولمْ تخرجِ الأحكامُ السياسيّةُ عن المَذاهبِ الشرعية؛ لأنّها أصلٌ، وجميعُ مذاهبِ السّياساتِ عنْها بمنزلةِ الفرعِ"[1].

ولقدِ امتدَّ المشروعُ التجْديديُّ للطهطاويِّ وتلاميذِه الأزهريّين الأشعريّين مِنَ اللّغةِ إلى القانونِ، إلى علومِ التمدّنِ المدنيِّ، إلى إحْياءِ التراثِ، إلى ترجَمةِ العلومِ الطبيعيةِ، إلى الإدارةِ، والشريعةِ، وإحياءِ الآثارِ، وحتى تحْريرِ المرأةِ، الذي كانَ أولَ مَن اهتمَّ بتعليمِها وتحريرِها.

هكذا تحدَّثَ الشيخُ رفاعةُ الأشعريُّ.. ابنُ الأزهرِ الشريفِ.

وكما خرجَ هذا المَشْروعُ التّجديديُّ مِن الأزهرِ الشريفِ، فلقد علّق صاحبُه ورائدُه الآمالَ في تطْويره وتفْعيله وتعْميمه على أبْناءِ الأزهرِ الشّريفِ، فقال: "إنّ مدارَ سُلوكِ جادّةِ الرّشادِ والإصابةِ، منوطٌ- بعد وليِّ الأمرِ- بأبناءِ الأزهرِ، الذينَ

(١) المرجع السابق: ١/ ٥٤٤، ٣٦٩، ٣٧٠.

ينبَغي أن يُضيفوا إلى ما يجبُ عليهم مِن نشْرِ السنةِ الشريفة، ورفعِ أعْلامِ الشريعةِ المَنيفةِ؛ معرفةَ سائرِ العلومِ البشريّةِ المدنيّة، التي لها مدخلٌ في تقدّمِ الوطنيةَ"[1].

ولقد تحقّقَ حُلمُ الطهطاويِّ هذا على يدِ أعلامِ العُلماءِ الذين سَلكوا مِنهاجَ الإصْلاحِ والتجديدِ لعلوم الدّينِ والدّنيا.

فالأستاذُ الإمامُ الشيخُ محمّد عبْده (١٢٦٦ - ١٣٢٣هـ/ ١٨٤٩ - ١٩٠٥م)- وهو المهَندسُ الأوّلُ لفكرِ المدرسةِ الإصْلاحيةِ الحديثةِ التي عَملَت مِن خلالِ "الأمّة" بعدَ أنْ كانَ عملُ الطّهطاويِّ مِن خلالِ "الدولة"- قدْ درسَ في الأزهرِ على المَذْهبِ الأشْعريِّ، وغدا إمامَ الأمةِ ومُفتيَها، الذي امتدَّت تأثيراتُه عبْرَ مجلةِ "المنارِ" إلى مشارقِ العالمِ الإسْلاميِّ ومغاربِه، فتكوَّنت حولَ منهاجِه جمعياتٌ في إندونيسيا والهندِ، والمَشرقِ العربيِّ، وقامت على هذا المنهاجِ الحركاتُ الإصلاحيةُ في تونس والجزائرِ والمغربِ- جمعية العلماء- بزعامةِ الإمامِ ابنِ باديس (١٣٠٥ - ١٣٥٩هـ/ ١٨٨٧ - ١٩٤٠م) والإمامِ البشيرِ الإبراهيميّ (١٣٠٦ - ١٣٨٥هـ / ١٨٨٩ - ١٩٦٥م). وفي المغرب، بزعامةِ العلّامةِ علّالٍ الفاسيِّ (١٣٢٦ - ١٣٩٤هـ/ ١٩٠٨ - ١٩٧٤م). وفي تونس على يدي الشيخيْن: محمدٍ الطاهرِ بنِ عاشور (١٢٩٦ - ١٣٩٣هـ / ١٨٧٩ - ١٩٧٣م) ومحمدٍ الفاضلِ بن عاشور (١٣٢٧ - ١٣٩٠هـ/ ١٩٠٩ - ١٩٧٠م).

ولقد أقامَ الإمامُ محمّد عبده منهاجَه في التجديدِ على استلهامِ تراثِ الأمةِ في عصرِ ازدهارِ حَضارتِها، وليسَ على القَطيعةِ مع هذا التراثِ. وأعلنَ- صراحةً- أنّ

(١) «الأعمال الكاملة للطهطاوي» ١/ ٥٣٤.

الأشعريةَ هي مذهبُه ومذهبُ أستاذِه جمالِ الدينِ الأفغانيِّ (١٢٥٤ - ١٣١٤هـ/ ١٨٣٨ - ١٨٩٧م) ومذهبُ "جمعية العُرْوة الوثْقَى" التي ضمَّت صفوةً من العلماءِ- من الهند وحتى المغرب- فقال لَمن أرسلَ إليه يسألُه عنْ مذهبِه ومذهبِ أستاذِه ومذهبِ "العُرْوة الوثْقى": "إننا سُنِّيُّون أشعريُّون أو ماتُريديُّون، ونحن في أعمالِ العباداتِ دائرونَ على المذاهبِ الأربعةِ، فمنَّا المالكيُّ والشافعيُّ والحنبليُّ والحنفيُّ، وفي المعاملاتِ على مذهبِ حاكمِ البلادِ إن وافقَ واحدًا منها، فإنْ كانَ على غيرِها توخَّينا عدمَ المرافعةِ إليه ما أمكنَنَا"(١).

وأكّد ذلك عندما تحدّثَ عنْ عَلاقةِ تجديدِ الخلفِ بأصولِ السلفِ، فقال: "يجبُ تَحريرُ الفكرِ مِن قَيدِ التّقليدِ، وفهمُ الدّينِ على طريقةِ سلفِ هذه الأمّةِ قبلَ ظهورِ الخِلافِ، والرّجوعُ في كسْبِ معارفِه إلى ينابيعِها الأولى، والنظرُ إلى العقلِ باعْتبارِه قوةً مِن أفضلِ القوَى الإنسانية، بل هو أفضلُها على الحقيقة".

وكما انْتقدَ أهلَ الجُحودِ والتّقليد؛ "لوقوفِهم عندَ ظواهرِ الألفاظ، والتقيُّدِ بها دونَ التفاتٍ إلى ما تقْتَضيه الأصولُ التي قامَ عليها الدّينُ، وإليها كانتِ الدّعوةُ، ولأجْلِها مُنِحَتِ النّبوة، فلمْ يكونوا للعلمِ أولياءَ، ولا للمدنيّةِ أحبّاء"(٢).. انتقد- كذلك- المدنيّةَ الغربيّة: "مدنيةَ الملكِ والسّلطانِ- القوة- مدنيّةَ الذّهبِ والفضّة، مدنيّةَ الفخْفَخةِ والبَهْرج، مدنيّةَ الخَتْلِ والنفاقِ، وحاكمُها الأعلى هُو "الجُنيه" عندَ قومٍ، و"اللّيرة" عند قومٍ آخَرين، ولا دخلَ للإنْجيلِ في شيءٍ مِن ذلك"(٣).. تلكَ

(١) «الأعمال الكاملة لمحمد عبده»: ١/ ٦٩٧، ٦٩٨.

(٢) «الأعمال الكاملة لمحمد عبده»: ٣/ ٣١٤.

(٣) المرجع السابق: ٣/ ٢٠٥.

"المدنيّةُ التي صَقَلَ أهلُها المعادنَ، ثمّ عجزوا عنْ صَقْلِ النفوسِ حتى يعودَ لها لَمعانُها الرُّوحيّ، وعجزوا- مع قوّة العلم- عنْ كشفِ الطّبيعةِ الإنسانيّةِ، واكْتشافِ الدواءِ الذي هو الرّجوعُ إلى الدّين"(١).

ولقد ركَّزَ الإمامُ محمّد عبده الأنظارَ على الوسَطيّةِ الإسلاميةِ، التي هي فكريّةُ المَذهبِ الأشعريِّ. "فلقد ظهرَ الإسلامُ لا رُوحيًّا مجرّدًا، ولا جسديًّا جامدًا، بل إنسانيًّا وسطًا بينَ ذلك، آخذًا من كلا القبيلَيْنِ بنَصيبٍ، فتوافرَ له من مُلائمةِ الفِطرةِ البشريةِ ما لمْ يتوافَرْ لغيره، ولذلك سمَّى نفسَه دينَ الفِطرةِ، وعرفَ له ذلك خُصومُه اليومَ، وعدُّوه المَدرسةَ الأولَى التي يرقَى فيها البَرابرةُ على سُلَّمِ المدنيّة"(٢).

وهي الوسطيةُ التي رفضَت الكَهانةَ والثيوقراطيةَ، كما رفضَت فصلَ الدينِ عنِ الدّولةِ والقانونِ، وقرّرت أنّ السلطةَ في الإسْلام مدنيّةٌ، وأنّ هذا الإسلامَ هو "دينٌ وشرعٌ، فهو قدْ وضعَ حُدودًا، ورسمَ حقوقًا، ولا تكتَملُ الحِكمةُ من تشريعِ الأحْكام إلّا إذا وُجدَت قوةٌ لإقامةِ الحُدودِ وتَنْفيذِ حُكمِ القاضي بالحقِّ، وصونِ نظامِ الجَماعَة؛ فالإسْلامُ لم يَدَعْ ما لقيصرَ لقيصرَ، بلْ كانَ من شأنِه أن يُحاسِبَ قيصرَ على ما لَه، ويأخذَ على يَدِه في عَملِه، فكان الإسْلامُ كمالًا للشخصِ، وألفةً في البيتِ، ونظامًا للمُلكِ؛ امْتازت به الأممُ التي دخلَت فيه عنْ سواها ممَّن لم يدخلْ فيه"(٣).

كما أبرزَ الإمامُ محمّد عبده سَماحةَ الإسلام، التي رفعَ راياتِها الأشْعريةُ أهلُ السنةِ والجماعةِ، برفضِ التّفكيرِ لمَن يشهدُ: أنْ لا إلَه إلّا الله، وأنّ محمدًا رسولُ الله. فقال:

---

(١) «الأعمال الكاملة لمحمد عبده»: ٣/ ٥١٣.

(٢) المرجع السابق: ٣/ ٢٨٧.

(٣) «الأعمال الكاملة لمحمد عبده»: ٣/ ٢٨٧، ٢٢٥، ٢٢٦.

"إنّ الله لمْ يجعَلْ للخَليفةِ ولا للقاضي ولا للمُفْتي ولا لشَيخِ الإسلامِ أدْنَى سلطةٍ على العَقائدِ وتقريرِ الأحْكامِ، ولا يَسُوغُ لواحدٍ منهم أنْ يَدَّعِيَ حقَّ السّيطرةِ على إيمانِ أحدٍ أو عِبادتِه لربِّه، أَو يُنازِعَه طريقَ نظرِه، فليسَ في الإسْلامِ سُلطةٌ دينيةٌ سوَى سلطةِ الموعظةِ الحسَنةِ، والدّعوةِ إلى الخيرِ، والتَّنْفيرِ عنِ الشرِّ، وهي سُلطةٌ خوَّلها الله لأدْنى المُسْلمين يَقرَعُ بها أنفَ أعْلاهُم، كما خوَّلها لأعْلاهُم يتَناولُ بها مَن أدْناهم، وليس لمسلمٍ مهْمَا عَلا كعبُه في الإسْلامِ على آخرَ، مهْما انحطَّت منزلتُه فيه؛ إلَّا حقُّ النّصيحةِ والإرشاد.

ولقدِ اشتهَرَ بينَ المُسلمين وعُرِفَ مِن قواعدِ أحْكامِ دينِهم أنّه إذا صدرَ قولٌ مِن قائلٍ يَحْتملُ الكفرَ مِن مائةِ وجْهٍ، ويَحتملُ الإيمانَ مِن وَجْهٍ واحدٍ؛ حُمِلَ على الإيمانِ، ولا يجوزُ حَمْلُه على الكفر"[1].

ومِن حولِ هذا المِنهاجِ الإصلاحيِّ تكوَّنت أهمُّ مَدرسةٍ في الفكرِ الإسلاميِّ الحديثِ. درَسَ أعلامُها في الأزهرِ الشريفِ، وتربَّوا على منهاجِ الأزهرِ وعلمائِه، ومثَّلَت إبداعاتُهم ومشاريعُهم الفكريةُ تجديدًا للمذهبِ الأشعريّ، وأضاءتْ أنوارُهم الفكريةُ مُختلِفَ أقطارِ الإسلام. ومِن أعلامِ هذه المدرسةِ الإصْلاحيةِ الأشعريّة، الذين نُباهي بهمُ الأممَ:

عبد العزيز جاويش (١٢٩٣ – ١٣٤٧هـ/ ١٨٧٦ – ١٩٢٩م).

وعبد الحميد الزهراوي (١٢٧٢ – ١٢٣٤هـ/ ١٨٨٥ – ١٩١٦م).

وعبد الوهاب النجار (١٢٧٨ – ١٣٦٠هـ/ ١٨٦٢ – ١٩٤١م).

---

(١) (٢) «الأعمال الكاملة لمحمد عبده»: ج٣ ص ٢٨٣، ٢٨٩.

ومحمد مصطفى المراغي (١٢٩٨ – ١٣٦٤هـ/ ١٨٨١ – ١٩٤٥م).

ومصطفى عبد الرازق (١٣٠٢ – ١٣٦٦هـ/ ١٨٨٥ – ١٩٤٦م).

وعبد المجيد سليم (١٢٩٩ – ١٣٧٤هـ/ ١٨٨٢ – ١٩٥٤م).

ومحمد الخضري (١٢٨٩ – ١٣٤٥هـ/ ١٨٧٢ – ١٩٢٧م).

وعبد الجليل عيسى (١٣٠٥ – ١٤٠٠هـ/ ١٨٨٨ – ١٩٨٠م).

ومحمد الخضر حسين (١٢٣٩ – ١٣٧٧هـ/ ١٨٧٦ – ١٩٥٨م).

وأحمد إبراهيم (١٢٩١ – ١٣٦٤هـ/ ١٨٧٤ – ١٩٤٥م).

ومحمد أبو زهرة (١٣١٦ – ١٣٩٤هـ/ ١٨٩٨ – ١٩٧٤م).

وعبد الوهاب خلّاف (١٣٠٨ – ١٣٧٥هـ/ ١٨٨٨ – ١٩٥٦م).

وعلي الخفيف (١٣٠٨ – ١٣٩٨هـ/ ١٨٩١ – ١٩٧٨م).

وأمين الخولي (١٣١٣ – ١٣٨٥هـ/ ١٨٩٥ – ١٩٦٦م).

ومحمد المدني (١٣٢٥ – ١٣٨٨هـ/ ١٩٠٧ – ١٩٦٨م).

ومحمد البهي (١٣٢٣ – ١٤٠٥هـ/ ١٩٠٥ – ١٩٨٢م).

وأحمد حسن الباقوري (١٣٢٥ – ١٤٠٥هـ/ ١٩٠٧– ١٩٨٥م).

ومحمد الغزالي (١٣٣٥ – ١٤١٦هـ/ ١٩١٧ – ١٩٩٦م).

وغيرُهم كثيرونَ مِن علماءِ الأزهرِ، الذين مثَّلوا مناراتٍ فكريةً سطعَت أنوارُها على مُختلفِ أقْطارِ عالمِ الإسلام.

تعبيرُ المَذهب الأشعريّ عنْ وسطيّة الإسلام وهويّة الأمة وذاتيتها العقَديّة والفكرية

لكن.. ورغمَ هذه الحقائقَ التي أشرْنا إلي طرفٍ منْها، والتي تُؤكِّدُ أنّ المذهب الأشعريَّ المتجدّدَ قدْ مثّل التَّعبير الأدقَّ عنْ وسطيةِ الإسْلام، وهُويَّةِ الأمّة، وذاتَّيتِها العقديّة والفكرية، وأنّ الأزهرَ هو الذي حمَلَ هذه الرّسالةَ ورابطَ على ثغورِها عبرَ أكثرَ مِن ألفِ عام؛ فإنّ القائمين على هذه الحَملةِ المَشْبوهةِ والظّالمةِ والجاهلةِ قدِ انْطلقوا يَنتقُون مِن مناهجِ الأزهرِ التّعليميةِ كلمةً مِن هُنا أو كلمةً مِن هُناك يعزلونَها عنْ سياقِها العامّ، وعنِ الكليّات الفكريةِ الحاكمَةِ لها، ثمّ يُحوِّلونها إلى "مانشتّات" للصحفِ السيّارةِ وعَناوينَ للمقالاتِ، موضوعاتٍ لحلَقاتِ الفضائيّات. يُريدون بذلك تشويهَ صورةِ الأزهرِ، وتبريرَ دعَواتِهمُ الشّاذّة إلى إلغاءِ التعليمِ الدينيِّ الأزهريِّ مِن الأساس!.

لقدْ زعموا أنّ مناهجَ التعليمِ بالأزهرِ لا تعترفُ بالآخَرين، وتجاهلوا أنّ التّعليمَ الأزهريَّ قائمٌ على حفظِ القرآنِ الكريم وتفسيره. وهذا القرآنُ هو الذي يُعلِّم قارئُه الاعْترافَ بكلِّ ألوانِ الآخرِ. فالتّعدديّةُ سُنَّةٌ مِن سُننِ اللهِ التي لا تبديلَ لها ولا تحْويل، والمُسلمُ لا يُفرِّقُ بين أحدٍ مِن رُسلِ اللهِ عليهمُ الصلاةُ والسّلام، ويَعتبرُ الشّرائعَ السّماويةَ المتعدّدةَ تنوّعًا في إطارِ دينِ اللهِ الواحد. ويؤمنُ بأنَّ القرآنَ قدْ جاءَ مُصدِّقًا لمَا بيْنَ يديْه منَ الكتابِ- كلِّ كتابٍ.. مِن صحفِ إبراهيم إلى الوحيِ الخاتمِ لكلماتِ الله.

يؤمنُ الذين يتعلَّمونَ بالأزهرِ بهذِه العقائد، بينما لا يعترفُ غيرُ المُسلمين بالإسْلامِ دينًا سماويًّا، ولا بكتابِه وحيًا إلهيًّا، ولا بنبيِّه رسولًا من عندِ الله.

ويشهدُ العالمُ كيف أنّ الإسلامَ وحدَه- ورموزَه ومقدساتِه- هو الذي يتعرّضُ للإهانةِ والازْدراءِ. ومعَ ذلك يَزعُمُ المُفْترون على التّعليمِ الدينيِّ الأزهريِّ أنّ هذا التّعليمَ لا يعترفُ بالآخَرين!.

ويَفْتري المُرجِفونَ على التعليم الدينيِّ الأزهريِّ عندَما يزْعُمون أنه يَختزلُ الجِهادَ في القِتالِ، حتى أنّه لَيكتبُ أحدُهم زاعمًا أنّ الأزهرَ يُعلِّمُ أبناءه أنّ "الجهادَ هو القتالُ ولا شيءَ سواه"[1]، بينما يعرفُ كلُّ مَن له درايةٌ بمنهاجِ التّعليمِ الأزهريِّ أنّ طلابه يتعلّمون أنّ أكثرَ مِن (٩٩٪) مِن الجهاد لا عَلاقةَ له بالقتالِ.. فالجِهادُ هو بَذلُ الجُهدِ واسْتفراغُ الوُسْعِ والطاقةِ في أيِّ قولٍ أو فعلٍ بأيِّ مَيدانٍ مِن مَيادينِ الخَيرِ والإصْلاحِ في الحياةِ. وفي "مُعْجم ألفاظ القرآن الكريم" الصادرِ عنْ مجمعِ اللغةِ العربيةِ: "أنّ أكثرَ ما وردَ الجِهادُ في القرآنِ الكريمِ وردَ مُرادًا به بذلُ الوسعِ في نشرِ الدّعوةِ الإسْلاميةِ والدّفاعِ عنها"

وفي الأزهرِ، يتعلّمُ الطلابُ أنّ مِن الجهادِ: جِهادَ النفسِ، وجهادَ الشيطانِ، ومجاهدةَ الشهوات؛ والحجُّ والعمرةُ جهادُ، وبرُّ الوالدين جهاد، والإنفاقُ في سبيل الخيرِ جهاد، والصّبرُ على الابتلاءِ جهاد، والاجتهادُ في ميادينِ العلمِ والفكرِ جهاد، وطلبُ العلمِ جهاد، والدّعوة إلى الدينِ الحقِّ بالحكمةِ والموعظةِ الحسنةِ جهاد.

---

(١) مجلة الثقافة الجديدة ــ عدد مارس ٢٠١٥ م ــ ص ٢٦-٢٩.

وفي الآيةِ القرآنيةِ التي وُصِفَ فيها الجهادُ بالكبير: ﴿ وَجَٰهِدۡهُم بِهِۦ جِهَادٗا كَبِيرٗا ٥٢ ﴾ [الفرقان: ٥٢] كان المرادُ الجهادَ بالكلمةِ الطيبة؛ بالقرآنِ الكريم.

ولذلك كان الجهادُ واجبًا على المُسلمين كافةً، بينما كانَ القتالُ فرضَ كفايةٍ، له شروطُه، وله أهلُه، وهو خاصٌّ بالدّفاع عن الدّين والوطن لردِّ الاعْتداء: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ١٩٠ ﴾ [البقرة:١٩٠].

ويذهبُ المُرجِفون إلى الزّعمِ بأنّ التعليمَ الأزهريَّ يُعلِّمُ الناسَ احتقارَ المرأةِ والحطَّ مِن منزلتِها!![1].

ويتجاهلُ هؤلاءِ المُرْجِفونَ أنّ طلابَ الأزهرِ يحفظونَ آياتِ القرآنِ الكريم التي تقول: ﴿ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٧١ ﴾ [التوبة:٧١].

وأنَّ الرجلَ والمرأةَ قد خُلقا: ﴿مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ ﴾ [الأعراف:١٨٩].

كما يتعلَّمُ طلابُ الأزهرِ وطالباتُه- في السيرةِ النبويةِ- أنّ المرأةَ قد شاركَت في بيعةِ العقبة- أي: في الجمعيّةِ التأسيسيّةِ لإقامةِ الدولةِ الإسلاميةِ الأُولى- وهي أعلى مُستوياتِ الولاياتِ السياسية. وتولَّت ولايةَ الحِسبةِ على الأسْواقِ في حياة النبيِّ- ﷺ- وفي خلافةِ عمرَ بن الخطابِ رضي الله عنه، بل وشاركت في القتالِ بأُحدٍ، وخيبَر، واليمامةِ، وغيرِها من الغزَوات.

(١) مجلة الثقافة الجديدة ـ عدد مارس ٢٠١٥م: ٢١- ٢٥.

كما يتعلَّم طلابُ الأزْهر وطالباتُه أنّ المرأةَ- حفصةَ أمّ المؤمنين رضي الله عنها- قد ائتُمِنَت على حفظِ النّسخةِ الأولى للقرآن الكريم، وأنّ المرأةَ قدْ روَتِ الحديثَ النبويّ، فساوَت الرّجلَ في حمْلِ أمانةِ الدّين وتبليغِه والحفاظِ عليه، وأنّ عصرَ النبوةِ قد عرَفَ خَطيبةَ النّساءِ أسماءَ بنتَ عمرو بنِ عدي الأنْصاريةَ التي كانت تَهُزُّ أعوادَ المنابر، كما كانتِ المرأة- سميةُ بنتُ خبَّاط [ت:٧ ق. هـ ٦١٥م]- أولَ شهيدةٍ في الإسلام، وأنّ النخبةَ والصفوةِ التي تربَّت في مدرسةِ النّبوةِ قدْ أحصاها العلماءُ، فبلغُ تعدادُها نحوًا مِن ثمانيةِ آلافٍ، كانت مِن بينهم أكثرُ مِن ألفٍ مِن النساءِ، وهي أعلى نسبةً مِن القياداتِ النّسائيةِ أفرزتْها أيَّةُ نهْضةٍ مِن النّهَضاتِ التي عرَفها التاريخ!.

ولذلكَ، لمْ يكنْ غريبًا أنْ تبدأَ الجُهودُ لتَحْريرِ المرأةِ- في العصرِ الحديثِ- مِن داخلِ الأزهرِ الشريفِ، على يَدَي رفاعةَ الطهطاويِّ والإمامِ محمّد عبده.

تجاهلُ الخطاباتِ الدينيّة العنصريّة عندَ الآخرين

والغريبُ والعجيبُ والمريبُ أنّ هؤلاء المرجفين، الذينَ يفْترونَ على مَناهجِ التّعليمِ بالأزهرِ الشريف، والذينَ يُكثّفون الأضْواءَ على بعْضِ الهَنَاتِ حينًا، ويستخدمونَ الكذبَ الصُّراحَ في أغْلبِ الأحايين، يتَجاهَلون الخِطاباتِ الدينيةَ لدَى الآخرين، فلا يَنبِسونَ ببنتِ شفةٍ عمَّا في هذه الخِطاباتِ مِن غرائبَ وعجائبَ تَفجَعُ النّاظرين.

ويتَجاهَلون الفكرَ العنصريَّ والدمويَّ الذي تجسَّدَ الآنَ فتاوَى حاخاميّةً وحروبًا مدّمرةً تُبرِّرُ لطائفةٍ مِن المحتلِّين الاسْتيلاءَ على أرضِ الآخرين، وتُبيدُ شُعوبَها إبادةً مُنَظمةً لا تتوقّفُ تحت سمعِ وبصرِ الجميع.

كما يتَجاهَلون العنصريّةَ التي تحوَّلتْ إلى عَقيدةٍ دينيةٍ تقولُ: "إنّ كلَّ غيرِ اليَهودِ مخلوقاتٌ شيطانيّةٌ، ليسَ بداخلها أيُّ شيءٍ جيدٍ على الإطْلاقِ، حتى الجَنينَ غيرَ اليهوديِّ يَخْتلفُ نوعيًّا مِن الجنينِ اليهوديَّ، كما أنّ وجودَ غيرِ اليَهوديِّ مسألةٌ غيرُ جَوهريةٍ في الكوْنِ، فقدْ تشاكلَ الخَلْقُ مِن أجلِ اليهودِ فقط"![1].

وفي الخطابِ الخاصِّ بالمرأةِ، يتَجاهلُ هؤلاءِ المرجفون ما جاءَ في التّلمودِ مِن أنّ اليهوديَّ يُصلِّي كلَّ صباحٍ صلاةَ شكرٍ للهِ لأنّه لمْ يخلُقْه عبدًا ولا وثنيًّا ولا امرأةً! وأنّ "المرأةَ اليَهوديةَ العائدةَ مِن حمَّامِها الطّقسيِّ الشهريِّ من أجْلِ الطهارةِ، يجبُ أنْ تحاذرَ مُلاقاةَ أحدِ أربعةِ كائناتٍ شيطانيّة: أحدِ الأغيارِ- أي غير اليهودي- أو

(١) «الديانة اليهودية.. موقفها من غير اليهود» لإسرائيل شاحاك: ٤٠.

خنزيرٍ، أو كلبٍ، أو حمارٍ، وإذا حدثَ وقابلَتْ أحدَهم يجبُ أنْ تُعيدَ الاسْتحمامَ مرةً ثانية"[1].

وما قاله القدِّيسُ "بونا فنتيرا" (١٢٢١- ١٢٧٤م): "إذا رأيتُمُ المرأةَ؛ فلا تَحسَبوا أنّكم شاهدتُم موْجودًا بشريًّا ولا موجودًا موحشًا؛ لأن ما تَرَونَه هو الشّيطانُ نفسُه، وإذا تكلّمتْ فإنّ ما تسمَعونَه هو فَحيحُ الأفْعى".

وما قاله القدِّيسُ "توما الإكويني" (١٢٢٥- ١٢٧٣م): إنه "لا وجودَ في الحقيقةِ إلّا لجنسٍ واحدٍ، هو الجنسُ المذكّر، وما المرأةُ إلّا ذكرٌ ناقصٌ، ولا عجبَ أنْ كانتِ المرأةُ- وهي الكائنُ المعْتوهُ الموسومُ بميسَمِ الغباءِ- قدْ سقطتْ في التجربةِ- الخطيئةِ الأولى- ولذلك يتعيَّنُ عليها أنْ تظلَّ تحتَ الوصاية"!

وما قاله القدِّيسُ [أوغسطين] (٣٤٥- ٤٣٠م) مِن الدعوةِ إلى "إخضاعِ النّساءِ للرجالِ كما يُخضَعُ العقلُ الضّعيفُ للعقلِ القويّ"!.

يتناسَى المتربِّصونَ بالإسلام والمسلمين هذه الخِطاباتِ الخاصّةَ بالمرأة، ويذْهبونَ فيبْحثونَ عنِ "القَشَّةِ" مُتَجاهلينَ الأخشابَ" التي في عُيونِهم وعُيونِ الآخَرين.

وفي الوقتِ الذي يَلغطُ فيه هؤلاءِ المرجفونَ بما يُسمَّى آيةَ السيفِ- معَ أنّ كلمةَ السّيفِ لم تَرِد بالقرآنِ الكريم ولا مرةً واحدةً- على حينِ وردتْ في الكُتبِ الدّينيةِ الأخرى- مفردةً ومجموعةً- قُرابةَ ١٥٠ مرةً![2]، يتَجاهَلون ما جاءَ في الكُتبِ المُقدّسةِ الأخْرى عنِ " الحربِ الدّينيةِ المقدّسةِ"ــ التي اكتوَينا بنارِها قرنيْن مِن

(١) المرجع السابق: ٥٤.

(٢) فهرس الكتاب المقدّس.

الزمان (٤٨٩-٦٩٠هـ/ ١٠٩٦-١٢٩١م) والتي دارتْ داخلَ المسيحيّةِ الأوروبيّةِ، بينَ الكاثوليك والبروتستانت؛ للإكراهِ على تغْييرِ الاعتقادِ، والتي أُبيد فيها ــ حسَبَ إحصاءِ "فوليتر" (١٦٩٤-١٧٧٨م) ــ عشرةُ ملايين! وحسَبَ إحْصاءِ "هنري كيسنجر" (٤٠٪ من شعوبِ وسَطِ أوروبا)!.

بينَما ضَحايا كلّ الحروبِ الدّفاعيةِ في عهدِ النبوّةِ لم يتجاوزْ عددُهم (٣٨٦) من المسلمين والمشركين، (٢٠٣) مِن المشركين، و(١٨٣) مِن المُسلمين![1].

وعند مراعاةِ عدَدِ السّكان في الحالتين؛ فإنّ نسبةَ الضحايا في الحروب الدّفاعيّةِ في عهْدِ النبوّة ضئيلةٌ جدًّا عندَ مُقارنتها بنسبةِ ضحايا حروبِ الإكْراه الدّينيّ في أوروبا.

(١) يراجع «الدّرر في اختصار المغازي والسير» لابن عبد البر.

أغراضُ المُرجفين

هكذا صنعَ المرجِفون- ويصنعون- في هذه الحَمْلة الشّرسةِ الظّالمةِ المشبوهةِ، التي شنُّوها- ويَشُنُّونها- علَى التّعليمِ الدّينيِّ في الأزهرِ الشّريف، داعين إلى إلغائه، حتى تُحرَمَ الأمّةُ منَ القَلعةِ الحاميةِ لقرآنها الكريم، وسنّةِ نبيِّها- ﷺ-، وعلوم الشريعةِ الإسلامية، وعلومِ العربيةِ وآدابِها، وصولًا إلى " عَلمَنةِ الإسْلام" علمنةً مُتَطرّفة.

الأمرُ الذي يجعَلُنا- في ختامِ هذه الدراسة- نُنبِّهُ على أمرَيْن هامَّين:

الأول: إنّ مصرَ- في أربعينيَّات القرنِ الماضي- لم يكنْ بها سوى ستَّةِ معاهدَ دينية، وأنّ الأمّةَ- وليستِ الدولةُ وحدها، ولا حتى الأزهرُ- هي التي أقامتْ بالجُهودِ الذاتيةِ- ومِن أموالِها الحلالِ- أكثرَ من تسعةِ آلافِ معهدٍ دينيٍّ غطَّت- وتُغطِّي- كلَّ أنحاءِ البلاد. وهي قدْ بَنَتها عقبَ هزيمة ١٩٦٧م- التي كانَت هزيمةً لنظَريّاتِ التّحديثِ على النّمطِ الغربيِّ، وذلك ليكونَ الحُضورُ للتّعليمِ الدّينيِّ مالئًا للفراغِ في بلادِنا، كي لا يتمدّدَ الغزوُ الفكريُّ في ذلك الفراغ. ولهذا، فإنّ الدعوَى المشبوهةَ إلى إلغاءِ التعليمِ الدّينيِّ بمصر إنّما هي "خروجٌ" على إرادَةِ أمّةٍ كاملة، ومحاولةٌ لإيجادِ فراغٍ دينيٍّ وأخلاقيّ يتمدّدُ فيه الغزوُ الفكريُّ الأجنبيّ، وهو الأمرُ الذي لن يسمحَ بهِ شعبُ مصر؛ كنانةِ الله في أرضِه، ولا شعوبُ العالمِ الإسلاميِّ مِن أقصاهُ إلى أقصاه.

والثاني: أنّنا ندعو هؤلاءِ المُرجِفينَ السّاعين إلى تشْويهِ صُورةِ الأزهرِ وتعليمِه الدّينيِّ إلى قراءةِ شَهاداتِ الشّهودِ الذينَ يَرضى هؤلاءِ المرجفونَ بشَهاداتِهم على التّعليمِ الأزهريّ. ونحنُ نكتفي هنا بتَقْديمِ شهادتيْنِ لعظيمَيْنِ مِن عُظماءِ هذه الأمّةِ، لا نعتقدُ أنّ لدى أحدٍ مِن هؤلاء المرجِفين مراءً في صدْقِهما ومَوْضوعيَّتِهما، وكلاهما قدْ تعلَّم في الأزْهرِ الشريف، وعرَفَ قدرَ التّعليمِ الدّينيِّ في هذا الأزهرِ الشريف. وأوّلُهما هو زعيمُ الأمّةِ سعد زغلول باشا (١٢٧٣-١٣٤٦هـ/ ١٨٥٧-١٩٢٧م)، وثانيهما هو عميدُ الأدبِ العربيِّ طه حسين باشا (١٣٠٧-١٣٩٣هـ/ ١٨٨٩-١٩٧٣م):

فإبَّانَ قيادةِ سعد زغلول لكبْرى ثوراتِنا الوطنيةِ في القرن العشرين ثورةِ ١٩١٩م، وبعد عودتِه مِن المُفاوضاتِ في أوروبا سنة ١٩٢١، ذهبَ إلى الجامعِ الأزهرِ- الذي درسَ فيه- وخطبَ بعدَ صلاةِ الجمعةِ مُعترفًا بفضلِ التّعليمِ الأزْهريِّ الذي علَّمه الاسْتقلالَ الفكريَّ.. فقال: "جئتُ اليومَ لأؤديَ في هذا المَكانِ فرضَ صَلاةِ الجُمعةِ، وأُقدِّمَ واجباتِ الاحْترامِ لمكانٍ نشأتُ فيه، وكانَ له فضلٌ كبيرٌ في النّهضةِ الحاضرةِ، تلقَّيتُ فيه مبادئَ الاسْتقلالِ؛ لأنّ طريقتَه في التّعليمِ تُربِّي ملَكةَ الاسْتقلالِ في النفوس، فالتّلميذُ يَختارُ شيخَه، والأستاذُ يتأهَّلُ للتّدريسِ بشَهادةِ التّلاميذِ الذين كانوا يَلتَفُّونَ حوْلَ كلِّ نابغٍ فيه، ومتأهِّلٍ له، يُوجِّهُ إليْه كلٌّ مِنْهم الأسئلةَ التي يَراها، فإنْ أجابَ الأستاذُ وخرجَ ناجحًا مِن هذا الامْتحانِ كان أهلًا لأنْ يجلسَ مجلسَ التّدريس.

وهذه الطريقةُ في الاسْتقلالِ جعلتني أتحوَّلُ مِن مالكيٍّ إلى شافعيٍّ، حيثُ وجدتُ علماءَ الشّافعيةِ في ذلك الوقتِ أكفأَ مِن غيرِهم"[1].

تلكَ شهادةُ زعيمِ الأمةِ- سعد زغلول باشا- للتّعليمِ الأزهريِّ الذي يسعَى المُرجِفون إلى إلغائِه، وطيِّ صفحتِه من الوجود!.

أمّا الشهادةُ الثانيةُ، فهي للدكتور طه حسين، الذي تمرَّدَ على الأزهرِ عقودًا منَ السّنين، فلمّا آنَ أوانُ الشّهادةَ على التّعليمِ الازهريِّ الذي كوَّنَ عقلَه ووجْدانَه قالَ- مقارنًا بين التعليمَ الجامعيِّ بمصرَ وفرنسا، وبينَ هذا التعليمِ الأزهريِّ، وكيف أنّ التعليمَ الأزهريَّ هو الأصلُ في الحريةِ الفكريةِ التي أخذَتْ بها الجامِعاتُ الأخرى- قال الدكتورُ طه حسين، بعد عشرين عامًا مِن شهادةِ سعد زغلول، في المحاضرةِ التي ألقاها بكليةِ العلومِ ٢٣ ديسمبر ١٩٤١م:

"كانت حياتي في الجامِعةِ تَمتازُ بالحريةِ التي لا حدَّ لها، وتعرفونَ أنّي بدأتُ التّعليمَ في الأزهرِ، ولقد كانَ الأزهرُ بيئةً حرّةً إلى أوسعِ ما تَسْتطيعون أنْ تتَصوَّروا. كنّا نستمتعُ بحريّةٍ لا حدَّ لها اثنَي عشَرَ عامًا كاملة. وكنّا أحْرارًا معَ أساتذتِنا فيما نتحدّثُ فيه إليْهم. ولقدْ أنفقتُ ما أنْفقتُ في الأزهرِ حرًّا، أُرضي الأساتذةَ حينًا وأُغضِبُهم حينًا آخرَ. ثمّ اتّصلتُ بالجامعةِ القديمةِ التي أُنشِئَت على نظامٍ حرّ يُشبِهُ- في كثيرٍ جدًّا مِن الوجوهِ- نظامَ الأزهرِ. وأذكرُ أنّنا كنّا نُناقشُ في الجامعةِ القديمةِ كما كنّا نناقشُ في الأزهرِ، ثمّ أُرسِلتُ إلى فرنسا واسْتمَعتُ إلى أساتذتي في السّوربون، وكانتْ دهْشَتي عظيمةً عندما رأيتُ أنّها ليسَتْ أقلَّ حريةً مِن الأزهرِ، بل كانَ

(١) «مذكرات سعد زغلول»: ١/ ٥٤

دهْشي شديدًا عندما رأيتُ أنّ مِن الدّراساتِ دراساتٍ تُشبهُ دراسةَ الأزهرِ، فهناكَ دراسةُ نُصوصٍ، وتفْسيرُ ألفاظٍ ومعانٍ، ووقوفٌ عندَ الألفاظِ، وأنّ هذا اللّفظَ تقدَّمَ وكان ينبغي أنْ يَتأخَّر، وهذا تأخَّرَ وكانَ ينبغي أنْ يتقدَّمَ، وكذلك كانتْ دراستي في السّوربون حرةً مِن جميع الوجوه، فليس مِن الغريبِ أنْ أعودَ إلى القاهرةِ وقدِ اقْتنعَتْ نفسي وامْتلأت بأنَّ دراسةَ العِلمِ لا تَصلُحُ، وتُثمِرُ، وتُنتِجُ؛ إلّا إذا كانتْ حرّةً على هذا النّحوِ أو الأنحاءِ التي رأيتُم في أقْدمِ الجامِعاتِ في الأزْهرِ، وفي أحْدَثِها في الجامِعةِ المِصْريةِ، وفي أُخرى تتوسَّطُ بيْنَهما"[1].

هذا هو الأزهرُ، وهذا هو التّعليمُ الأزْهريُّ، الذي تُشَنُّ عليه- الآن- حملةٌ مُمَنْهجةٌ ومنظّمةٌ وموجَّهةٌ ومموَّلةٌ، يُريد أصحابُها مِن ورائها:

١- حرمانَ الأمةِ من المصدرِ الذي نلتمسُ عندَه منابعَ الدينِ الذي نتديّنُ به: القرآنِ وعلومِه، والعقيدةِ وعلومِها، والشريعةِ وعلومِها، والعربيةِ وآدابِها.

٢- وإحلالَ الحداثةِ الغربيّةِ في الفراغِ الذي ينشأُ عنْ إلغاءِ التعليمِ الدينيِّ، ليتمَّ إلْحاقُنا بالمركزيةِ الحضاريّةِ الغربيةِ في الحكمِ والإرادةِ والتشريعِ؛ فتَحُلّ "التبعيةُ" محلّ "الاستقلال".

وفي سبيل ذلك، يتمُّ التّشويهُ لصُورةِ التّعليمِ الدّينيِّ الأزهريِّ، بإبرازِ بعضِ العِباراتِ التي تَجاوزَها العَصرُ، والتي أنشأَتْها مُلابَساتٌ طُوِيَت صفحتُها من الوجودِ.

---

(١) «أوراق طه حسين ومراسلاته»: ٢/ ٣٦،٣٧.

ذلك أنّ الفُسَّاقَ لا تتلَصَّصُ عيونُهم إلّا على العَوْرات! والذّبابُ لا يجْتَمعُ إلّا على النُّفايات!.

لكنَّ سُنَّةَ الله التي لا تتبدَّلُ ولا تتَخَلَّفُ تقولُ: ﴿كَذَٰلِكَ يَضۡرِبُ ٱللَّهُ ٱلۡحَقَّ وَٱلۡبَٰطِلَۚ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذۡهَبُ جُفَآءٗۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمۡكُثُ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ كَذَٰلِكَ يَضۡرِبُ ٱللَّهُ ٱلۡأَمۡثَالَ ١٧﴾ [الرعد:١٧] صدقَ اللهُ العظيم.

نظراتٌ في شُبُهاتِ الفضائيّات

الدكتور عبد الرازق السنهوري:

"لقدْ أعطى الإسلامُ للعالَم شريعةً هي أرسخُ الشرائع ثباتًا، وهي تفوقُ الشرائعَ الأوروبيّة. إنّ شريعةَ الإسْلام شريعةٌ مرنَة، صالحةٌ لكلّ زمانٍ ومكان. وهي تعدُّ- في نظر المنصفين- مِن أرْقى النّظم القانونية في العالم».

العلّامة دافيد سانتيلانا:

"هذه الشريعةُ حريصةٌ على الاعْتدال والقِسطِ في كلّ شيء، واتّباع الطريق الوسطِ في إنْفاق الثّروة، لكوْنِه يتّفقُ تمامًا مع حكمَةِ الشّارع وطبيعةِ الشّريعة منْ حكْمَة الله في إغْداقِ آلائهِ ونعَمِه على البشر"

الدكتور محمد حسين هيكل باشا:

"لقد أقامَ محمدٌ دينَ الحقّ، ووضعَ أساسَ حضارةٍ هي وحدَها الكفيلةُ بسعادَةِ العالم.."

الدكتور طه حسين:

"لقد كان الدينُ الإسْلامي- وسيكونُ دائمًا- أساسَ الحياةِ الخلقيّة للأمّة الإسلامية، وقد كانَ في عصورٍ طويلة أساسَ الحياة السياسيّة والعلميّة لهذه الأمّة أيضًا».

هذه شهاداتُ مَن تَرضَونَ مِن الشّهداء

إنَّ التّدافعَ بينَ الحقِّ والباطلِ هو سُنَّةٌ مِنْ سُنَنِ اللهِ التي لا تبديلَ لها ولا تَحْويل. ومنذُ بدءِ الوحيِ، تعرَّضَ الإسْلامُ وقرآنُه ورسولُه ﷺ، وأمتُه، ثمّ حضارتُه- لسيلٍ لَمْ ينقطِعْ مِن الشّبهاتِ والافْتراءاتِ، ولقد شَهِدَ التاريخُ على تَزايدِ هذه الافْتراءاتِ كلّما تَزايدَ انتشارُ الإسْلام، وإبَّانَ فَتراتِ الغَزوِ والاجْتياحِ لعالمِ الإسلام. ولقدْ نهضَ المُنَصِّرون وعددٌ مِن المُسْتشرقينَ اليهودِ بدَورٍ كبيرٍ في هذا العَداءِ والافتراء.

وفي الواقعِ المعاصرِ تتصاعَدُ ظاهِرةُ «الإسْلاموفوبيا»؛ أي: الكراهيةُ والافتراءُ والازدراءُ للإسلام، مع تزايدِ انْتشارِه في دارِ الحضارةِ الغربيّة.

وإذا كانَ هذا مَألوفًا ومَعْروفًا ومَفْهومًا مِن خُصومِ الإسْلامِ وأعْدائِه، فإنّ الغريبَ والعَجيبَ والمُريبَ أنْ تُشاركَ أصْواتٌ مُسْلمةٌ- عبرَ فَضائياتٍ يَملِكُها ويُوجِّهُها مسلمونَ، ومِن داخلِ البلادِ الإسلامية- في حَمْلةِ الافتراءِ والازدراءِ للتّاريخِ والتّراثِ والرّموزِ الإسْلامية. فنرى مَن يَحكُمُ على تاريخِنا بأنّ (٩٩٪) منْهُ كانَ ظَلامًا في ظَلام! ومَن يصِفُ حَضارتَنا- التي أنارَتِ الدّنيا وعلَّمَتها، والتي مثَّلت العالمَ الأوّلَ على ظَهرِ هذه الأرضِ لأكثرَ مِن عشَرةِ قرونٍ- بأنّها حضارةُ «النَّطْعِ والسَّيّاف»! ومَن يُمارس-عبرَ الفَضائياتِ- الازْدراءَ لرُموزِنا الدّينيةِ والتّاريخيّة، ولعلومِنا الإسلاميَّة.. حتى لقدْ طالَت هذه الافْتراءاتُ نَفرًا مِن صَحابةِ رسولِ الله ﷺ وعددًا مِن الخُلفاءِ الراشدين!.

ونحنُ إذْ نتَصدَّى للردِّ على هذه الافْتراءاتِ، إنّما ندعو أصْحابَ هذه الدّعاوى إلى كلمةٍ سواء. ندعوهم إلى الاحْتكامِ لشَهاداتِ العلماءِ والمفكِّرين الذين يُكنُّون لهُمُ الاحْترامَ والإجْلالَ، والذينَ حازوا التَّقديرَ والاحترامَ لدى هؤلاءِ المُهاجمين.

شُبهاتُ الفَضائيّات

ولَمَّا كانَ الفقهُ الإسْلاميُّ وأئمّتُه ومذاهبُه قدْ حَظِيَت بنصيبٍ وافرٍ من «شُبُهاتِ الفضائيّات»، حتّى قال بعضُها:

«إنّ المَذاهبَ الفقهيّةَ يَجبُ تحويلُها إلى المَتاحفِ، وإنّنا نعملُ على هدمِ فكرِ الألفِ عامٍ الماضيةِ حتّى نتطوّرَ ونتقدَّم»!.

فإنّنا نقولُ لأصْحابِ هذا «الكلام»: تعالَوا نحْتَكمُ إلى ما قالَه - في الفقهِ الإسلاميِّ- أعلمُ عُلماءِ القانونِ والفِقهِ في القرنِ العشرين.. القاضي العادلُ، الذي تفرَّدَ عالميًّا بالجَمعِ بين وضعَ القانون المدنيِّ وشرحِه في عشرِ مجلداتٍ، والذي وضعَ المقوِّماتِ القانونيةَ والدستوريةَ لمصرَ والعراقِ وسوريا والكويتِ والإماراتِ والسودانِ وليبيا، والذي بلغَت مكانتُه في الفقهِ الإسلاميِّ الحدَّ الذي جعلَ أساتذةَ القانونِ في فرنسا يصفونَه «بالإمامِ الخامسِ»!.

تعالَوا- يا مَن تُريدونَ هدمَ الفقهِ الإسلاميِّ، وتحويلَ مذاهبِه إلى المتاحف- نقرأْ ما كتبَه الدكتور عبد الرزَّاق السَّنهوري باشا (١٣١٣-١٣٩١هـ/ ١٨٩٥-١٩٧١م) عن هذا الفقهِ الإسلاميِّ.. فلقد قالَ:

«لقد أعطَى الإسلامُ للعالمِ شريعةً هي أرسَخُ الشرائعِ ثباتًا، وهي تفوقُ الشّرائعَ الأوروبيةَ، وإنَّ استقاءَ تشريعِنا المعاصرِ من الشريعةِ الإسلاميةِ هو المُتَّسقُ مع تقاليدِنا القانونية، إنّها تراثُنا التّشريعيُّ العظيمُ، وبها يتحققُ اسْتقلالُنا في الفقهِ

والقَضاءِ والتّشريعِ، إنّها النورُ الذي نستطيعُ أنْ نُضيءَ به جَوانبَ الثّقافةِ العالميّةِ في القانون. لقد اعترفَ الغَربيُ بفضلِها، فلماذا نُنكرُه نحْن؟! وما بالُنا نتركُ كُنوزَ هذه الشّريعةِ مَغْمورةً ونتطَفّلُ على موائدِ الغَيرِ، نتسقَّطُ فَضَلاتِ الطعام؟!.

إنَّ شريعةَ الإسْلام شريعةٌ مَرِنةٌ، صالحةٌ لكلِّ زمانٍ ومكان. وهي تُعَدُّ- في نظرِ المُنْصفينَ- مِن أرْقى النّظمِ القانونيّةِ في العالم، وهي تَصلُحُ أنْ تكونَ دِعامةً مِن دعائمِ القانونِ المقارن، ولا نعرفُ في تاريخِ القانونِ نظامًا قانونيًّا قامَ على دعائمَ ثابتةٍ مِن المنطقِ القانونيِّ الدقيق إلّا الشريعةَ الإسْلامية، التي تَفُوقُ في كثيرٍ مِن تفاصيلِها الشرائعَ الأوروبيّة.

إنّ الواجبَ علينا في عهْدِ الاسْتقلالِ أنْ نستقلَّ بفقْهِنا؛ فلا نبقى عيالًا على الفقْهِ الفرَنسيِّ، فيرى العالمُ فقهًا مصريًّا كما رأى فقهًا فرَنسيًّا وفقهًا إنجليزيًّا، فنُساهِمُ بذلك في حركةِ الفقهِ العالميّةِ. إنّنا أمةٌ صاحبةُ فقهٍ قديم، وقد أظلَّت سماءَ هذه البلادِ مدى قرونٍ طويلةٍ شريعةٌ مِن أقوى الشّرائعِ نظامًا وأصلبِها عودًا؛ هي الشريعةُ الإسلامية، فما بالُنا نَتنكَّرُ لها اليومَ، وقد وَسِعَت في الماضي إمبراطوريةً مِن أكبرِ وأضْخمِ الإمبراطوريّاتِ التي يعرفُها العالم. إنّ الشّريعةَ الإسلامية- بشهادةِ فقهاءِ الغربِ أنفسِهم- مِن أكبرِ الشّرائعِ العالميّة، ولمْ يعرفِ العالمُ شريعةً أوْسعَ انْتشارًا وأرْسخَ أساسًا إلى جانبِ الشّريعتَيْن: الرّومانيةِ والإنجليزيّةِ مِثلَ الشّريعةِ الإسلاميّة.

إنّ مَهمَّتَنا في الفقْهِ ليستْ عَسيرةً، وليسَ علينا أنْ نخلقَ فقهًا جديدًا، ففقهُنا القديمُ موجودٌ، وعلَيْنا أنْ نأخُذَ في دراسةِ الشّريعةِ الإسلاميّة طبقًا للأساليبِ

الجديدة، وأنْ نُقارنَ بيْنها وبينَ شرائعِ الغَرب. وإني زعيمٌ لكُمْ بأنْ تَجِدُوا في ذَخائرِ الشريعةِ الإسلاميةِ مِن المبادئِ والنّظريّاتِ ما لا يقلُّ في رُقيِّ الصّياغةِ وفي إحْكامِ الصّنْعةِ عنْ أحدثِ المَبادئِ والنظريّاتِ وأكثرِها تقدّمًا في الفقْهِ الغربيِّ. إنّ الشّريعةَ الإسلاميّةَ هي شريعةُ الشّرقِ ووحيُ أحكامِه، ومتَى ألَّفنا بينَها وبيْنَ الشّرائعِ الغربيّة، فروحٌ مِنَ الشّرقِ، وقَبَسٌ مِنْ نورِه يُضيءُ طريقَنا للمُساهَمةِ في نهْضةِ الفقْهِ العالميّة.

إنّ مصرَ الآنَ في مُفْترقِ الطّرقِ، فهيَ بيْن الشّرقِ والغربِ يتَنازعُها الجانِبان، وهي بعد أنِ استَقلَّت ينبغي أنْ تَرسُمَ لنفْسِها خُطَّةً تَسيرُ عليْها. هلْ هيَ تريدُ أنْ تَميلَ إلى جانِبِ الغَرْبِ، وأنْ تَسْتعيرَ المدنيّةَ الغربيّةَ فتَلبَسَ ثوبًا غيْرَ ثوبِها، وتُقلِّدَ مدَنيّةً غيرَ مدنيّتِها، فتبْقَى مُتخلّفةً عمَّن تُقلِّدُه، وتقنعُ مِن كلِّ ذلك بالانْتماءِ إلى المدنيّةِ الغربيّةِ ذاتِ الصَّولةِ والبَأسِ؟ أو هي تريدُ أنْ تَرجعَ إلى أحْضانِ الشّرقِ دونَ أنْ تُجافيَ المدنيّةَ الغربيّة، وتحتلَّ مكانَها بينَ البلادِ العربيّة، فترفعَ لواءَ الشّرقِ العربيِّ بينَ أممِ الغربِ، فإذا مصرُ المستقلّةُ وحولَها أمَمٌ يَغضَبونَ إذا غَضِبَت، ويَرضَون إذا رَضِيَت؟

فَلنَرجِع في ثقافتِنا القانونيةِ إلى الفقهِ الإسلاميِّ، ولنجْعَل مِن هذا الفقهِ صلةً بيْننا وبيْنَ سائرِ الأممِ العربيّةِ، وَلنا ماضٍ مَجيدٌ في زَعامةِ الشّرقِ، فمِنَ الخيْرِ أنْ نصلَ حاضرَنا بماضينا، وأنْ نتَعاوَنَ معَ جيرانِنا الأقربينَ ونحنُ إخوانُهم في اللّغةِ والدّم.

إنّ الفقهَ الإسْلاميَّ هو فقهٌ مَحْضٌ، لا تقلُّ عَراقتُه في ذلك عنْ عراقةِ القانونِ الرومانيّ، وهو لا يقلُّ عنْه في دقّةِ المنْطقِ وفي مَتانةِ الصّياغةِ. وفي القابليّةِ للتّطورِ، وهو مِثلُه صالحٌ أنْ يكونَ قانونًا عالميًّا، بل كانَ بالفعلِ قانونًا عالميًّا يومَ امتدَّت دولةُ الإسلامِ من أقصى البلادِ الآسيويةِ إلى ضفافِ المحيطِ الأطلسيّ، وكما أنبتَ القانونُ الرومانيُّ- بعدَ أنْ أُحيِيَت دراستُه في العصورِ الوسطى- القوانينَ اللاتينيةَ والقوانينَ الجِرمانيّةَ الحديثة، وهي القوانينُ التي تعيشُ أوروبا في ظلِّها، كذلك الفقهُ الإسلاميُّ إذا أُحيِيَت دراستُه، وانفتحَ فيه بابُ الاجتهادِ؛ قمينٌ أنْ يُنبِتَ قانونًا حديثًا لا يقلُّ في الجِدَّةِ، وفي مسايرةِ العصرِ؛ عن القوانينِ اللاتينيةِ والجرمانيةِ، ويكون هذا القانونُ مُشتقًّا من الفقهِ الإسلاميِّ اشتقاقَ هذه القوانينِ الحديثةِ منَ القانون الرومانيِّ العتيق.

هذه هي عقيدَتي في الفقهِ الإسلاميِّ، تكوَّنت لا مِن العاطفةِ والشعورِ فحسْبُ، بل تضافرَ في تكوينها الشعورُ والعقْل، ومكَّنَ لها شيءٌ مِن الدّرْس.

والذي نبتغيهِ من دراسةِ الفقهِ الإسلاميِّ أن نُبقيَه فقهًا إسلاميًّا خالصًا؛ فليس المَقصودُ إذًا- حيثُ يتلاقى الفقهُ الإسلاميُّ والقانونُ الغربيُّ في نصٍّ واحدٍ- أن نُخرِجَ القانونَ فنجعلَه فقهًا إسلاميًّا، ولا أنْ نُخرِجَ الفقهَ الإسلاميَّ فنجعلَه قانونًا غربيًّا، بلْ ولا أن نَستبقيَ الفقهَ الإسلاميَّ على حالِه.

وإنّما الهدفُ الذي نرْمي إليه هو تطويرُ الفقهِ الإسلاميِّ وَفقًا لأصولِ صِناعتِه، حتى نشتقَّ منه قانونًا حديثًا يَصلُحُ للعصرِ الذي نحنُ فيه.

إنّ مصادرَ الفقهِ الإسلاميِّ هي: الكتابُ والسّنةُ والإجماعُ والقياسُ؛ أمّا الكتابُ والسّنةُ فهما المصادرُ العليا للفقهِ الإسلاميِّ، وقد قصدتُ بالمصادرِ العليا أنْ أقولَ: إنها مصادرُ تنطوي في كثيرٍ من الإحالاتِ على مبادئَ عامةٍ تَرسُمُ للفقهِ اتِّجاهاتِه، ولكنَّها ليست هي الفقهَ ذاتَه، فالفقهُ الإسلاميُّ هو مِن عملِ الفقهاءِ، صنعوه كما صنعَ فقهاءُ الرومانِ وقُضاتُه القانونَ الرّومانيَّ، وقد صنعوه فقهًا صحيحًا. والصياغةُ الفقهيةُ وأساليبُ التفكيرِ القانونيِّ فيه واضحةٌ ظاهرةٌ؛ فأنتَ تقرأُ في مسائلِ الفقهِ الإسلاميِّ في كتبِه الأُولى، ككُتُبِ ظاهرِ الروايةِ لمحمَّد بن الحسن الشيباني (١٣٢-١٨٩هـ/ ٧٤٨-٨٠٤) كما تقرأُ مسائلَ الفقهِ الرومانيِّ في كتبِ فقهاءِ الرومانِ في العصرِ المدرسيِّ، ثمّ تنتقلُ إلى مرحلةِ التبويبِ والترتيبِ والتنسيقِ والتحليلِ والتركيبِ في الفقهِ الإسلاميِّ، فتقفُ على الصناعةِ الفقهيةِ في أروعِ مظاهرِها وفي أدقِّ صُوَرِها، ثمّ يقولُ لك هؤلاء الفقهاءُ الأجلَّاءُ في كثيرٍ مِن التّواضعِ: إنّ هذا هو الإجماعُ أو القياسُ أو الاسْتحسانُ أو الاسْتصحابُ، أوْ ما شئتَ مِن المَصادرِ التي ابْتدعُوها، وأنّ الأصلَ في كلِّ هذا يرجعُ إلى الكِتابِ والسُّنةِ، والواقعُ أنّهم صنعوا فقهًا خالصًا هو صفحةٌ خالدةٌ في سجلِّ الفقهِ العالميّ»[1].

هكذا شَهِدَ السّنهوريُّ باشا- أعلمُ علماءِ الأمّةِ في الفقهِ والقانونِ بالقرنِ العشرين- والذي ما زالَ هو المرجعَ العربيَّ الأولَ في القانونِ حتى الآن، هكذا شَهِدَ هذا الخبيرُ العالميُّ العدلُ للفقهِ الإسلاميّ. هذا الفقهُ الذي اعْتمَدَه المؤتَمرُ الدّوليُّ للقانونِ المُقارن- بلاهاي سنة ١٩٣٢م- بحضورِ السّنهوريِّ وجهودِه- منظومةً

(١) «إسلاميّات السّنهوري باشا»: ١/ ١٦٠، ٣٠٨، ٤٧٦، ٤٧٧، ٥١٤، ٥١٥، ٥١٧، ٢/ ٦١٧، ٦٢٤، ٦١٨.

قانونيةً متميزةً ومستقلةً، ومصدرًا من مصادرِ مُقارنةِ الفقهِ القانونيِّ وتطويرِه في العالمِ أجمَع.

هكذا شهدَ السّنهوريِّ لهذا الفقهِ الإسلاميِّ الذي طالبَت بعضُ الفضائيّاتِ بهدْمِه، وتحويلِ أئمّتِه ومَذاهبِه إلى المَتاحف!

لقد أمضَى السنّهوريُّ باشا حياتَه في وضعِ القوانينِ الحديثة، انْطلاقًا من تراثِ هذا الفقهِ الإسلاميّ، حتّى لقد صاغَ ذلك شعرًا عنْدما وضعَ القانونَ المدنيِّ العراقيّ- في موطنِ أبي حنيفةَ النعمان (٨٠-١٥٠ه/ ٦٩٩-٧٦٧م) ويومَها أنشدَ فقال:

أبا حنيفةَ هذا فقهُكم بَقِيَت

منه الأصولُ وقامَت أفرعٌ جُدُدُ

ماذا على الدَّوحةِ الشَّمَّاءِ إن ذهبَت

منها الفروعُ وظلَّ الجذعُ والوَتَدُ

شهادةُ السّنهوري باشا عنِ التّشريع الإسْلامي

ولأنّ «الإجماعَ» هو المصدرُ الثالثُ بعدَ الكتابِ والسّنةِ في الفقهِ الإسلاميّ، ولأنّ هذا «الإجماعَ» قد حَظِيَ بكمٍّ هائلٍ مِن هجومِ «الفضائيّاتِ»، حتى قالوا: «إنّه لا معنى له. وإنّه ليس هناك ما يُعرَفُ بالإجْماع»! فلقدْ آثَرنا أنْ نُورِدَ هنا حديثَ السّنهوريِّ باشا عنْ مصدرِ الإجْماعِ في الفقهِ الإسلاميِّ، الذي قالَ فيه:

«إنّ لدى المسلمينَ مَصدرًا ثالثًا للتّشريع، هو الإجْماعُ، وهو الذي يَضمَنُ للأحْكامِ الدنيويّةِ جِدَّتَها وتَماشيَها مع رُوحِ الزّمن، هذا المصدرُ- إجْماع الأمة- هو الذي قالَ عنه الرسولُ ﷺ: «لا تجْتمعُ أمّتي على ضلالة»[1].

فالإجْماعُ هو: اتّفاقُ المُجْتهدينَ في عصرٍ منَ العصورِ على حكمٍ شرعيٍّ، وليسَ المُجْتهدون طبقةً مِن الطّبقات كما كانَ مَعْهودًا في طَبقةِ النّبلاءِ، وفي طَبقةِ الكَهَنة، بلْ لكلِّ مسلمٍ أنْ يكونَ مُجْتهدًا إذا وصلَ في العلمِ إلى الاجْتهاد؛ فمعنى أنّ الإجْماعَ قانونٌ: إنّ طائفةً مِن المسلمين يَنُوبونَ عنِ الأمّةِ الإسْلامية، ونيابتُهم آتيةٌ لا بطريقِ التّصويتِ العامِّ، كالمُعتادِ في المَجالسِ النيابيّةِ الحديثة، بلْ بطرقِ العلْم، هذه الطّائفةُ تَملِكُ قوةَ التشريعِ في حدودِ الكتابِ والسّنة، فحكومةُ المُسْلمين حكومةُ

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٧) والحاكم في «المستدرك»: ١/ ١١٦، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بنحوه، وصححه ا لحاكم بشواهده.

عُلماء، والعلماءُ في الأمّةِ الإسلاميّةِ كما يقول عليه الصلاة والسلام: هُمْ «ورثةُ الأنبياء»[1].

أمَّا أنَّ العلماءَ يملكونَ قوّةَ التّشريعِ في الدّولةِ الإسْلامية، فهذا أصلٌ مِن أصولِ الفقْهِ معروفٌ، بقيَ أنْ نُحلِّلَه ونعرفَ مَداه، لقد أرادَ الشّارعُ الحكيمُ ألّا يترُكَ الأمّةَ دونَ هادٍ، بعدَ أنْ مضَى عنها هاديها، فلمْ يجعلْ لفردٍ مَهْما عظُمَت سلطتُه أنْ يَحُلَّ منَ الأمّةِ مَحلَّ المشرِّعِ والسّيدِ المُطْلقِ، فالخَليفةُ- وهو على رأسِ الحُكومةِ الإسلامية- لا يملكُ مِنْ سلطةِ التشريعِ شيئًا، ولا يشتركُ فيها باعْتبارِ أنّه خليفةٌ، بل بوصْفِ أنّه مجتَهِد- إذا كان مجتهدًا- شأنُه في ذلك شأنُ سائرِ المُجْتهدين.

لقدْ جعلَ اللهُ- سبحانه وتعالى- الأمّةَ الإسلاميّةَ صاحبةَ السّلطانِ في شئونِها، ما دامتْ تَستعمِلُ ذلكَ السّلطانَ في حُدودِ الكِتابِ والسُّنَّةِ، ولمّا كانَ غيرُ متَيسَّرٍ أنْ يشتركَ كلُّ فردٍ مِن أفرادِ الأمّةِ في ذلك السّلطانِ، كانَ لا بدَّ مِن أنْ يكونَ للأمّةِ مُمثِّلون يتَوفَّرون على ما يَجبُ مِن كفاءةٍ خاصّة، وهُم المُجْتهدون، يستَعْملون ذلكَ السّلطانَ باسْمِها، لا باعْتبارِ أنَّهُم سادةٌ عليها، بلْ وكلاءُ عنْها، فالأمَّةُ هي صاحِبةُ السّلطانِ، وهي خَليفةُ اللهِ في أرضِه، وتَسْتعملُ سُلطانَها بواسِطةِ وكَلاءَ عنْها، فإذا أردْنا أنْ نبحَثَ عنِ السلطةِ التّشريعيّةِ في الدّولةِ الإسْلاميةِ وجدْناها بعدَ الله- سبحانه وتعالى- في الأمّةِ نفسِها، لا في فردٍ مِن الأفْرادِ، ولا في طبقةٍ مِنَ الطبقات.

---

(١) أورده البخاري في «صحيحه»: ١/ ٢٤، معلقًا، ووصله: ابو داود (٣٦٤١) والترمذي (٢٦٨٢) وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه مطولًا، وصححه ابن الملقِّن في «البدر المنير»: ٧/ ٥٨٧.

لقد ظهرَ الإجماعُ في أولِ مراحلِه، فأعطى للعاداتِ مكانًا بيْنَ المَصادرِ القانونيّة، فكانَ الإمامُ مالكٌ (٩٣-١٧٩هـ/ ٧١٢-٧٩٥م) يأخذ بإجماعِ أهلِ المَدينة؛ أي: عاداتِهم، باعتبار أنّهم إذا اعْتادوا شيئًا، وأجْمَعوا عليه؛ كانَ ذلكَ قرينةً على أنّهم قلَّدوا فيه صاحِبَ الرّسالةِ، وكانَ مُقيمًا بيْنَ ظهرانَيهم، ثمّ اسْتخدمَ الفُقهاءُ الإجماعَ- في مرحلةٍ ثانية- ليجْعلوا مِنَ اتّفاقِ الصحابةِ على رأيٍ قانونًا مُلزِمًا، واسْتخدموه- في مرحلةٍ ثالثة- ليُخلِّصَ لهم هذا القانونَ المُلزمَ مِن اتّفاقِ الأجْيالِ الأخرى مِنَ المُجْتهدين غيرِ الصّحابة.

فالإجماعُ في المرْحلةِ الأولى كانَ شيئًا يَصدُرُ عنْ غيرِ قصدٍ، بلْ عنْ غيرِ شعورٍ: عادةً أَلِفَها الناسُ فصارَت محترمةً، أمّا في المرْحَلتين الأُخرَيين، فهو يَصدُرُ عنْ شعورٍ، وإنْ لمْ يَصدُر عنِ اتّفاقٍ مقْصودٍ، فلو تطوَّر الإجْماعُ في مراحلِه المنطقيّة، وجبَ أنْ يَصِلَ إلى مرحلةٍ يَصدُرُ فيها عن هذا الاتفاقِ المقصودِ، ولا يُكتفَى فيه بالاتفاقِ العَرَضيِّ، فيجتمعُ المسلمون أو نُوّابٌ عنهم، ويسْتَعرضون مَسائلَهم ويُقرُّون فيها أحْكامًا تتّفقُ مع حضارةِ زمنِهم، وهذه الأحكامُ تكونُ تشريعًا، وبذلكَ يكونُ الإجْماعُ عنصرَ التجديدِ في الشّريعةِ الإسلاميّة، يحتفظُ لها بمُرونتِها وبقُدْرتِها على التّطور.

إنّ الإجْماعَ هو مِفتاحُ التّطورِ في هذِه الشّريعةِ الإسلامية، وهو الذي يَكفُلُ لها حياةً متجدّدةً تتمَشَّى معَ مُقتضياتِ المدنيَّاتِ المتغيرة»[1].

(١) «إسلاميّات السّنهوري باشا»: ١/ ٣٦٤، ٣٦٥، ٤٧٨.

هذا هو الإجْماعُ- سلطةُ عُلماءِ الأمّةِ في التشريع- التي تَعصِمُ التّشريعَ مِن اسْتبدادِ سُلُطاتِ التنفيذ، والتي تفتحُ بابَ التّطورِ أمامَ التشريعاتِ الإسْلاميّة لتُواكِبَ تطوراتِ الواقعِ والمصالحِ والعاداتِ والتقاليدِ والأعراف.

فهلْ هذا الإجْماعُ- وهذا هو معناه، وهذه هي وظيفتُه بشهادةِ العلماءِ الخبراء- هو كما تقولُ بعضُ الفَضائيّاتِ: «لا معنى له، وليسَ هناك ما يُعرَفُ بالإجْماع؟!!» أم إنَّنا مَدعُوُّونَ إلى أنْ نسلكَ طريقَ العلمِ والعُلماء لنصلَ إلى كلمةٍ سواء؟!

شهادةُ دافيد سانتيلانا عنِ التّشريع الإسْلامي

وغيرُ شهادةِ السّنهوريِّ -ـ وهو الحُجّةُ في الفقهِ والقانونِ في وطنِ العُروبةِ وعالمِ الإسلام-ـ هناك شهاداتٌ غربيّةٌ لعددٍ مِن علماءِ الاسْتشراق الذين درسوا ودرَّسوا القانونَ الرُّومانيَّ والفقهَ الإسلاميّ، وشَهِدُوا بالتميزِ والامتيازِ لشريعتِنا الإسلاميةِ وفقهِنا القانونيّ. ومِن هؤلاء المستشرقين العلّامةُ: «دافيد سانتيلانا» (١٨٤٥/ ١٩٣١م) وهو مستشرقٌ إيطاليٌّ، ضليعٌ في القوانينِ الغربيّةِ والإسلامية. وضعَ لتونسَ قوانينَها المدنيّةَ والتِّجارية، وألَّفَ في الفقهِ الإسْلاميّ، وتُرجِمَ العديدُ مِن كتبِه إلى اللّغاتِ الأوروبيّة، ودرَّسَ الفقهَ والشّريعةَ في الجامِعاتِ الغربيّةِ والعربيّة. وعن فقهِنا الإسلاميِّ ومذاهبِه وتميُّزِه وامتيازِه قال:

«إنّ معنى الفقهِ والقانونِ بالنسبةِ إلينا- في الغرب- هو مَجْموعةٌ مِن القواعدِ السّائدةِ التي أقرَّها الشّعبُ، إمّا رأسًا أو عنْ طريقِ ممثِّليه، إلّا أنّ التّفسيرَ الإسلاميَّ للقانونِ هو خلافُ ذلك. فالخضوعُ للقانونِ الإسلاميِّ إنّما هو واجبٌ اجتماعيٌّ وفرضٌ دينيٌّ في الوقتِ نفسِه، ومَن يَنتهِك حرمتَه أو يشقَّ عَصَا الطاعةِ عليْه لا يَأثَمْ تُجاهَ النظامِ الاجتماعيِّ فقط، بل يقترفُ خطيئةً دينيةً أيضًا؛ لأنّه «لا حقَّ ثَمَّ لِمَا ليسَ للهِ فيه نصيبٌ». فهذا القانونُ- أو الشريعةُ-ـ التي تُوزِّعُ العَدالةَ بالقِسطاسِ على الجميعِ بلا تَفْضيلٍ؛ تستندُ إلى الإيمانِ القويمِ أساسًا.

كذلكَ فإنّ شريعةَ الإسْلام تفسَحُ أوْسعَ المجالِ لتَحْكيمِ الإرادةِ البشريّةِ، وتُعلِّقُ أعْظمَ الأهَمّيةِ على القَصْدِ القانونيِّ، لا على نصِّ القانونِ الحرفيّ. وفي هذه الشّريعةِ

تكونُ العَدالةُ رائدةَ المُساواةِ في كلِّ مرحلةٍ مِن مَراحِلها، والافْتئاتُ عليها إنّما هو ضَربٌ مِن العدوان. وإنّ المستوى الأخلاقيَّ الرفيعَ الذي يَسِمُ الجانبَ الأكْبرَ مِن الشّريعةِ قدْ عَمِلَ على تطْويرِ وترقيةِ مفاهيمِنا العصريّة، وهُنا يَكمُنُ فضْلُ هذه الشّريعةِ الباقي على مرِّ الدّهور.

لكنْ: هل معنى أنّ الشريعةَ الإسلاميةَ مرجعيّتُها دينيةٌ أنّ الفكرةَ الدينيةَ قد أعاقَتْ تطوّرَ القانونِ الإسلاميّ؟

إنّ هذا الاستنتاجَ ليسَ إلّا سوءَ فَهْمٍ لتلك الوَحدةِ الفكريّةِ التي يتَمَّثلُ فيها مصدرُ قوةِ الإسلامِ الرئيس.

إنّ الفارقَ بينَ حقوقِ اللهِ وحقوقِ العِبادِ ليسَ فيه مِن معنًى أكثرَ مِن الفارقِ بين القانونِ العامِّ والقانونِ الخاصّ. وللفكرةِ الدينيةِ- بلا ريبٍ- أثرٌ عظيمٌ، ولكنْ ليسَ بالمقدارِ الذي يظنُّه المَرء، هذا التأثيرُ مُستمدٌّ من الصِّبغةِ الأخلاقيَّةِ التي تسودُ القانونَ، أي: العَلاقةَ التي تَقتربُ غالبًا لتُوحِّد بينَ القواعدِ القانونيّةِ والتعاليمِ الأخلاقيةِ توحيدًا تامًّا.

وهكَذا تَرسُمُ الأخلاقُ والآدابُ في كلِّ مسألةٍ حدودَ القانونِ، وبذلك جاءَ في الأثرِ عنِ الإمام علي- كرّم الله وجهه-: «لا حاجةَ للهِ فيمَن ليسَ للهِ في مالِه ونَفْسِه نصيبٌ»[1]؛ أي: إرادتُه في منْحِه كلَّ شخصٍ ما يستحقُّه، وليس له أنْ يجورَ على ما يعودُ لغيرِه، وإنا لَنَجِدُ أنفسَنا أخيرًا وقدْ بَلَغنا مرحلةَ «الحقِّ المطلَق» الذي هو أساسُ المجتمعاتِ المتمدِّنةِ قاطبَة.

(١) «شرح نهج البلاغة» لابن أبي الحديد: ١٨/ ٣١٧.

وفي قضيّةِ الحريَّةِ وصلَ الفقهاءُ المسلمونَ إلى نتيجتَيْن:

١- تجدُ الحريّةُ حدودَها في طبيعتِها نفسِها؛ لأنّ الحريةَ المطلقَةَ مَعْناها: فناءُ البشريةِ، والحدودُ التي تقفُ عندَها الحريةُ هي ما اصْطُلِحَ على تسميَتِها بالقواعدِ القانونيّة (الشريعة).

٢- ليس في هذه الحدودِ اشتطاطٌ أو غلُوٌّ؛ لأنّ الغايةَ المتَوَخَّاةَ مِن فرضِها هي المَنْفعةُ والصّلاحُ والخيرُ بأعْظم ما يَسْتطيعُ الفردُ أو المجْموعُ أنْ يجنيَ منْها تلكَ المنفعة- وهي الغايةُ التي تَهدُفُ إليها الشريعة- إنّها أيضًا محدودةٌ ومقيّدة.

ولمّا كانَ الفردُ خَليفةَ اللهِ في أرضِه؛ فقدْ وهبَه خالقُه مَلَكاتٍ تُدركُ الحقوق، وسَمَّاها حقَّ المرءِ- بوصْفِه فردًا- في السلامةِ والحرية؛ فالحريةُ هي الحَقُّ الطّبيعيُّ لكلِّ مخلوقٍ بشريّ، أمّا الرِّقُّ فهو اسْتثناءٌ لتلك القاعدةِ «كان آدمُ وحواءُ كلاهما حرٌّ».

ومِن هذا المبدأِ اسْتخلصَ الفقهاءُ المسلمونَ المبادئَ الكثيرة: فللْمرءِ أنْ يَقتنِيَ ما يشْتَهي، ويصنعَ بمالِه ما يريدُ؛ لأنّ متاعَ الدّنيا جميعَه خُلِقَ لاسْتعمالِ البشرِ وانتفاعِه. ولكنّ اللهَ- مُقرِّرَ حقِّ الملكيةِ والحيازةِ- وضعَ لهذا الحقِّ حدًّا، وأتاحَ الفرصةَ لكلِّ امرئٍ في معرفةِ المقدارِ المخصَّصِ له مِن مَصادرِ الثّروةِ العامّة، صيانةً للنظامِ الاجتماعيِّ. فالسَّفَهُ في نظرِ الشريعةِ هو نوعٌ مِن الخَللِ العقليِّ يُحجَرُ على كلِّ مُبتلًى به شرعًا.

وهذه الشّريعةُ حَريصةٌ على الاعْتدالِ والقِسطِ في كلِّ شيءٍ، واتّباعِ الطريقِ الوسَطِ في إنفاقِ الثروة، لكوْنِه يتّفقُ تمامًا مع حكمةِ الشارعِ وطبيعةِ الشريعةِ مِنْ حكمةِ اللهِ في إغْداقِ آلائِه ونِعَمِه على البشر.

ولقدْ ألغَتِ الشّريعةُ الإسْلاميةُ القيودَ الصارمةَ والمحرَّماتِ المختلفةَ التي فرَضَتها شريعةُ موسى على اليهود، ونسخَتِ الرّهبانيّةَ المسيحيّة، وأعلنت حكمَها الصّريحَ في مُسايرةِ الطّبيعةِ البَشريةِ، والنّزولِ إلى مُسْتواها، واسْتجابَت- بتشريعاتها المَرنةِ المتحرّكة- إلى جميعِ حاجاتِ الإنسانِ العمليّةِ في الحياةِ. فرُوحُ الشّريعةِ الإسْلاميةِ تتَّسِمُ بطابَعٍ جليّ، هو إفساحُ أرْحبِ المَجالاتِ للأعْمالِ البشريّة.

وممّا لا مِراءَ فيه أنّ الشّريعةَ الإسْلاميةَ لَمْ تتدخّل في جَميع التّفاصيل. ولذلكَ كانَ الشّرعُ الإسْلاميُّ شريعةً تطوريّة، غيرَ جامدةٍ، خلافًا للشريعةِ الرّومانيّةِ مِن بعْضِ الوجوه. ثمّ إنّ الشّريعةَ الإسلاميةَ علمٌ «ما دامَت تعتمدُ على مَنطقِ المَصْلحةِ العامّةِ وتطوّرِ الأحداث، وتستندُ إلى اللغة. ومدارسُها الفقهيّةُ العظيمةُ تتّفق كلُّها على هذا الرأي، فيقولُ أتْباعُ المذهبِ الحنفيّ: إنّ القاعِدةَ القانونيّةَ ليستْ بالشيءِ الجامدِ الذي لا يقبلُ التّغْييرَ، إنّها لا تُشبهُ قواعِدَ النّحو والمنْطق، فَفِيها يتمثّلُ كلُّ ما يحْدثُ في المُجْتمعِ بصورةٍ عامّة، وهي تتغيّرُ بتغيّرِ الظّروفِ والأحْوال، والقانونُ أيضًا عُرضةٌ للتبديلِ والتّغْييرِ نظرًا للاسْتعمالِ والتّطْبيق، وتتّفقُ المالكيّةُ معَ الحنفيّةِ في هذا الصّددِ ويَقولون: «المنفعةُ هي مبدأُ الفقهاءِ والمشرِّعين».

إنّ أسُسَ السّلطةِ العظيمةِ التي مَنحَها الفُقهاءُ المُسْلمون للعُرفِ والعادةِ إنّما هيَ شكلٌ مِن أشْكالِ القَواعدِ غيرِ المكْتوبَةِ التي تكمُنُ فيها القدرةُ على صنعِ القانونِ وتبْديلِه وتحْويرِه «ما رآه المُسْلمون حَسنًا فهو عندَ اللهِ حَسنٌ»[1] فعنْدَما يكونُ هذا الاسْتِحسانُ (الاسْتعمالُ) ثابتًا موافقًا للنظامِ العامِّ غيرَ مُخالفٍ للأخْلاقِ الحَميدةِ أو

(١) اخرجه الطيالسي في «مسنده» (٢٤٣) والبزار في «مسنده» (١٨١٦) والحاكم في «المستدرك»: ٣/ ٧٨، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وقال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد».

مُضادٍّ لقَواعدِ الشّريعةِ العامّة، كانَ له إذْ ذاك قوةُ القانونِ، لا.. بل كانَ الجزءَ المتمِّمَ له.

لذلكَ، ولهَذه المَيزاتِ التي تَسِمُ الشّريعةَ الإسْلامية؛ فإنّنا نَجرُأ على وضْعِها في أرْفعِ مَكانةٍ، وتقْليدِها أجلَّ مَديحِ علماءِ القانونِ، وهو خليقٌ بها.

هكَذا شَهدَ العلَّامةُ «سانتيلانا» -ـ الخبيرُ في الفِقهِ الغربيِّ والإسلاميِّ- بأنّ فقهَنا الإسلاميَّ قدْ بلغَ مَرحلةَ الحقِّ المطلق، الذي هو أساسُ المجتمعاتِ المتمَدّنةِ قاطبَةً.. وأنّ فقهَ الشّريعةِ الإسلاميةِ قدِ اسْتحقَّ أجلَّ المديحِ من علماءِ القانون.. وأنّ فضْلَه هو الباقي على مرِّ الدهور!»[1].

(١) «القانون والمجتمع» لدافيد سانتيلانا، بحث منشور بكتاب: «تراث الإسلام»: ٤٠٩، ٤٣١، ٤١١، ٤٢١، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٥، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٣٦، ٤٣٨، ٤١٦، ٤١٨، ٤١٣، ٤٣٨.

شهادةُ شاخت- جوزيف- عنِ التّشريع الإسْلامي

وغيرُ شهادةِ العلّامةِ «سانتيلانا» لفقهِ الشريعةِ الإسْلاميةِ، هناك شهادةُ المُسْتشرقِ الألمانيِّ العلَّامةِ «شاخت- جوزيف» (١٩٠٢-١٩٦٩م) الذي تبحَّر في فقهِ الشريعةِ الإسلامية. وقام بتدريسِه- كأستاذٍ كرسيّ- في جامعاتِ «فرايبورج» "Freiburg"، و"كونسبرج" "kongsberg"، و"أكسفورد" "Oxford"، و"ليدن" "Leiden"، و"كولمبيا" "Colombia" و"مصر"، و"الجزائر"، والذي أَلَّفَ وحقَّقَ وترْجمَ في الفقهِ والشريعةِ والتاريخِ والكلامِ والاجْتماعِ القانونيِّ الإسلاميِّ، والذي شَهِدَ هو الآخرُ للشريعةِ الإسلاميةِ والفقهِ الإسلاميّ، فقال: «إنّ مِن أهمِّ ما أَورثَه الإسلامُ للعالمِ المتحضِّرِ قانونَه الدينيَّ الذي يُسمَّى بالشريعة، والشّريعةُ الإسلاميةُ تختلفُ اختلافًا واضحًا عنْ جميعِ أشْكالِ القانونِ، إنّها قانونٌ فريدٌ في بابه. إنّها أبرزُ ما يُميِّزُ أسْلوبَ الحَياةِ الإسْلاميةِ، وهي لُبُّ الإسْلامِ ولُبابُه.

وبالرّغمِ مِن أنَّ التّشريعَ الإسلاميَّ قانونٌ دينيٌّ؛ فإنّه مِن حيثُ الجوهر لا يُعارضُ العقلَ بأيِّ وجْهٍ مِن الوجوهِ، فهو لَمْ ينشَأ مِن عمليةِ وحيٍ متواصلٍ فوقَ العقْلِ، وإنّما نَشأَ التّشريعُ الإسْلاميُّ مِن مَنْهجٍ عقلانيّ في فهْمِ النّصوصِ وتفْسيرِها، ومِن هُنا اكْتَسبَ مَظهرًا عقليًّا مدرسيًّا. إنّ قواعدَ التّشريعِ الإسلاميِّ لا تدْعو إلى مُراعاةِ النصِّ الحرْفيِّ للأحكام دونَ رُوحِها. والتشريعُ الإسْلاميُّ ذو مَنهجٍ مُنظِّم، وهو يُؤلِّفُ مَذهبًا مُتَماسكًا، ونُظُمُه المتعدّدةُ مُترابطةٌ بعضهُا مع بعض.

ويتَجلَّى في الشّريعةِ الإسْلاميةِ نَموذجٌ بَليغٌ لما يُمكِنُ أنْ يُسمَّى «قانونُ الفقهاء»، فقدْ أنشأَ هذا القانونَ وطوَّرَه فقهاءُ مُتَخصِّصونَ أتْقياءُ بجهودٍ خاصّة. وهو يُقدِّمُ مِثالًا لظاهرةٍ فريدةٍ يقومُ فيها العلمُ القانونيّ، لا الدولة؛ بدَورِ المشرِّع، وتكونُ فيها لِمؤلّفاتِ العلماءِ الفُقهاءِ قوةُ القانونِ. وكانَ هذا يعْتَمدُ على تَوافرِ شَرْطَين هُما:

١- أنّ العِلمَ القانونيَّ كانَ هو الضّامنَ لاسْتقرارِ ذاتِه واسْتمرارِه.

٢- وأنّ سُلطةَ الدّولةِ حلَّت محَلَّها سُلطةٌ أخرى- هي سُلطةُ الفقهِ والفقهاء- وكانت هذه السّلطةُ مِن العلوِّ بحيْثُ فرضَت نفسَها على الحاكمِ والمحكوم.

ولقدْ أثَّرَ التّشريعُ الإسْلاميُّ تأثيرًا عميقًا على قوانينِ أهلِ الدّياناتِ الأخْرى مِن اليَهودِ والنّصارى الذين شَمِلَهم تَسامُحُ الإسْلامِ وعاشُوا في الدولةِ الإسْلامية؛ فبالنسبةِ للجانبِ اليهوديِّ يبدو أنّ «موسى بنَ ميمون» (٦٠١هـ-١٢٠٤م) قد تأثَّرَ ببعْضِ مَلامحِ المؤلَّفاتِ الإسْلاميةِ في تنْظيمِه للمادةِ القانونيةِ في مدَوَّنتِه «مشناه توراة» وهوَ عملٌ لم يَسبقْهُ إلى مثلِه أحدٌ من اليَهودِ.

ومِن جهةٍ أخْرى، فإنّه بالنّسبةِ للجانبِ المَسيحيِّ فليسَ هُناك شكٌّ في أنّ الفرْعَين الكبيرَيْن مِن الكَنيسةِ المَسيحيّةِ الشّرقيةِ، وهُما: اليعاقبةُ والمونوفيزيةُ- أصحابُ الطّبيعيّةِ الواحدة- والنّسطوريُّون لمْ يتردَّدوا في الاقْتباسِ بحريّةٍ مِن قَواعدِ التّشريعِ الإسْلاميّ»[1].

(١) «الشريعة الإسلامية» لجوزيف شاخت، بحث منشور بكتاب: «تراث الإسلام» القسم الثالث: ١١، ١٢، ٩، ١٥-١٧، ٢٤، ٢٥، ٢٧-٢٩.

فهلْ بعْدَ هذِه الشّهادات- الشّرقيّةِ والغربيّة- التي جعلَتْ للفِقهِ الإسْلاميِّ مَكانةَ الأساسِ للمُجْتمعاتِ المتَمدّنةِ قاطبة.

والتي وضعَتهُ في أرْفعِ مَكانٍ. وتحدّثَت عنْ فضْلِه الباقي على مرِّ الدّهور. هلْ بعدَ هذه الشّهاداتِ العالَميّةِ مِن العُلماءِ الخُبراءِ يصِحُّ أنْ يُطِلَّ البعضُ مِن بعْضِ الفَضائيّاتِ داعيًا إلى «تحْويلِ المَذاهبِ الفِقْهيةِ إلى المَتاحف، وهدْم هذا الصّرحِ الشّامخِ الذي بَناهُ «الفقهاءُ المتخصصّونَ الأتْقياء»؟!

أمْ أنَّنا بحاجةٍ إلى فقْهِ هذا الفقْه، والانْطِلاقِ منْه إلى فقْهِ واقعِنا المَعيش، واسْتشرافِ المُسْتقبلِ الذي نُريدُه أكثرَ إشْراقًا مِن هذا الواقعِ المَعيش؟!

شهادةُ الدّكتور عبد الرزّاق السّنهوري عنِ التّشريع الإسْلامي

وعلى حين أجمعَ المستشرقون على أنّ رسولَ الإسلام ﷺ قد أقامَ هو وصحابتُه الكرامُ بالمدينةِ المنوّرةِ عقبَ الهجرةِ دولةً، ضمَّت رعيتُها غيرَ المسلمين مع المسلمين. وعلى أنّ هذه الدولةَ قدِ اتَّسَعَت حدودُها في ظلِّ الخلافةِ لتشملَ الشّرقَ المُمتدَّ مِن «غانة» غربًا إلى «فرغانة» شرقًا، ومِن حوضِ نهرِ الفولجا شمالًا إلى جنوبيِّ خطِّ الاستواء، وجدنا هذه الفضائيّاتِ تُنكِرُ حقائقَ الدّينِ والتاريخ، وتدَّعي أنّ الرسولَ ﷺ كانَ، فقط، قائدًا رُوحيًّا للمجتمع، ولم يكن قائدَ دولةٍ أبدًا»!.

ونحن- في الحوارِ معَ أصْحاب هذا الرأي- سندعوهُم إلى الاحْتكامِ لشَهاداتِ المفكِّرين الذينَ يَرضَونَ شَهاداتِهم؛ ليكونَ الحوارُ معَهُم دعوةً إلى كلمةٍ سواء، وليس لونًا مِنَ الجَدلِ العَقيمِ الذي يُديمُ الفُرقة، ويُوَسِّعُ الهُوَّةَ بيْن المُتحاورين.

ندعوهُم إلى قِراءةِ الشّهاداتِ التي أتَت مِن خارجِ إطارِ عُلماءِ الدّينِ الإسلاميّ، مِن خُبراءِ القانونِ والتاريخ، وحتّى المستشرقين، وكلُّها تُؤكِّدُ على أنّ الإسلامَ قدْ تميَّزَ عنِ الرّسالاتِ الدّينيةِ السّابقةِ بأنَّه دينٌ ودولةٌ، وأنّ رسولَ الإسلام ﷺ قدْ بنى دولةً، ورَأَسَ حكومةً، وحقَّقَ وَحدةً سياسيّةً للأمةِ منذُ هجرتِه إلى المدينةِ المنورة.

وأُولَى هذه الشّهاداتِ هي لفقيهِ الشّريعةِ والقانونِ، وهو أبو القانونِ المدنيِّ، وأبرزُ واضعي المقوِّماتِ الدّستوريةِ لعددٍ كبيرٍ منَ الدّولِ العربيّةِ في القرنِ العِشْرين:

الدّكتور عبد الرزّاق السّنهوريُّ باشا (١٣١٣ - ١٣٩١هـ/ ١٨٩٥-١٩٧١م) الذي كتبَ عنْ عَلاقةِ الدّينِ الإسلاميِّ بالدّولة، وإقامتِه الوحدةَ السياسيّةَ، فقال:

«الإسلامُ: دينٌ ودولةٌ، مُلكٌ إلى جانبِ العقيدة، وقانونٌ إلى جانبِ الشعائر. والنبيُّ ﷺ هو مؤسِّسُ الحُكومَةِ الإسلاميّة، كما أنّه نبيُّ المسلمين. أقامَ الوَحدةَ الدّينيةَ للأمّةِ العربيةِ، والوَحدةَ السياسيّةَ للجزيرةِ العربيّة، ووضَعَ قواعدَ الحَياةِ الاجْتماعيّةِ، والحَياةِ السياسيّة؛ فالإسْلامُ: دينُ الأرضِ كما هو دينُ السّماء.

لقدْ شرَعَ النبيُّ ﷺ قواعدَ الدّينِ الإسْلاميّ، ووضَعَ إلى جانبِ تلْكَ القَواعدِ- التي تُعنَى بالحياةِ الأخرى- قواعدَ للحَياةِ الدّنيا التي طالما ذكرَها القرآنُ الكريم، وجعلَ السّعادةَ فيها مِن أغْراضِ رسالةِ محمدٍ ﷺ؛ فوضعَ قَواعدَ لحياةٍ اجْتماعيّةٍ وسياسيّةٍ، وأسَّس دولةً إلى جانبِ دين. وأعتقدُ أنّه ﷺ في تأسيسِه الدّينَ كان نبيًّا مرسلًا، وفي تأسيسِه الدّولةَ كان رجلًا عظيمًا.

إنّ النبيَّ ﷺ قدْ وضعَ لحكومَتِه أصلحَ النُّظُمِ المُمْكنةِ في زمنِه؛ لأنّها تَتناسَبُ معَ حالةِ المُجْتمع، كما فعل «سولون» (٦٤٠-٥٥٠ ق.م) في أثينا، ولا يُعابُ عليه أنّ حكومتَه لمْ تَشمَلِ النّظمَ الموجودةَ في الدُّوَلِ في العَصرِ الحاضرِ؛ لأنّ هذه النُّظُمَ ما كانتْ تُناسبُ الذي كان يعيشُ فيه، ومعَ ذلك فإنّ حكومةَ النبيِّ أقامَت دولةً حقيقيةً لا تقلُّ في نُظُمِها عنِ الدّولةِ الرّومانيةِ في بدايتِها، فالنبيُّ قدْ وضعَ بالفعلِ النُّظُمَ السياسيّةَ للدولةِ الإسلاميّة، فأوجدَ نظامًا للضرائبِ وللتشريع، ونُظُمًا إداريةً وعسكريّةً.. الخ، وهذه النُّظُمُ كانت تحملُ في طيَّاتِها عواملَ التطورِ والنموِّ مع الزمن، وقد تطوَّرت فعلًا دونَ أنْ تخرجَ بذلك عنْ كونِها مُؤسَّسةً على الإسلام.

فنحنُ نرى أنّ السُّلطاتِ التي باشرَها النبيُّ إنّما كانَت أنظمةً مدنيّةً حقيقيّة، كأيِّ حكومةٍ أخرى، فقدْ كان يَفرِضُ بمقتضاها عقوباتٍ جنائيّةً على مَن خالفَ أحكامَ التّشريعِ الإسلاميّ، ولمْ يكتفِ بالجَزاءاتِ الأخرويّةِ التي يَفرِضُها الدّين، وكان له عُمّالٌ إداريُّون وماليُّون، وكانَ له جيشٌ مسلَّح، إنّه كان حاكمًا دنيويًّا إلى جانبِ صفتِه كنبيٍّ مُرسل.

فالنبيُّ حاملُ الرسالةِ الإسْلامية، كان مؤسِّسَ الدّولةِ الإسلاميةِ أيضًا، فقد أوجدَ الوَحدةَ الدّينيةَ للأمةِ العربية، وأوجدَ إلى جانبها الوحدةَ السياسيّةَ للجزيرةِ العربية، بلْ يُمكِنُ القولُ إنّه أنشأَ حكومةً مركزيّةً بالمدينةِ، وعيَّنَ حكّامًا للأقاليمِ خاضعينَ لتلْكَ الحكومة، كما حدَث في اليمنِ وغيرِها مِن الأقاليم.

والصّحابةُ بعدَ وفاةِ النبيِّ لم يُنشِئوا دولة، وإنّما وسَّعوا رُقعةَ الدولةِ التي أنشأها، والتي كانَ يُتوقَّعُ لها الاتّساع، وتنبَّأَ به قبلَ وفاتِه، ولم يفعلِ الصّحابةُ أكثرَ مِن السيرِ على الخُطَّةِ التي بدأها، وتحقيقِ نبوءاتِه.

لقد امْتازَ الإسلامُ بأنّه: دينٌ ودولةٌ، وقد أُرسِلَ النبيُّ ﷺ لا لتأسيسِ دينٍ فحسْبُ، بلْ لبناءِ قواعدَ دولةٍ تتناولُ شئونَ الدّنيا، فهو بهذا الاعْتبارِ مؤسّسُ الحكومةِ الإسلاميّة، كما أنّه نبيُّ المسلمين، وهو بصفةِ كونِه مؤسّسَ حكومةٍ كانتْ له الولايةُ على كلِّ مَن كان خاضعًا لتلك الحُكومةِ، سواءٌ كان مسلمًا أو غيرَ مسلمٍ، وبوصفِ كونِه نبيًّا لم يكنْ يطلبُ مِن غيرِ المُسلمين مِن الذين تركَهم على دينِهم الاعترافَ بنبوَّتِه، ولو أنّ دعوتَه عامةٌ شاملةٌ لجميعِ البشر.

ولقد كان- عليه الصلاة والسلام- يجعلُ لأوامرِه ونواهيه- وهي لا شكَّ من عندِ الله- جزاءً يُصيبُ الناسَ في أنْفسِهم وأموالِهم في هذه الدّنيا، ولم يقتصرْ على مجرَّدِ الوعْدِ والوعيدِ بالثّوابِ والعقابِ في الحياةِ الأخرى.

ولئنْ صحَّ أنّ النبيَّ كانَ في مكةَ نبيًّا فحسْبُ، فلقد كانَ في المدينةِ زعيمَ أمةٍ ومنشئَ دولةٍ، ولا ضيرَ أنْ تقولَ: إنّه كان مَلِكًا، إذا أُريد بهذه اللفظةِ أنه كانَ رأسَ الحكومةِ الإسلاميّةِ، ووليًّا على المسلمين في أمورِ دُنياهم، كما كانَ الهاديَ لهُم في شئونِ دينِهم.

إنّ هذا الدّينَ الذي أتى به النبيُّ ﷺ هو دينُ الأرضِ، كما هو دينُ السماءِ، بل لعلّه بالوصفِ الأوّلِ أقربُ إلى العقلِ البشريِّ، وأنْفذُ إلى قلبِ الإنْسانِ؛ فالإسْلامُ لا يُبشِّرُ بنعيمِ الآخرةِ وبجنّاتِ عدنٍ تجري مِن تحتِها الأنهارُ فحسْبُ، بل هو يُبشِّرُ بالأرضِ تَدينُ لسلطانِ المسلمين، ويستَخْلفُ اللهُ فيها مِن عبادِه الصّالحينَ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النور:٥٥].

فالمسلمُ له عينٌ إلى الأرضِ وعينٌ إلى السماء، يعملُ لدنياه كأنّه يعيشُ أبدًا، ويعملُ لآخرتِه كأنّه يموتُ غدًا.

فالدّينُ والدّولةُ في الإسْلامِ شيئانِ مُجْتمعان[1].

(١) مجلة المحاماة الشرعية، السنة الأولى: ١٩٢٩م، مقال لعبد الرزّاق السنهوري.

هكذا شَهِدَ السّنهوريُّ باشا- فقيهُ الشريعةِ والقانون- على أنّ الإسلامَ: دينٌ ودولةٌ.. مُلكٌ إلى جانبِ العقيدة.. وقانونٌ إلى جانبِ الشعائر. وعلى أنّ رسولَه ﷺ قدْ أسَّسَ الدّولةَ، ورَأَسَ الحكومة. فكان رسولَ دينِ الأرْضِ الذي هو دينُ السماء. وأنّه قد تميَّزَ بذلكَ عنْ إخْوانِه الخالينَ مِن الرُّسُلِ عليهمُ الصلاةُ والسلام.

شهادةُ الدّكتور مُحمّد حُسين هيكل باشا عنِ التّشريع الإسْلامي

وثاني هذه الشّهاداتِ- التي نُقدِّمُها على هذِه الحقيقةِ- هي لأحدِ أعْلامِ الفكْرِ والسّياسةِ والتّأريخِ، الدكتور محمّد حسين هيكل باشا (١٣٠٥- ١٣٧٥هـ/ ١٨٨٨-١٩٥٦م) الذي كتبَ يقولُ:

«لقد أقَامَ محمدٌ دينَ الحقِّ، ووضعَ أساسَ حضارةٍ هي وَحدَها الكفيلةُ بسعادةِ العالمِ؛ فبعدَ الهجرةِ إلى المدينةِ، بدأ طَورٌ جديدٌ من أطوارِ حياةِ محمدٍ، بدأَ الطَّورُ السياسيُّ الذي لم يَسبقهُ إليه أحدٌ مِن الأنْبياءِ والرسل. فقد كان عيسى، وكان موسى، وكان مَن سَبَقَهما مِن الأنبياءِ يَقفون عندَ الدعوةِ الدينيّةِ يُبلِّغُونها للنّاسِ عنْ طريقِ الجَدلِ، ومِن طريقِ المعجزة، ثمّ يتركون لَمن بعدَهم مِن السّاسةِ وذوي السّلطانِ أنْ يَنشُروا هذه الدّعوةَ؛ فأمّا محمدٌ.. فقدْ أرادَ اللّهُ أنْ يُتِمَّ نشرَ الإسْلامِ وانْتصارَ كلمةِ الحقِّ على يديْه، وأنْ يكونَ الرّسولَ والسياسيَّ والمُجاهد والفاتحَ، والدّينُ والحضارةُ اللّذان بلَّغهما محمدٌ للناسِ بوحيٍ مِن ربِّه يتزاوجانِ حتى لا انْفصالَ بيْنهما»[1].

(١) «حياة محمد» لمحمد حسين هيكل: ٢٣٦، ٢٣٨، ٢٣٩، ٥١٦، ٥١٩.

شهادةُ الدّكتور طه حُسين
عنِ التّشريع الإسْلامي

وثالثُ هذه الشهاداتِ، هي لعميدِ الأدبِ العربيِّ، الذي أثارَ المعاركَ الفكريةَ الكبرى في القرنِ العشرين، الدكتور طه حسين (١٣٠٦-١٣٩٣هـ/ ١٨٨٩-١٩٧٣م) الذي كتبَ في صحيفة «الوادي» في ٢٠-٨-١٩٣٤م يقولُ:

«إنّ الإسْلامَ لم يُوصِ بأنْ يُترَكَ ما لقيصرَ لقيصر، وما للّه لله، وإنّما جعلَ الأمرَ كلَّه للهِ، وجعلَ سلطانَ قيصرَ مُستمَدًّا من سلطانِ الشّعبِ، وسلطانَ الشعبِ مُستمدًّا مِن سلطانِ اللهِ، وجعلَ السّياسةَ- إذًا- أصلًا مِن أصولِ الدّينِ وركنًا مِن أركانِه».

كما كتبَ في مَجلةِ «الهلالِ» عددِ ديسمبر ١٩٤٠م، فقال:

«لقد كانَ الدّينُ الإسلاميُّ- وسيكون دائمًا- أساسَ الحياةِ الخُلُقيةِ للأمةِ الإسْلاميّة، وقدْ كان في عُصورٍ طويلةٍ أساسَ الحياةِ السّياسيّةِ والعمليّةِ لهذه الأمّةِ أيضًا، وهو الآنَ. -وسيكون دائمًا- أساسًا لهذهِ الحياةِ السياسيةِ والعمليّةِ إلى حدٍّ بعيد».

كما كتبَ في صحيفةِ «النداء» في ١٨-١١-١٩٤٧م، يقولُ:

«عندَما بلغَ محمدٌ دارَ هِجرتِه أسَّسَ الدّولةَ التي نَشَرَت في الأرض نورَ الدّينِ الجَديدِ، لقد أنشأَ هو وأصحابُه دولةً ما زالَت آثارُها خالدةً، وستظلُّ خالدةً إلى آخرِ الدهر، لا سبيلَ إلى إحصائِها إلّا أنْ يكونَ هناك سبيلٌ إلى إحصاءِ الخلود»!

وفي خطابِه بجدَّةَ بمؤتمرِ اللّجنةِ الثقافيّةِ لجامعةِ الدولِ العربيّة، يناير ١٩٥٥م، قالَ:

«إنّ الإسْلامَ وطنٌ، بل هو الوطنُ المقدَّسُ، والصانعُ الأولُ للمواطنِ المسلمِ عبرَ الزّمانِ والمكان. وهو الذي أنشأَ للمُسلمِ أمَّتَه، وكوَّنَ قلبَه وعقلَه وذَوقَه وعواطفَه جميعًا، هذا الوطنُ المقدَّس هو الذي هداهُ إلى الهُدى، والذي يسَّرَه للخَير، والذي عرَّفَه نفسَه، وجعلَه عضوًا صالحًا مُصلِحًا في هذا العالمِ الذي يعيشُ فيه»[١].

وفي سَنة ١٩٥٩م، نشرَ الدكتورُ طه حُسين كتابَه «مرآةُ الإسْلام»، وفيه قالَ:

«إذا كانَ هناك الآنَ وَحدةٌ إسلاميّةٌ فبفضلِ القرآنِ وُجِدَت، وبفضلِ القرآنِ ستَبقى مهْما تختلفُ الظّروفُ وتدْلهِمُّ الخطوبُ، وإذا كانت هناك وَحدةٌ يُحاولُ العربُ أنْ يعودوا إليها، ويُقيموا عليها أمرَهم في الحياةِ الحديثةِ، كما قامتْ عليها حياتُهم القديمة، فالقرآنُ هو أساسُ هذه الوَحدةِ الجديدةِ كما كانَ للوَحدةِ القديمة»[٢].

وإذا شئنا- بعدَ هذه الشهاداتِ الثلاثِ لهؤلاء الأعلامِ في الفقهِ والفكرِ والقانون- أنْ نشيرَ إلى شَهادةِ واحدٍ مِن المُسْتشرقينَ المُعاصرينَ على أنّ الإسْلامَ قدْ تميَّز بكونِه دينًا ودولة؛ فإنّنا نُقدِّمُ سُطورًا للمُسْتشرقِ الشّهيرِ «برنارد لويس»، يقولُ فيها: «لقد نادَى مؤسّسُ المسيحيّةِ أتباعَه: «أنْ أعطُوا ما لِقيصرَ لقيصرَ، وما للهِ للهِ».

---

(١) «طه حسين والمثقفون السعوديون» لحسين محمد بافقيه: ١٣٣، ١٣٤.

(٢) «مرآة الإسلام» لطه حسين: ١٦١.

أمّا مؤسِّسُ الإسْلام.. ففي حياتِه أصبحَ المسلمون جماعةً سياسيّةً ودينيّة، كانَ الرسولُ سيدَها المُطلقَ، يَحكُمُ أرضًا، ويقضي بين الناسِ، ويجمعُ الضرائبَ، ويقودُ الجيوشَ، ويُسيِّرُ الدّبلوماسيةَ، ويَخوضُ الحرب.

ولقدْ كانَتِ الخِلافةُ نظامَ حكمٍ حدَّدَه الإسلامُ.. وحلَّ الدينُ مكانَ القرابةِ كأساسٍ للهُوِيَّةِ الجَماعيّةِ والوَلاءِ، كما حلَّ محَلَّ العُرفِ، أوْ أقرَّه بوصفِه قانونَ الجماعة»[1].

(١) «السياسة والحرب» لبرنارد لويس، دراسة منشورة بكتاب: «تراث الإسلام»، القسم الأول: ٢٢٩، ٢٣٠.

الخلافةُ الإسْلاميّة.. وشهادةُ السّنهوري

ولأنّ شبهاتِ هذه الفضائيّاتِ- وهي تسعى لهدم تراثِنا، وتشويهِ تاريخِنا- قدْ وجَّهت سِهامَها إلى الخِلافةِ الإسْلاميةِ- ضمنَ افترائِها على الدولةِ الإسْلاميةِ- حتى قالَ قائلُها: «ألَا لعنةُ اللهِ على الخلافةِ»!. فإنّنا- وفقَ هذا المِنهاجِ الذي نتعفّفُ فيه عن ذكرِ الأسماءِ، وعن الجدلِ الذي يَزيدُ الأمةَ تمزقًا- ندْعو هؤلاءِ الذينَ يَصُبُّون اللّعَناتِ على الخلافةِ الإسلاميّة، وعلى تاريخِها ورجالِها إلى أنْ يقرءُوا الشّهاداتِ التي شَهِدَ بها أعلامُ الفكرِ والفقهِ والقانونِ لهذه الخلافةِ الإسلاميّة.

فالدكتور عبد الرزَّاقِ السّنهوريِّ باشا الذي خصَّ الخلافةَ برسالةٍ للدّكتوراه، أنْجزها بباريس ١٩٢٦م، قدْ تحدَّثَ عنها؛ فقال: «إنّ الخلافةَ هي السلطةُ التّنفيذيةُ في الإسْلام. وهيَ حُكومةٌ خاصّةٌ تَمْتازُ عنْ سائرِ الحُكوماتِ بالمَزايا الآتيَة:

أولًا: إنّ الخَليفةَ ليسَ حاكمًا مدنيًّا فحسْبُ، بلْ هو أيضًا الرئيسُ الدينيُّ للمُسْلمين، ولا يُتوَهَّمُ أنّ للخليفةِ سلطةً رُوحيَّةً.. فالخليفةُ لا يمْلكُ شيئًا مِن دونِ الله. ومعنى أنّه الرئيسُ الدّينيُّ للمسلمين أنّ هناك شعائرَ عامةً يقومُ بها المسلمونَ جماعةً، كصَلاةِ الجماعةِ، والحجّ، وهذه لا تتُّم إلّا بإمامٍ، هو الخَليفة.

ثانيًا: إنّ الخليفةَ في اسْتعمالِ سلطتِه التنفيذيةِ، يجبُ عليه أنْ يُطبِّقَ أحكامَ الشّريعةِ الغرّاء.

ثالثًا: إنّ سُلطانَ الخَليفةِ يجبُ أنْ ينَبسِطَ على جميعِ العالمِ الإسلاميِّ، فوَحدةُ الإسْلامِ تَسْتتبعُ وَحدةَ الخَليفةِ، وهذه هي الخلافةُ الكاملة.

ولكنّ الظروفَ قد تُلجئ المُسلمين- وقدْ تمزَّقَت وَحدَتُهم- لأنْ ينقسموا أمَمًا، لكلِّ أمّةٍ حكومتُها، فيجوزُ تعدّدُ الخَليفةِ للضّرورةِ، ولكنّ الخلافةَ هنا تكونُ خِلافةً غيرَ كاملة.

على أنّ الخِلافةَ الكاملةَ يُمكنُ تحقُّقُها إذا اجْتمعَت كَلمةُ المسلمين، لا على أنْ تكونَ لهُم حكومةٌ مركزيّةٌ واحدةٌ، فذلك قدْ يُصبحُ مُستحيلًا، بل يكفي- على ما أرى- أنْ تتقاربَ الحُكوماتُ الإسلاميّةُ المختلفةُ وأنْ تتفاهمَ، بحيث يتكوَّنُ منها هيئةٌ واحدةٌ شبيهةٌ بعُصبةِ أمم إسلاميّة، تكونُ على رأسِ الحُكوماتِ، وتكونُ هي هيئةَ الخِلافةِ، ولا سيّما إذا أُلحِقَ بهذه الهيئةِ مجلسٌ مُستقلٌّ عنها، يكون مَقصورًا على النّظرِ في الشّئون الدينيةِ للمسلمين[1].

(١) مجلة المحاماة الشرعية، العدد الأول، سنة: ١٩٢٩ ــ دراسة السنهوري عن الدين والدولة في الإسلام.

شهادةُ الدّكتور طه حُسين عنِ الخلافة الإسْلامية

وثاني هذه الشّهاداتِ عنِ الخِلافةِ الإسْلاميّةِ كتبَها الدّكتور طه حُسين (١٣٠٧- ١٣٩٣هـ/ ١٨٨٩- ١٩٧٣م) سنة ١٩٥٥، بكتابه «الفتنة الكبرى.. عثمان». وفيها قالَ: «قدْ يظنُّ بعضُ الذين تخْدعُهم ظواهرُ الأمورِ أنّ نظامَ الحكم الإسلاميِّ- في العهْدِ النبويِّ، وفي الخلافةِ- كان نظامًا ثيوقراطيًّا.. يستمدُّ سُلطانَه من اللّهِ، ومن اللَّهِ وحدَه، ولا شأنَ للناسِ في هذا السّلطانِ. ولاشكَّ أنّ هذا الرأيَ هو أبعدُ الآراءِ عنِ الصّوابِ. ذلكَ أنّ الإسْلامَ لم يَسلُبِ النّاسَ حريتَهم، ولم يملكْ عليهم أمرَهم كلَّه، وإنّما تركَ لهُم حريّتَهم في الحُدودِ التي رَسَمَها لهُم.

لقدْ تركَ لهُم عقولاً تستبْصِرُ، وقلوبًا تستذْكِرُ، وأَذِنَ لهم في أنْ يتوَخّوا الخيرَ والصّوابَ والمَصْلحةَ العامّةَ والمصالحَ الخاصّةَ ما وجدوا إلى ذلكَ سبيلًا. وما مِن شكٍّ في أنّ خليفةً مِن خُلفاءِ المُسْلمين ما كانَ ليفرضَ نفسَه وسُلطانَه عليهم فرضًا إلّا أنْ يُعطِيَهم عهدَه ويأخذَ منْهُم عهدَهم، ثمّ يمضيَ فيهِم الحكمُ بمقتضَى هذا العقدِ المُتَبادلِ بيْنه وبينَهُم، فالخِلافةُ الإسْلاميّةُ عهدٌ بيْنَ المُسْلمين وخُلفائِهم. ولقدْ قامَ أمرُ الخِلافةِ كلُّه على البَيعةِ، أي على رضا الرّعيةِ، فأصبحتِ الخِلافةُ عَقدًا بينَ الحاكِمين والمحْكومين، يُعطي الخلفاءُ على أنفُسِهم العهدَ أنْ يسُوسُوا المُسْلمين بالحقِّ والعَدلِ، وأنْ يَرعَوا مَصالحَهم، وأنْ يَسيروا فيهِم سِيرةَ النبيِّ ما وسِعَهم ذلك، ويُعطي المُسْلمون على أنفسهم العهدَ أنْ يسمعوا ويُطيعوا وأنْ يَنصحوا ويُعِينوا.

ولقدْ كانَ سُلطانُ الخَليفةِ مقيَّدًا بالحُدودِ التي رسمَها الدّينُ، وبما يرى كبارُ الصّحابةِ مِن رأيٍ، وبما تَميلُ إليْه أو تنْحَرفُ عنه عامّةُ المُسلمين.

لذلك؛ فإنّ الرأيَ القائلَ بأنّ نِظامَ الخِلافةِ إنّما هو النّظامُ الثيوقراطيُّ الإلهيُّ.. هو أبعدُ الآراءِ عنِ الصواب.

لمْ يكنْ نظامُ الحُكمِ الإسْلاميِّ نظامَ حكمٍ مُطلقٍ ولا نظامًا ديمقراطيًّا على نحوِ ما عَرَفَ اليونانُ، ولا نظامًا ملكيًّا أو جمهوريًّا أو قيصريًّا مقيدًا على نحْو ما عَرَفَ الرّومانُ، وإنما كان نظامًا عربيًّا خالصًا لم يُسبَقِ العربُ إليه، بيَّنَ الإسلامُ له حدودَه العامةَ من جهةٍ، وحاولَ المسلمون أن يَملَئُوا ما بين هذه الحُدودِ من جهةٍ أخرى. لقد كان نظامًا إنسانيًّا، ولكنّه على ذلك تأثّر بالدّينِ إلى حدٍّ بعيدٍ جدًّا- لم يكنِ الخليفةُ يَصدُرُ عنْ وحيٍ أو شيءٍ يُشبِهُ الوحيَ في كلّ ما يأتي وما يَدَعُ، ولكنّه على ذلك كان مقيَّدًا بما أمرَ اللهُ به مِن إقامةِ الحقِّ وإقرارِ العَدلِ وإيثارِ المَعروفِ واجْتنابِ المُنكرِ والصّدودِ عنِ البَغي»[1].

هكذا شَهِدَ طه حُسين للخِلافةِ الإسْلاميّةِ، ونفَى عنها تُهمَةَ الاسْتبداد وفريةَ الثيوقراطيّة.

(١) «الفتنة الكبرى ــ عثمان» لطه حسين: ١/ ٢٢، ٢٥-٢٧، ٣٢، ٣٣.

شهادةُ المُستشرق الإيطالي
«دافيد سانتيلانا» عنِ الخِلافة الإسْلامية

وبعد شهادةِ السّنهوريِّ باشا، والدّكتور طه حُسين؛ نقدّم شهادةَ المُستشرقِ الإيطاليِّ العلّامةِ «دافيد سانتيلانا» (١٨٤٥-١٩٣١م) الذي تفقَّهَ- إلى جانبِ القانونِ الرّومانيِّ والقوانينِ الغربيّة- في الفقهِ الإسلاميِّ.. مع دراسةِ تاريخِ الإسلامِ، وتاريخِ الفلسفة. وقامَ- كما بيَّنَّا سابقًا- بوضْعِ القوانينِ المدنيّةِ والتجاريّةِ لتونس. ودرَّسَ القانونَ في الجامعاتِ العربيّةِ والغربيّة. وألَّفَ في الفقهِ الإسْلاميِّ المالكيِّ ومقارنتِه بالمذْهبِ الشافعيِّ. وفي مقارنة الفقهِ الإسْلاميِّ بالقَوانينِ الأوروبيّة. وترجَمَ العَديدَ مِن مَصادرِ الفقهِ الإسْلاميِّ إلى اللّغاتِ الأوروبيّة. فلقد شَهِدَ هذا العالمُ المتخصّصُ للخلافةِ الإسلاميّةِ، فقال:

«إنّ رأسَ المُجتمع الإسلاميِّ يعملُ بوصفِه نائبَ دولةٍ أو رئيسَ حكومةٍ، أو بوصْفِه خليفةَ الرسولِ. وخلفاءُ الرّسولِ ما هُم بوارثي رسالتِه الرُّوحيةِ- وإنْ كان يُؤثَرُ عنْهم في الحقيقةِ؛ النيابةُ، أو الوكالةُ بتنفيذِ رسالتِه، وتعضيدِ المصالحِ الدينيةِ والدنيويّةِ للمجتمعِ الإسلاميِّ- وهي في الشريعةِ الإسلاميّة: العدلُ، والجهادُ، والجبايةُ، وتحكيمُ العاداتِ والتقاليد.

وليسَ في هذه الأمورِ ما يُضفي على الخليفةِ صفةَ القَداسةِ أو يَسِمُه بميسَمِ الكَهنوتِ، كما دعَت بهذه السّمةِ هيئاتٌ حاكمةٌ معينةٌ في تاريخِ العالم.

والحقيقةُ هي أنّ سلطةَ الخليفةِ- كرئيسٍ دينيٍّ- لا يُمكنُ أنْ تُعَدَّ سلطةً حبريّةً؛ لأنّ حكومةَ المُسْلمين ما كانت في أيِّ زمنٍ أو ظرفٍ حكومةً دينيةً (Hierarchy)، ولمْ يوجَد فيها تعاقبٌ رسوليٌّ، والإمامُ في سلطانِه الدنيويِّ ليس سيدًا (ربًّا).. فالأمير: وكيلُ جماعةِ المسلمين، وأعمالُه تَستمدُّ قوتَها وقانونيتَها منَ المبدأ القائلِ: إنّ الأميرَ يجبُ أنْ يضعَ نُصبَ عيْنيه مَصلحةَ المجْموعِ؛ فلهذه الغايةِ أُمِّرَ الأمراءُ على الناس. وكما يجبُ أنْ يُقدّمَ الوكيلُ حسابًا صحيحًا على ما أنْجزَه لموَلِّه وسيّده، كذلك يتحتّم على الخليفةِ أنْ يسترشِدَ باللهِ.

إنّ الرّابطةَ التعاونيّةَ الموجودةَ بينَ الخليفةِ والشّعب تبقى مَتينةً وثيقةَ العُرَى ما دامَ الخليفةُ صالحًا للقيام بواجبه في حِمايةِ المُجتمع الإسْلاميِّ، فإذا لم يَعُدْ أهلًا لمنح شَعبه ما يُريدُه منْه، بَطَلَ سُلطانُه، وفُسِخَ العَقدُ شرعًا بين المُتعاقِدين، ويتمُّ هذا الفَسخُ والإلْغاءُ عند العَجزِ الجُسمانيِّ أو عندَ فقْدانِ الحريّةِ، كوقوعِ الخليفةِ أسيرًا في يدِ المُشركين والكفّار.

إنّ اخْتيارَ رئيسِ المجْتَمعِ الإسْلاميِّ لا يُمكِنُ تركُه للظّروفِ والصُّدفِ أو لأعْمالِ العُنفِ والطّغيانِ، بلْ يجبُ أنْ يجريَ انتقاؤه بعدَ التّفكير التّام، والتأمّلِ الحكيمِ النّاضجِ، وتقومُ بانْتقائه تلكَ الصّفوةُ المُنْتخَبةُ من أهلِ الرأي، الذين هُم وحدَهم يقدّرون أنّ المرشحَ للخِلافةِ صالحٌ لملءِ هذا المَنْصبِ الجليلِ، أمْ لا؟

فلا يُمكنُ أنْ يكونَ مَجموعُ النّاخبين هُم أمّةَ المسلمين كلَّها، إنّ النّاخبين هُم أولئك الذين عُرِفُوا بعلمِهم ومَنزلتِهم وتَجاوبِهم في أمورِ الدّين والدّنيا، وبأخْلاقهم المَتينة، هؤلاء وحدَهم يَصلُحون لأنْ يكونوا المُحكّمين في هذا الشّأنِ، وإليهم، أي إلى رجالِ السّيفِ والقلمِ، يرجعُ أمرُ انتخابِ الإمامِ، وأَعْني بهم مَشاهيرَ الشّخصياتِ

المدنيّةِ والعسكريّةِ، أصحابَ الحلِّ والعَقدِ، هؤلاء مخوّلون باسْم المجتمع كلِّه أنْ يشترطوا بالاشتراكِ شكلَ الرِّباطِ أو الواجبِ الذي تَنبثِقُ منه سلطةُ الأمير، ويُعيِّنوا مِقدارَ الطّاعةِ الواجبةِ له مِن الرّعيّة.

إنّ الانتخابَ في عُرفِ القانونِ إنّما هو الفِعلُ الذي يَمنَحُ به الشّعبُ السلطةَ العُليا لفردٍ ما بملءِ اخْتيارِه، ويتمُّ هذا المَنحُ بواسِطةِ مشاهيرِ رجالِه نيابةً عن مجْموعِه. إنّه عروضٌ للتّعاقدِ (عُقاد)، فإذا قَبِلَ به الشخصُ (المنتَخَبُ) أصبحَ (عَقدًا)»[1].

هكذا شَهِدَ العلامةُ «سانتيلانا» للخلافةِ الإسْلاميّةِ بالتميّزِ والامتيازِ والفرادة. وهي شهادةُ عالمٍ غربيّ، خبيرٍ بالنّظمِ الغربيةِ والإسلاميّة. نُقدِّمها مع شهادةِ العلماءِ والمفكّرين المسْلمين، الذين كانوا أيضًا خبراءَ بالنّظمِ الشرقيةِ والغربيّةِ، نُقدِّمُ هذه الشّهاداتِ للذين أطَلُّوا منَ الفضائيّاتِ مُنْكرين إقامةَ رسولِ الإسلام ﷺ للدولةِ والحكومةِ.. ثمّ صبُّوا اللّعَناتِ على الخلافةِ الإسلاميّة، ساعِينَ إلى هدمِ تراثِنا، ومسخِ تاريخِنا، وتشويهِ فكرِنا، وذلك لإحداثِ الفَراغِ الفكريِّ في العقلِ المُسلم، كي يتمدّدَ التغريبُ في هذا الفراغ!. وعاملين على إقامةِ القَطيعةِ مع حَضارتِنا، لتكونَ الحضارةُ الغربيةُ هي البَديل!

ونحنُ، عندَما نقدّمُ هذه الشّهاداتِ لهؤلاءِ العلماءِ، لا نبتغي إلّا دعوةَ قومِنا إلى كلمةٍ سواء، لنتقدّمَ سويًّا بأمّتِنا على طريقِ النّهوضِ والبِناء.

❀❀❀

(١) «القانون والمجتمع» لدافيد سانتيلانا، بحث منشور بكتاب: «تراث الإسلام»: ٤٢٤- ٢٧، ٤٢٢، ٤٢٣.

شهاداتٌ قِبطيَّة للحضارةِ الإسْلاميَّة
شهاداتٌ قبطيَّة للفتحِ الإسلاميّ لمصرَ

قبل الفتحِ الإسلاميِّ لمصرَ كانت بلادُنا- مع أغلبِ الشرقِ- قدْ خضعَت للاسْتعمارِ الإغريقيِّ الرّومانيِّ مدةَ عشرةِ قرون، من الإسكندرِ الأكبرِ (٣٥٦-٣٢٤ ق.م) في القرن الرابع قبل الميلاد، وحتّى «هرقل» (٦١٠-٦٤١م) في القرنِ السابعِ للميلاد.

وفي هذه القرونِ العشَرةِ قهَرَ الاسْتعمارُ بلادَنا سياسيًّا؛ فلم يحكُم مصرَ قبطيٌّ طوالَ هذه القرونِ، وثقافيًّا؛ عندما أحلَّ الاستعمارُ ثقافتَه الهلينيّة محلَّ الثقافةِ المصرية، ولغويًّا؛ عندما كُتِبَت اللغةُ المصريةُ بحروفٍ يونانيّة، ودينيًّا؛ عندما وقعَ الاضْطهادُ على النّصرانيةِ الشرقيّةِ مِن قِبَلِ الرّومان، سواءٌ في عهدِ وثنيّتِهم أو حتّى بعدَ تنَصُّرِهم واتّخاذِهم مذهبًا ملكانيًّا مغايرًا للأرْثوذكسيّة، فاعتَبَروا النّصرانيةَ المصريةَ هرطقةً، وحجَبوا عنها الشرعيّةَ، واغْتصَبوا كنائسَها وأدْيرتَها، وطارَدوا البَطْرَكَ الوطنيّ «بنيامين» (٦٢٣- ٦٦٢م) فهربَ منهم ثلاثةَ عشرَ عامًا قبْلَ الفتحِ الإسلاميِّ.

وفي هذا الاضْطهادِ الدّينيِّ- الذي تُؤرِّخُ بهِ الكنيسةُ الأرثوذكسيّةُ- كان المسيحيّون المِصريّون يُساقون إلى الموْتِ بالإحْراق والإغْـراق، وكانوا طعامًا للأسودِ والسّباع. كما كانَ المواطنُ المِصريُّ يَدفعُ للسّلطةِ الرّومانيةِ ثلاثين ضريبةً، واستُخدِمَت مصرُ سلةَ غذاءٍ لمدينةِ روما.

لذلك؛ كانَ استقبالُ أجْدادنا الأقباطِ للفاتحين المُسْلمين اسْتقبالَ «المُنقذينَ.. المُحرّرين»، الذين أَزالوا كابوسَ القهرِ الرومانيِّ، وحرّروا الاعتقادَ الدينيَّ، وردُّوا للمِصريِّين كنائسَهم وأدْيرتَهم المُغْتصبةَ، وأمَّنوا البَطْرَكَ الهاربَ، واسْتقبلُوه، وأكرمُوه، وأعادوه إلى كَنيسَتِه ورعيّتِه، وأشْركوا المِصْريّين في حُكمِ بلادِهم، بعد أنْ حُرمُوا منْه لعدّةِ قرون.

وعلى هذه الحقيقةِ سجَّلَ التّاريخُ العَديدَ مِن الشّهاداتِ القبطيّةِ التي تَحْتاجُ إلى قراءةٍ مُعاصرة، وإلى أنْ تُقدِّمَ «شهادةَ شهودٍ من أهلِها» للردِّ على أهلِ الأكاذيبِ والافتراءات.

فالأسْقُفُ الأرثوذكسيُّ «يوحَنا النّقيوسي» الذي كان ثالثَ أساقفةِ الأرثوذكسيّة، وشاهدَ العِيانِ الوحيدَ على الفتْح الإسْلاميِّ لمصرَ- الذي بَقِيَت لنا شهادتُه-قدْ كتبَ عنْ هذا الفتحِ، فوصَفَه «بالإنقاذ» لمصرَ ودينِها وأهلِها منْ قهرِ الرّومانِ. و»بالعقابِ» الإلهيِّ للرّومانِ على ما اقْترفُوه في مصرَ مِن جرائمَ وآثام.

شَهِدَ بذلكَ الأسقُفُ يوحنا النّقيوسي في كتابه «تاريخ مصر»[1] الذي أعادتْ طبعَه مؤخَّرًا مكتبةُ الأسرةِ، فقالَ: «إنَّ الله الذي يَصُونُ الحقَّ لم يُهْملِ العالمَ، وحكمَ على الظّالمين، ولم يَرحَمْهُم لتجرُّئِهم عليه، وردَّهم إلى أيدي الإسْماعيليِّين- العربِ المُسْلمين- ثمّ نهضَ المُسلمون وحازوا كلَّ مصر. وكان هرقلُ حزينًا، وبسببِ هزيمةِ الرّومِ الذين كانوا في مصر، وبأمر اللَّهِ الذي يأخذُ أرواحَ حكّامِهم، مَرِضَ

(١) تاريخ مصر ص: ٢٠١، ٢٠٢.

هرقلُ ومات. وكان عمرُو بنُ العاص يَقوَى كلَّ يوم في عملِه، ولم يأخُذ شيئًا مِن مالِ الكَنائسِ، ولم يرتكبْ شيئًا ما سلبًا أو نهبًا، وحافظَ عليها طَوالَ الأيام، ودخلَ الأنبا «بنيامين»- بطريرك المصريين- مدينةَ الإسكندرية، بعد هربِه مِن الرّوم ثلاثةَ عشَرَ عامًا، وسارَ إلى كنائسِه وزارَها كلَّها، وكان كلُّ الناسِ يقولون: هذا النّفَيُ[1]، وانتصارُ الإسلام، كان بسببِ ظُلم هرقلَ الملكِ، وبسببِ اضْطهادِ الأرثوذكسيِّين على يدِ البابا «كيرس»- الذي عيَّنَه الرّومانُ بدلًا مِن البَطْرَكِ الوطنيِّ بنيامين- وهلكَ الرّومُ لهذا السببِ، وسادَ المسلمون مصرَ، وخطبَ «بنيامين» في «دير مقاريوس» فقال: «لقد وجدتُ في الإسكندريةِ زمنَ النّجاةِ والطُّمأنينةِ اللَّتين كنتُ أنشُدُهما، بعد الاضْطهاداتِ والمظالمِ التي قامَ بتمثيلها الظلمةُ المارقون».

تلكَ هي أقدمُ الشّهاداتِ القبطيّةِ على إنقاذِ الفتحِ الإسلاميِّ لمصرَ وأهلِها ودينِها من قهرِ الرّومان.

ولأنّ هذا التحريرَ الإسلاميِّ لمصرَ والمصريين لم يكن حدثًا عارضًا ومؤقتًا بزمنِ الفتح وعصرِ الصحابةِ الفاتحين؛ رأينا نفسَ الشّهادةِ وذات الإنصافِ عند مؤرخ قبطيٍّ حديثٍ، هو « يعقوب نخلة روفيلة» (١٨٤٧-١٩٠٥م) الذي كتبَ في كتابه: «تاريخ الأمّة القبطيّة»[2] والذي أعادتْ طبعَه سنة (٢٠٠٠م) مؤسسةُ «مارمرقس» لدراسةِ التّاريخ، مع مقدِّمةٍ للدكتورِ جودت جبرة، وجدنا يعقوب نخلة روفيلة يقدّمُ شهادتَه على الفتحِ الإسلاميِّ لمصرَ بقيادةِ عمرو بن العاص، فيقولُ:

---

(١) يقصد (لنفوذ الروم).

(٢) ص:٥٤-٥٧.

«ولمّا ثبتَ قدمُ العرب في مصرَ، شرعَ عمرُو بنُ العاصِ في طمأنةِ خواطرِ الأَهلينَ واستمالةِ قلوبِهم إليه، واكتسابِ ثقتِهم به، وتقريبِ سَراة القومِ وعقلائِهم منه، وإجابةِ طلباتِهم. وأولُ شيءٍ فعلَه مِن هذا القبيل: استدعاءُ «بنيامين» البَطْرَيَرْكِ- الذي اخْتفى من أيامِ هرقلَ ملكِ الروم- للحُضورِ، ولا خوفَ عليه ولا تثْريبَ، ولمّا حضرَ، وذهبَ لمقابلتِه ليَشكُره على هذا الصّنيعِ؛ أكرمَه، وأظهرَ له الولاءَ، وأقسمَ لهُ بالأمان على نفسِه وعلى رعيّتِه، وعزلَ البَطْرَيَرْكَ الذي كان أقامَه هرقلُ، وردَّ «بنيامين» إلى مركزِه الأصْليِّ معزَّزًا مكرَّمًا، وكان بنيامينُ موْصوفًا بالعقلِ والمعْرفةِ والحِكمةِ، حتّى سمَّاه بعضُهم «الحكيمَ»، وقيلَ: إنّ عمرَو بنَ العاصِ لَمَّا تحقَّقَ ذلك منْه، قرّبَه إليْه، وصارَ يدْعُوه في بعْضِ الأوْقاتِ، ويَسْتشيرُه في الأحوالِ المهمّةِ المتعلّقةِ بالبِلاد وخيْرِها، وقدْ حَسِبَ الأقباطُ هذا الالتفاتَ منَّةً عظيمةً وفضلًا جزيلًا لعمرو.

واسْتعانَ عمرو في تنْظيمِ البلادِ بفُضلاءِ القِبطِ وعُقلائِهم على تنْظيمِ حكومةٍ عادلةٍ تضْمنُ راحةَ الأهالي، فقسَّمَ البلادَ إلى أقسامٍ يَرأَسُ كلًّا منها حاكمٌ قبطيٌّ ينظرُ في قضايا النّاسِ ويحكمُ بيْنهم، ورتَّبَ مجالسَ ابتدائيةً واسْتئنافيّة مؤلّفة من أعضاءٍ ذوي نزاهةٍ واستقامةٍ، وعيَّنَ نوابًا منَ القبطِ، ومنَحَهم حقَّ التّدخلِ في القضايا المخْتصّةِ بالأقباط، والحكمَ فيها بمقتَضى شرائعِهم الدينيّةِ والأهليّة، وكانوا بذلكَ في نوعٍ منَ الحريةِ والاسْتقلالِ المَدَنيِّ، وهي مَيزةٌ كانوا قدْ حُرِمُوا منْها في أيّامِ الدّولةِ الرّومانيّة.

وضربَ عمرُو بنُ العاص الخَراجَ على البلادِ بطريقةٍ عادلةٍ، وجعلَه على أقساطٍ، في آجالٍ معينةٍ، حتى لا يتضايقَ أهلُ البلادِ، وبالجملة، فإن القبطَ نالوا في أيامِ عمرو بن العاص راحةٌ لم يَرَوها من أزمانٍ».

هكذا شَهِدَ المؤرخُ يعقوب نخلة روفية- في مطلع القرنِ العشرين- بمثلِ ما شَهِدَ به الأسقُفُ يوحنا النقيوسي في منتصفِ القرنِ السابعِ الميلاديِّ. شهدوا على أنّ الفتحَ الإسلاميَّ لمصر قدْ:

- حرَّرَ الأرضَ والوطنَ من استعمارٍ دامَ عشَرةَ قرون.

- وحرَّرَ الضّمائرَ والعقائدَ من القهْرِ الدينيِّ، وكان «خَلاصًا وإنقاذًا» للمسيحيّةِ المصريّةِ والشرقيّة.

- وحرَّرَ دُورَ العبادةِ- الكنائسَ والأديرةَ ـ وردَّها إلى أصحابِها، بعد أنْ حُرِمُوا منها أزمانًا طويلة.

- وحرَّرَ الإنسانَ.. وأمَّنَ الهاربين، بمَن فيهِم البَطْرَكُ الوطنيُّ «بنيامين».

- وأشركَ أهلَ مصرَ في حكمِ بلادِهم لأوّل مرةٍ منذُ عشَرةِ قرون.

لقدْ أنقذَ الفتحُ الإسلاميُّ مصرَ من القهرِ الرّومانيِّ.. فبدأَت عهدَ الإحياءِ الوطنيِّ، الذي جعلَها تُقدِّمُ أفضلَ طاقاتِها ومَلَكاتِها للحضارةِ الإسلاميّة، حتّى غَدَت منذُ ذلك التاريخِ مركزَ خِلافةٍ وسلطنة، تقودُ الشرقَ في مواجهةِ التحدّيات.

شهاداتٌ قبطيّة للمرجعيّةِ الإسْلامية

كانت ثورةُ ١٩١٩م لحظةً تاريخيّةً ارتبطَ فيها طلبُ الاسْتقلالِ الوطنيِّ بالتأكيدِ على تلاحمِ النّسيجِ الوطنيِّ للشعبِ المصريِّ بمكوناتِه الدينيّةِ المتعدّدةِ تحت مَظلَّةِ مرجعيّةِ العروبة والإسلام.

ففي أعْقابِ هذه الثورةِ، اجتمعت لجنةُ وضعِ دستورِ ١٩٢٣م، التي ضمَّت ممثِّلين عنِ المكوّناتِ الاجْتماعيّةِ والدينيّةِ لمصر، وفي مقدِّمتِهم هيئةُ كبارِ العلماءِ بالأزهرِ الشريفِ، والكنيسةُ الوطنيةُ، وحاخاميّةُ اليهودِ المصريّين، واتّفقوا جميعًا على أنْ يتضمَّنَ الدستورُ المصريُّ النصَّ على أنّ العروبةَ والإسلامَ هي هُويَّةُ مصر- الدولةِ والمجتمعِ- فنصَّ الدّستورُ على أنّ اللغةَ العربيّةَ هي اللّغةُ القوميّةُ لمصرَ، وأنّ دينَ الدّولةِ المصريّةِ هو الإسْلامُ. ومنذُ ذلك التّاريخِ أصبحتْ هذه القسمَةُ مِن قسماتِ العَقدِ الاجتماعيِّ لمصرَ والمصريّين موضعَ إجماعٍ لا يَخرجُ عنه إلّا قلةٌ مِن أهلِ الشّذوذِ الفكريِّ، أو اللّقطاءِ الذين يريدونَ استبدالَ الهُويَّةِ الغربيّة بهُويَّةِ العروبةِ والإسلام.

وعلى امْتدادِ عُقودِ القرنِ العشرين، توالتْ شهاداتُ الأعْلامِ مِن عُقلاءِ الأقباطِ- العلمانيّين، منهم والأكليروس- التي تؤكِّدُ على أنّ الهُويَّةَ العربيّةَ والإسْلاميةَ هي الهُويَّةُ الحَضاريّةُ الجامعَةُ لكلِّ المصريّين. وعلى سبيل المثال:

فالزّعيمُ الوطنيُّ الكبيرُ مكرم عبيد باشا (١٣٠٧-١٣٨٠ه/ ١٨٨٩-١٩٦١م) يكتبُ، ويُعلنُ: «أنّ المصريين عربٌ. والوحدةُ العربيّةُ هي أعظمُ الأرْكانِ التي يَجبُ

أن تقومَ عليها النّهضةُ الحديثةُ في الشرق العربيِّ، ونحن مُسلمون وطنًا، ونصارى دينًا. اللّهمَّ اجْعلنا نحنُ المسلمين لك، وللوطن أنصارًا. واللّهمَّ اجْعلنا نحنُ نصارى لك، وللوطن مُسلمين»[1].

والمفكِّرُ الحضاريُّ البارزُ، وفيلسوفُ الوطنيةِ المصريةِ الدكتور أنور عبد الملك (١٩٢٢- ٢٠٠٢م) يكتبُ فيقول: «إنَّ أيَّ إنسانٍ عاقلٍ يُدركُ أنّ مصرَ هي أقدمُ أمةٍ وحضارةٍ في التاريخِ قاطبة، ومنذُ الفتحِ العربيِّ لمصر دخلنا بالتدريجِ في إطارِ دائرة الحضارةِ الإسلاميّة، والتي تتمركزُ حولَ مبدأٍ واحدٍ هو «التوحيد»، الذي يتّفقُ بشكلٍ مطلقٍ مع خصوصيةِ مصر، فالحياةُ العامّةُ في مصر بها قبولٌ بالسّليقةِ للتوحيد، ناتجٌ من وحدةِ الأمةِ المصريّةِ منذُ ما يَزيدُ على ثلاثةِ آلافِ سنة، وبالتالي فالإطارُ الحضاريُّ للإسلام يشملُ المرحلةَ القبطيّة؛ أي: «المسيحيّةَ المصريّة»، كما أنّ لغتنا هي العربيّة، لغة القرآن[2].

والدّكتور غالي شكري (١٩٣٥-١٩٩٨م) يكتبُ فيقولُ:

«إنّ الحضارةَ الإسلاميّةَ هي الانتماءُ الأساسيُّ لأقباطِ مصرَ. وعلى الشباب القبطيِّ أنْ يُدركَ جيدًا أنّ هذه الحضارةَ العربيّةَ الإسلاميّةَ هي حضارتُه الأساسيّةُ. إنّها الانتماءُ الأساسيُّ للمواطنين كافَّة. صحيحٌ أنّ لدينا حضاراتٍ عديدةً مِن الفرعونيّةِ إلى اليوم، ولكنَّ الحضارةَ العربيّةَ الإسلاميّةَ قدْ وَرِثَت كلَّ ما سبقَها منْ حضاراتٍ، وأصبحَت هي الانتماءَ الأساسيَّ، والذي بدونِه يُصبحُ المواطنُ في

(١) صحيفة «الوفد» في ١٢- ١- ١٩٩٣م.

(٢) صحيفة «أخبار الأدب»، عدد: ٣٠-١-٢٠٠٠م.

ضياع. إنّنا ننتمي- كعربٍ من مصر- إلى الإسلامِ الحضاريِّ والثقافيِّ، وبدونِ هذا الانْتماءِ نُصبحُ في ضياعٍ مطلقٍ. وهذا الانتماءُ لا يتعارضُ مطلقًا مع العقيدةِ الدينيّةِ. بالعكس.. لماذا؟

لأنّ الإسلامَ وحَّد العربَ، وكان عاملًا توحيديًّا للشعوبِ والقبائلِ والمذاهبِ والعقائِد»[1].

والمفكرُ الحضاريُّ والمناضلُ السياسيُّ والاجتماعيُّ الدّكتور رءوف نظمي (١٩٣٢- ٢٠١٢م) يُفصِّلُ الحديثَ عنِ المرجعيّةِ الإسْلاميةِ لكلِّ الأمةِ فيقول: «إذا كان هناك خلافٌ بين الإسلاميِّين والعلمانيّين حولَ المرجعيّةِ فهو خلافٌ بين النّخبةِ، أمّا الأمةُ فمرجعيَّتُها واحدة وهي الإسلامُ، بما لهُ منْ تراثٍ وعقائدَ وأصولٍ، والأساسُ هو أنْ يكونَ للأمّةِ مرجعيةٌ واحدةٌ، فإذا كانت الأمّةُ إسلاميّةً فمرجعيّتُها الإسلام، وإذا كانت كونفوشيوسيّةٌ فمرجعيّتُها الكونفوشيوسيّة. ومهْما قالت أوروبا عنْ مرجعيّتها أنّها عَلمانيةٌ؛ فهي مسيحيّةٌ، حتى الفلسفةُ الماركسيّةُ صَدَرَت منْ تحتِ عَباءةِ الفلسفةِ المسيحيّة. وبالنسبةِ لنا، المطلوبُ أنْ نعودَ إلى مرجعيّتِنا، والنداءُ ليس موجَّهًا إلى النّخبةِ لنناقشَ في حكايةِ المرجعيّةِ: إسلامٌ؟ أو لا إسلام؟ إنّ أغلبيةَ الأمّة مسلمون، والمطلوبُ هو توجيهُ الجُهودِ للعَملِ معَ الأغلبيّةِ التي لا تزالُ على مرجعيّتها التاريخيّة، على تراثِها الحضاريِّ، وعلى عقيدتِها. نحن لدينا دستورٌ يقول: إنّ دينَ الدولةِ هو الإسلامُ، وموادُّ القانونِ كافّةً في حُدودِ الشّريعةِ، والمطلوبُ فقط ترويجُ هذا الفهْم لإطْلاق طاقاتِ الإبْداع في المَشْروع الحَضاريِّ. وإذا كانت المرجعيّةُ الإسلاميّةُ هي مرجعيّةَ الجَميع؛ تنتهي المشكلةُ. فالمطلوبُ أنْ

(١) صحيفة الوفد في ٢١- ١- ١٩٩٣م.

يكونَ مشروعُنا حضاريًّا من حضارتِنا، وحضارتُنا إسلاميّةٌ، فالمطلوبُ أنْ يكونَ الإسلامُ هو المرجعيّةَ العامّةَ للجميع»[1].

ومعَ هؤلاء القادةِ والمفكّرين الأقْباطِ- العلمانيّين- وقفَ العقلاءُ مِن رجالِ الأكليروس: فالأنْبا يوحنا قلته- نائبُ البَطْرَكِ الكاثوليكيِّ- يُعلن: «أوافقُ تمامًا أنْ أكونَ مصريًّا مسيحيًّا تحتَ حضارةٍ إسلاميّة. أنا مسلمٌ ثقافةً مائةً في المائة. أنا عُضوٌ في الحَضارةِ الإسلاميّةِ كما تعلَّمتُها في الجامعةِ المصريّة. تعلَّمتُ أنّ النبيَّ ﷺ سَمحَ لمسيحيِّي اليمنِ أنْ يُصلُّوا صلاةَ الفِصحِ في مسجد المدينةِ. وإذا كانتِ الحضارةُ الإسلاميّةُ تجعلُ الدّولةَ الإسْلاميّةَ تحاربُ لتحريرِ الأسيرِ المسيحيِّ، وتُعلي من قيمةِ الإنْسانِ كخَليفةٍ للهِ في الأرضِ، فكلُّنا مُسلمون حَضارةً وثقافةً. وإنّه ليُشرِّفُني وأفْخرُ أنّني مسيحيٌّ عربيّ، أعيشُ في حضارةٍ إسلاميّةٍ، وفي بلدٍ إسلاميّ، وأسْهمُ وأَبْني مع جميعِ المواطنينَ هذه الحضارةَ الرائعة»[2].

وفي المقدمةِ مِن رجالِ الأكليروس، الذين أكَّدوا على الهُويَّةِ العربيّةِ الإسْلاميّة لكلِّ المصريّين، يأتي الأنْبا موسى، عضوُ المجْمعِ المقدسِ بالكنيسةِ الأرثوذكسيّة، وأُسقُفُ الشبابِ الذي أعلنَ: «نحن مصريّونَ عِرقًا، لا فرقَ بيننا وبين إخوتِنا المُسْلمين، كلّنا أقباطٌ يجري فينا دمٌ واحدٌ من أيّامِ الفراعنة، والثقافةُ الإسلاميّةُ هي السائدةُ الآنَ. وأيُّ قبطيٍّ يحملُ في الكَثيرِ مِن حديثِه تعبيراتٍ إسلاميّةً، يتحدّثُ بها ببساطةٍ ودونَ شعورٍ بأنّها دخيلةٌ، بل هي جزءٌ من مكوناتِه، ونحن نحيا العربيةَ لأنها هُوِيَّتُنا الثقافية. ومصرُ دائمًا دولةٌ مسلمةٌ ومتديّنة، ولكنْ بدون تطرّفٍ، ولو

(١) مجلة منبر الحوار، عدد: خريف ١٩٨٩م ص ٤١،٤٢.

(٢) ندوة بفندق الحرية، مصر الجديدة، في ٩-١١-١٩٩١م.

عِشنا كأقباطٍ ومُسلمين في إطارِ الصّحوة الدينيّة المَصحوبةِ بصحوةٍ وطنيّة؛ فسيكونُ المستقبلُ أكثر من مُشْرقٍ[1].

وفي عَقدِ الثمانينيَّات من القرنِ العشرين، عندما وافقَ (٦٣٪) من الأقباطِ في اسْتطلاعِ الرأيِ الذي أجراهُ المركزُ القوميُّ للبحوثِ الاجتماعيّةِ والجنائيّةِ على تطبيقِ الشّريعةِ الإسلاميّةِ بمصرَ، علَّقَ البابا شنودة على ذلك- في الأهرام، بتاريخ ٦ مارس ١٩٨٥م، فقالَ:

«إنّ الأقباطَ في ظلِّ حكمِ الشريعةِ الإسلاميّةِ يكونون أسعدَ حالًا وأكثرَ أمنًا، ولقدْ كانوا كذلك في الماضي، حينما كانَ حكمُ الشّريعةِ هو السائدَ. نحن نَتُوقُ إلى أنْ نعيشَ في ظلِّ: «لهُم ما لنا، وعليهم ما علينا». إنّ مصرَ تَجلِبُ القوانينَ منَ الخارجِ حتى الآنَ، وتُطبِّقُها علينا، ونحن ليس عندَنا ما في الإسْلام مِن قوانينَ مُفصَّلةٍ، فكيف نرضَى بالقوانينِ المَجْلوبةِ، ولا نرضى بقوانينِ الإسلام؟!».

تلكَ النّماذجُ هي مجرَّدُ نماذجَ مِن الشّهاداتِ القبطيّة التي شَهدَ بها مفكِّرون أقباطٌ بارزونَ مِن العَلمانيِّين والأكليروس للمرجعيّةِ الإسلاميّة، والهُوِيَّةِ العربيّةِ الإسلاميّةِ للمصريّين جميعًا. فهي «العَقدُ الاجتماعيُّ» الذي ارتضاهُ المصريّون، والذي ضَمِنَ لهُم العيشَ المُشتركَ كنسيجٍ وطنيٍّ واحدٍ عبرَ تاريخِنا الطّويل، فهل نُبرِزُ شهاداتِ العقلاءِ لنُواجِهَ بها جهالاتِ الدَّهماءِ والعُملاءِ؟!

❧❧❧

(١) «الملل والنحل والأعراق» لسعد الدين إبراهيم: ٥٢٩-٥٣٤

شهاداتٌ قبطيّة للشّريعةِ الإسْلاميّة

كان إحلالُ القانونِ الوضعيِّ الغربيِّ محلَّ الشريعةِ الإسلاميّةِ هدفًا مُعلَنًا من أهدافِ الغزوةِ الاسْتعماريّةِ الغربيّةِ الحديثة. ولقد عبَّرَ عنْ ذلك أستاذُ الحقوقِ الفَرَنسيُّ «جورج سوردون» عندما قال: «إنّ الأسلحةَ الفرَنسيّةَ هي التي فتحَت البلادَ العربيّةَ، وهذا يُخوِّلُنا اختيارَ التشريعِ الذي يجبُ تطبيقُه في هذه البلاد»![1].

ولقد اعتمدَ الاستعمارُ لتحقيقِ هذا الغزوِ القانونيِّ على سلطةِ القهرِ الاسْتعماريِّ، وعلى الإغراءِ بالمدوَّنات القانونيّةِ الغربيّةِ المبوَّبَةِ والمُصاغةِ في موادَّ مَضبوطةٍ وسهلةِ التّناولِ على رجالِ القانون. في الوقتِ الذي كان فيه فقهُ الشّريعةِ الإسْلاميّةِ مُنتشرًا في بِحارِ كُتبِ الفقهِ التي لا يستطيعُ التّعاملَ معَها إلّا المجتهدون وكبارُ الفُقهاءِ الذين أصْبحوا عملةً نادرةً بيْن رجالِ القَضاء!

وبهذا القَهرِ الاسْتعماريِّ، وهذا الإغْراءِ القانونيِّ تمَّ الغزوُ الغربيُّ لمؤسَساتِ التّشريع والقَضاء في البِلادِ التي تدنَّست أرضُها بجيوشِ الاحتلال، ولقدْ تحدَّثَ عبدُ الله النّديم (١٨٤٥ - ١٨٩٦م) عنْ هذا الغزوِ فقال: «إنّ كلَّ الدولِ الأوروبيّةِ قد تعرَّضت بالتّغييرِ للدّينِ الإسلاميِّ والعوائدِ الشرقيّةِ في البلادِ التي استعمَرتها، وذلك عندما سنَّت لهذه البلاد قوانينَ تَنسخُ من الدينِ ما يقابلُ موادَّ هذه القوانين، ثمّ أخذَت تتوسَّع في نطاقِ النَّسخِ الدينيِّ كلما لم تجد مُعارضًا»[2]!

---

(١) الأقليّات بين العروبة والإسلام» لمحمد السمّاك: ٥٧.

(٢) مجلة الأستاذ، عدد:٢٢، ص ٥١٤، ٥١٥.

وفي مواجهةِ هذا السّعي الاستعماريِّ لتغريبِ القانونِ كانَ سعيُ الحركاتِ الوطنيّةِ إلى تحْريرِ العقلِ مِن هذا الغَزوِ القانونيِّ، وذلك حتّى تعودَ الأمّةُ إلى اسْتقلالِها الحَضاريِّ، الذي هو جوهرُ الاستقلالِ عن الاستعمار. وفي مصرَ، على سبيلِ المثالِ كان دفاعُ رفاعةَ الطهطاويِّ (١٨٠١- ١٨٧٣م) عن الشريعةِ الإسلاميّةِ موقفًا وطنيًّا ضدَّ القوانين الفرنسيّةِ التي تسلَّلت إلى قضائِنا التّجاريِّ- في عهد الخديوي سعيد- في ١٨ أبريل ١٨٥٥م، وفي ذلك قالَ الطّهطاويُّ: «إنّ بحرَ الشّريعةِ الغرَّاءِ لمْ يُغادر منْ أمّهاتِ المسائلِ صغيرةً ولا كبيرةً إلّا أحصاها وأحْياها. وإنّ المعاملاتِ الفقهيّةَ لو انتظَمت وجرى عليْها العملُ لما أخلَّتْ بالحقوقِ. ومَن أمعنَ النّظرَ في كتبِ الفقهِ الإسلاميّةِ يجدُ أنّها قد بوَّبَت للمعاملاتِ الشرعيّةِ أبوابًا مستوعبةً للأحْكام التّجاريّة، كالشركةِ والمضاربةِ والقرضِ والمخابرةِ والعاريةِ والصلحِ، وغيرِها من الوسائلِ التي تُحقِّقُ المنافعَ العموميّة»[1].

لكنَّ تزايدَ النفوذِ الأجنبيِّ، وغَيبةَ التّقنينِ الحديث لفقهِ الشريعةِ الإسلاميّةِ قد أفْضى إلى انْتشارِ القوانينِ الوضعيّةِ العَلمانيّةِ على حسابِ فقهِ الشريعةِ الإسلاميّة، حتى وصفَه أحدُ القضاةِ الأوروبيِّين «فان بملن» بأنّه: «وليدُ الاغتصابِ- الواقع من الأقوياءِ على حقوقِ الضعفاء. وركنٌ قويٌّ من أركانِ السيطرةِ الأوروبيّةِ على مصر».

ولقدْ تعدَّت بلْوى هذا الاستعمار القانونيِّ المحاكمَ القنصليّةَ، والمحاكمَ المختلطةَ إلى القضاءِ الأهليِّ بعدَ الاحتلالِ الإنجليزيِّ لمصرَ فيما سُمِّيَ بالإصلاحِ القضائيِّ، في ١٣ نوفمبر ١٨٨٣م.

(١) الأعمال الكاملة للطهطاوي: ١/ ٣٦٩، ٣٧٠.

ولقد حاولَ الفقيهُ المصريُّ محمد قدري باشا (١٨٢١- ١٨٨٨م)- وهو تلميذُ الطهطاويِّ- تقديمَ البديلِ القانونيِّ الإسلاميِّ فقام بتقْنينِ أربعةٍ مِن كُتب الفقهِ الحَنفيِّ؛ هي: «مرشد الحيران»، و«قانون العدل والإنصاف»، و«تطبيق ما وجدَ في القانون المَدنيّ موافقًا لمذهب أبي حنيفة»، و«الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية»، لكنَّ الامتيازاتِ الأجنبيّةَ التي فرَضَتها سُلُطاتُ الاحتلالِ على بلادِنا قد ظلَّت حارسةً لهذا الغزوِ القانونيِّ الذي عمَّت بلواهُ في بلادنا سنة ١٨٨٣م، حتى جاءَ فقيهُ الشريعةِ والقانونِ الدكتور عبدُ الرزّاقِ السّنهوريُّ باشا(١٨٩٥- ١٩٧١م) فرفعَ نسبةَ الشريعةِ الإسلاميّةِ في القانونِ المدنيِّ الجديدِ، الذي طبق سنة ١٩٤٩م بعد إلغاءِ الامتيازاتِ الأجنبيّةِ سنة ١٩٤٨م.

لكنَّ الثورةَ التشريعيّةَ الكبرى، التي قنَّنت فقهَ الشريعةِ الإسلاميّةِ، انطلاقًا من كلِّ المذاهبِ الفقهيّةِ المُعتَبرةِ، والتي لم تقفْ عندَ اعتمادِ القَوانينِ التي لا تُخالِفُ الشريعة، وإنما ردَّت كلَّ القوانينِ إلى القواعدِ الشرعيّةِ، وردَّت الموادَّ القانونيّة إلى المصادرِ الفقهيّةِ الإسلاميّةِ- كانت هي العملَ التاريخيَّ الذي أنجزَتهُ الدولةُ المصريّةُ على عهدِ الرئيسِ الساداتِ (١٩١٨- ١٩٨١م)- وبواسطةِ مجلسِ الشعب المصريِّ، وتحتَ قيادةِ فقيهِ الشّريعةِ والقانونِ الدّكتور صوفي أبو طالب (١٩٢٥- ٢٠٠٨م) وهو العملُ الذي اسْتغرقَ أكثرَ مِن أربعينَ شهرًا مِن ديسمبر سنة ١٩٧٨م، والذي تكوَّنَت لإنْجازه ثمانيةُ لجانٍ، ضمَّت ما يَقرُبُ من مائةِ عضوٍ من كبارِ فقهاءِ الشريعةِ والقانون، واستعانَت في عملِها بشيوخ الأزهرِ، وعلماءِ الإفتاءِ، وعمداءِ وأساتذةِ الشريعةِ والحقوق، وأركانِ الهيئاتِ القضائيّة، ووزراءِ العدلِ والأوقاف.

ولأنّ الشريعةَ الإسلاميّةَ شريعةٌ إقليميّةٌ غيرُ طائفيّةٍ تُطبَّقُ على الإقليم والأمّة؛ فلقد شاركَ في تقْنينها كوكبةٌ مِن رجالِ القانونِ الأقباط، كان مِن بينِهم الأساتذةُ: حنَّا ناروز، ووديع داود فريد، وجورج روفائيل رزق، وعدلي عبد الشهيد، ونشأت كامل برسوم، وأسطفان باسيلي. وفي جلسةِ مجلسِ الشعبِ التي عُقِدَت أولَ يوليو سنة ١٩٨٢م، والتي أُعلِنَ فيها هذا التّقنينُ للشريعةِ الإسلاميّة؛ تحدَّث القانونيُّ البارزُ الأستاذ أسطفان باسيلي- الذي أمضَى في العملِ القانونيِّ سبعةً وخمسين عامًا- تحدَّث عنِ الشّريعةِ الإسلاميّة، فقال: «باسم الله الوهابِ، السيدُ الدكتور رئيسَ المجلسِ، السّادةُ الزّملاءُ: إني إذْ أتحدَّثُ الآنَ، وفي هذا الموضوعِ بالذّات؛ فإنّني أشعرُ أنّ التّاريخَ هو الذي يتكلَّمُ، لشيخوختي أولًا، ولأنّني عِشتُ في العملِ القضائيِّ سبعةً وخمسين عامًا مُحاميًّا، ولقد عرفتُ بمضيِّ المدّةِ أنّ الشريعةَ الإسلاميّة هي خيرُ ما يُمكِنُ أنْ يُطالِبَ به لا المسلمُ وحدَه بل وأيضًا المسيحيّ- تصفيق- لأنَّ بها كلَّ ما يُرضينا، والعهدةُ النبويةُ الموجودةُ في ديرِ سيناءَ، والمكتوبةُ بخطِّ الإمامِ عليٍّ، تؤكّدُ الحفاظَ علينا في كلِّ ما لنا مِن حقوقٍ، وما علينا مِن واجباتٍ، والقاعدةُ الشرعيّةُ: «أُمِرنا بتركِهم وما يَدينون به». واليومَ مع هذه البَهجةِ[1] التي أَراها، أُحِسُّ كأنّه يومُ دخولِ الإسْلامِ إلى مصر. اليومَ يُستكمَلُ كلُّ ما كان ناقصًا، وواجبُ الاكتمالِ فيما يتعلّقُ بتطبيقِ الشريعةِ الإسلاميّةِ وما فيها مِن مَصادرِ الرّحمةِ الكثيرُ بالنّسبةِ للمواطنين. لقد رأيتُ تَجارِبَ كثيرةً في حياتي، وعلى سبيلِ المثال: كان الولدُ يَموتُ في حياةِ أبيه فلا يَرِثُ أبناؤه شيئًا، ويحصُلُ الأعْمامُ والعمّات على

(١) يقصد بالبهجة هنا: إنجاز تقنين الشريعة الإسلامية.

كلِّ تَركةِ الجَدِّ، ولكنّهم وجَدوا أنّ الشريعةَ الإسلاميّةَ بها أحكامٌ تنْصفُ هؤلاءِ الأبْناءِ، فكانتِ الوصيّةُ الواجبةُ سنة ١٩٤٦م. لقدْ عشتُ معركةً عندَ وضْعِ القانونِ المَدنيِّ سنة ١٩٤٨م، وكانت اللّجنة مِن بينِها الأخُ الدّكتور السّنهوريُّ والدّكتور صادق فهْمي، وكانَ الكفاحُ كلُّه يدورُ حولَ سيادةِ الشريعةِ الإسلاميّةِ على التّشريعِ المَدني، وفعلًا جاءَ التّشريعُ المدنيُّ، وليسَ به مخالفةٌ واحدةٌ للشريعةِ الإسلاميّة، وإنّما تشريعُ اليومَ به كلُّ شيء حَسن، وبه ضوابطُ تُريحُ كلَّ المواطنين، ولا تغيّرُ من واقع عشناه جميعًا وستصدر التشريعات ولن يشعر أحدٌ بأنّ هناك حقًّا ضاعَ له. فكلُّها جاءَت لتَصونَ الحقَّ وتَحييه، فالشيءُ الذي يأتي وبه اسمُ الدّين فإنّه يُرطِّبُ الحَلقَ، ويُريحُ النّفسَ، ويُهدِّئُ الأعْصاب. لذلك أقولُ: إنّه يومُ بهجةٍ، يومَ أنْ يكونَ لكلِّ إنسانٍ في مصرَ ما يُسعِدُه، ويومَ أن يكونَ اسمُ الشريعةِ الإسلاميّةِ هو المسيطرَ على كلِّ تشريعاتِنا، فإن ذلك ما يُسعِدُنا، وللذين جاهدوا عندَ اللهِ أجرٌ على ما عَمِلُوا، والحمدُ للهِ، وشكرًا، والسلامُ عليكم»[1] [تصفيق].

وبعدَ هذا الإجماعِ على تحكيمِ الشريعةِ الإسلاميّةِ، أجرى المركزُ القوميُّ للبحوثِ الاجتماعية والجنائيّةِ «استطلاعًا للرأي» حولَ تطبيق أحكامِ الشريعةِ الإسلاميّة- بما فيها الحدودُ- فصوَّتَ (٦٣٪) مِن الأقباطِ معَ هذا التّطبيق. وفي ذات العام ١٩٨٥م نشرتْ صحيفةُ الأهرام في ٦-٣-١٩٨٥م تعليقًا للبابا شنودة [١٩٢٣-٢٠١٢م] قال فيه: «إنّ الأقباطَ في ظلّ حكمِ الشريعةِ يكونون أسعدَ حالًا وأكثرَ أمنًا، ولقدْ كانوا كذلكَ في الماضي حينما كان حكمُ الشريعة هو السائدَ، نحنُ نتوقُ إلى أنْ نعيشَ

(١) تقنين الشريعة الإسلامية: ١٣٣، ١٣٤ ـ ملحق مجلة الأزهر، عدد: صفر ١٤٣٤ه.

في ظلِّ: «لهم ما لنا وعليهِم ما علينا». إنّ مصرَ تَجلِبُ القَوانينَ مِن الخارجِ وتُطبِّقُها علينا، ونحنُ ليس عندَنا ما في الإسْلامِ مِن قوانينَ مُفصَّلةٍ، فكيف نَرضى بالقوانينِ المَجلوبةِ، ولا نرضى بقوانينِ الإسْلام؟!» وقدْ أوردنا هذه الشهادةَ فيما سبق.

تلكَ شهاداتٌ نسوقُها لنذكّر بها؛ لأنّ الذكرى تنفعُ المؤمنين.

البابا شنودةُ يشهدُ لتاريخِ الإسلام

في ١١ أكتوبر١٩٧٧م، وأمامَ الرئيس أنور السادات، وفي مناسبةِ وضع حجرِ الأساس لمستشفى «مار مرقس» بالقاهرةِ ألقى البابا شنودة خطابًا، تجلَّت فيه ثقافتُه التاريخيةُ الواعيةُ، حتى لقد جاءَ شهادةً من هذا الحَبرِ الكبيرِ للتاريخِ الإسلاميِّ في الوحدةِ الوطنيةِ بين المسلمين والمسيحيين. بل وشهادةً للقرآنِ الكريمِ في السماحةِ والإنصافِ للمسيحيين.

ولأنّ الكثيرَ من وسائلِ الإعلامِ تُركِّزُ الأضواءَ على عواملِ الشقاقِ، وتتجاهلُ عواملَ الوِفاقِ- ومنها هذه الشهادةِ الهامة للبابا شنودة- لزمَ التنبيه على عناصر هذه الشهادة؛ ليقرأَها المسلمون والمسيحيون جميعًا، وليتعلَّموا الاحتفاءَ بأقوال العقلاء بدلًا مِن أقوالِ الدَّهماء. ولَزِمَ التقديمُ لمعالمِ هذه الشهادةِ، وبالنصوصِ الحرفيّةِ لصاحبِها.

ففي هذا « الخطاب- الوثيقة» شهدَ البابا شنودة بأنّ: "القرآن قد وضعَ اليهودَ الذين أشركوا في ناحية، ووضعَ النّصارى في ناحية أخرى، مميّزًا بينهم وبينَ المشركين. وإنّ القرآن حينما يتكلّم عن المسيحيّين مِن أهل الكتاب إنّما يطلب أنْ تكونَ المجادلة بينهم بالتي هي أحْسَن».

وفي هذه الشّهادةِ أثنى البابا شنودة على تاريخِ الإسلامِ في السّماحةِ والعيشِ المشترَكِ بين المسلمين والنّصارى، وقدَّمَ الصورَ الرائعةَ لواقعِ هذا التاريخِ ووقائعِه منذُ صدرِ الإسلامِ وعبرَ مراحلِ هذا التاريخ. وممّا قاله هذا الحبرُ الكبيرُ على سبيل

المثال: «في تلك العصور نجدُ تمازجًا قد حدثَ بين المسلمين والمسيحيّين، وظلّ هذا التمازج ينمو شيئًا فشيئًا حتى وصلَ إلى حالةٍ من الوحْدَة. فلنا في التّاريخ الإسلامي صداقاتٌ كثيرةٌ بين حكّام المسلمين وبين المسيحيّين، ونراهم قد اعتَمدوا عليْهِم في ميادين عدّة لعلّ مِن أبرزها: التّعليم، والطب، والهندسة، والأمور المالية».

فالتاريخُ الإسلاميُّ- بشهادة البابا شنودة- قد صنع نسيجًا واحدًا، امتزجَ فيه المسلمون والمسيحيّون، ووصلت عَلاقاتُ الحكّام المسلمين بالنّصارى إلى درجةِ «الصداقة»، وليسَ فقط القَبول».

وتحدَّثَ البابا شنودة عنْ عمرَ بن الخطاب (٤٠ ق.ه ٥٨٤-٦٤٤م) الذي تعرَّض تاريخُه لافتراءاتِ أهْلِ الشّقاق؛ فقدّمه كنموذجٍ مثاليّ للسّماحة الإسلاميّةِ، فقال: «لقد رأينا في التّاريخ الإسلاميّ أمثلةً واضحةً للسّماحة الإسلاميّة. نذكر منها أنّ الخليفة عمرَ بن الخطاب حينما اقتربَ منَ الموت أوصَى مَن يأتي بعدَه في الخلافةِ مِن جهة أهل الكتابِ بأمريْن:

الأمرُ الأول: وفاء العهود التي أعْطيَت لهم. والأمرُ الثاني قال فيه: ولا تكلّفوهم فوقَ ما يطيقون».

ثمّ يَمضي البابا شنودة في الحديثِ عنْ عمرَ بنِ الخطابِ، فيقولُ: «في إحْدى المرّات، حينما كان الوليدُ بن عقبة واليًا على بني تغلب ومَن فيهم مِن النّصارى.. ورأى عمر أنَّ الوليدَ هدّد هؤلاء الناس وتوعّدَهم؛ عزلَه الخليفةُ عمرُ مِن الولاية حتّى لا يُلقي بهم شرًّا. وهناك قصةٌ طريفة تُروَى عنِ الخليفة عمرِ بن الخطاب، أنّه حينما كان خليفةً للمسلمين، اختلفَ عليٌّ بنُ أبي طالب مع رجلٍ يهوديّ، وجاء

الاثنان أمامَ الخليفة عمر، فقال عمرُ لعليٍّ: يا أبا الحسن، اجلس إلى جوار خَصمك لنبحثَ الأمرَ، فجلس عليّ، وقدْ تأثّر قليلًا. وبعدَ أنْ قضى بينهما، قالَ عمرُ لعليّ: هل استأتَ أنّي أجلستُك إلى جوارِ خَصمكَ؟ فقال له عليّ: كلا. أنا استأتُ لأنّك ناديتني بكُنْيتي- يا أبا الحسن- وفي هذا نوعٌ مِن التّعظيم خفتُ أن يشعرَ معَه اليهوديُّ بأنّه لا يوجد عدلٌ بيْن المسلمين. فلمَ لمْ تُساو بيننا.. وإنّما رفعتني عنْه بأنّ ناديتني بكُنْيتي».

ثمّ يُعقِّبُ البابا شنودة على هذا العَدلِ الذي جسَّدَه عمرُ بنُ الخطابِ وعليّ بنُ أبي طالب، فيؤكّدُ أنّ ذلك إنّما كان خُلُقًا عامًّا وسائدًا في الحكم الإسلاميِّ، ويقولُ: «هكذا كانَ المسلمون يسْلكونَ في العدلِ بينَ رعاياهم، أيًّا كانَ مذهبُهم».

ثمّ يؤكدُ البابا شنودة على أنّ هذا العدلَ الإسلاميّ لمْ يقفْ عندَ دولةِ الخلافةِ الراشدة، وإنّما امتدَّ رُوحًا ساريةً وسُنَّةً مرعيّةً عبرَ تاريخ الإسلام، فيقولُ: «.. لقد انتهَتْ حياةُ الخليفة عمرَ بن الخطاب على الأرضِ، وانتهتْ مدّةُ خلافتِه، ولكنّ الخيرَ الذي عمِله لمْ يمُت بموتِه إطلاقًا. وما يزال حيًّا الآن، يملأ الآذانَ، ويملأ الأذهان، وحيًّا معَ النّاس على مَدى الأزمان».

ثمَّ يمضي البابا شنودة فيضربُ الأمثالَ على اسْتمرارِ السّماحةِ الإسلاميّةِ والعدلِ مع المسيحيّين على امتدادِ التاريخ الإسلاميِّ، فيقولُ عن معاويةَ بن أبي سفيانَ (٢٠ق. ه- ٦٠ه/ ٦٠٣-٦٨٠م)، وعنِ الدولةِ الأمويّة: لقد كان الطبيبُ الخاصُّ للخليفة معاوية نصرانيًّا. واختار رجلًا مسيحيًّا لكي يؤدّبَ ابنه زياد. وزيادٌ هذا اختارَ كاهنًا مسيحيًّا لكي يؤدّب ابنه خالدًا. والخليفةُ عبد الملك بن مروان (٢٦-٨٦ه/ ٦٤٦-٧٠٥م) كان يأخذ يوحنا الدّمشقيَّ (٥٥-١٢٢ه/ ٦٧٥-٧٤٠م)

مستشارًا له. وقد اختارَ رجلًا معلّمًا مشهورًا اسمه «أطانا سيوسي» لكي يؤدّبَ أخاه عبد العزيز. ولمّا صارَ عبدُ العزيز بن مروان حاكمًا لمصر أخذ «أطاناسيوس» معه كمستشارٍ له. ونجد أنّ «الأخطل» (١٩-٩٠هـ/ ٦٤٠-٧٠٨م) كان منَ الشّعراء المسيحيّين المشهورين، واندمجَ في مجموعةٍ مُتلازمةٍ مع «جرير» (٢٨-١١٠هـ/ ٦٤٠-٧٢٨م) والفرزدق» (١١٠هـ/ ٧٢٨م)، واشتهرتْ هذه المجموعةُ في العصر الأُمويِّ. وكان الأخطلُ حينما يدخلُ إلى مساجدِ المسلمين يقوم المسلمونَ له إجلالًا لعلمِه وأدبِه؛ كما يروي التاريخُ الإسلاميّ».

كذلك يشهدُ البابا شنودة للخليفةِ الأمـويِّ هشام بن عبد الملك (٧١-١٢٥هـ/ ٦٩٠-٧٤٣م) فيقول: «إنّه ابتنى للبطريرك في أيّامه بيتًا إلى جوار قصرِه، وكانَ يستمعُ منه إلى صلواتِه وعظاتِه».

ويشهدُ البابا شنودة لعدلِ الإسْلام في العصر العباسيِّ، فيقول عنِ الخليفةِ أبي جعفر المنصور (١٣٦-١٥٨هـ/ ٧٥٣-٧٧٤م): «أنّ طبيبَه الخاصَّ كان مسيحيًّا اسمه جرجس بن بختيشوع. وكان الخليفةُ هارون الرشيد (١٤٩-١٩٣هـ/ ٧٦٦-٨٠٩م) يقول للناس: مَن كانَ مِنكم له حاجةٌ عندي فليكلّم فيها جبرائيل؛ لأنّي لا أردُّ له طلبًا. وكان يوحنا مشهورًا من أيام الرشيد إلى أيّام المتوكل (٢٠٦-٢٤٧هـ/ ٨٢١-٨٦١م). وكان هؤلاء الخلفاء يدْعونه إلى موائدِهم، وما يأكلون شيئًا إلّا في حضْرته. وكان حنين بن إسحق (١٩٢-٢٥٩هـ/ ٨٠٨-٨٧٣م) مِن أشهرِ الأطبّاءِ في العصر الإسلاميِّ، حتى قيلَ عنْه: إنّه أبو قراط عصره، وجالينوس دهره، وحنين بن إسحق هذا تعلّم كذلك اللغةَ والفقهَ على يدِ الإمام أحمد بن

حنبل (١٦٤-٢٤١هـ/ ٧٨٠-٨٥٥م)، وعلى يدِ سيبويه (١٤٨-١٨٠هـ/ ٧٦٥-٧٩٦م)، ونبغَ في اللّغة العربية نبوغًا عظيمًا».

وفي شهادةِ البابا شنودة لعدلِ الإسلام والتاريخ الإسلاميِّ مع غير المسلمين؛ حيث امْتزجوا أمةً واحدةً وثقافةً واحدة؛ عَرَّج الرجلُ على التاريخِ المصريِّ والعدلِ الإسلاميِّ مع الأقباط، فتحدّث عن «انتشار اللّغة العربيّة في مصر، التي تعلَّمها وأتْقنها أقباطُ مصر، فكانتْ هذه اللّغة مجالًا كبيرًا للتّوحيدِ بين النّاس».

وتحدّث عن أحمد بن طولون (٢٢٠-٢٧٠هـ/ ٨٣٥-٨٨٤م): «الذي كان من المحبِّين للأقباطِ كثيرًا، وقد اختارَ مسيحيًّا لكي يبنيَ له مسجدَه. واختار مسيحيًّا لكي يبنيَ القناطرَ، وكثيرًا مِن مُنْشآته. وكان يذهبُ كثيرًا لزيارة دير القصير، وكانَ على صلةٍ وثيقةٍ برُهْبانه هناك. فلقد كانتِ الأديرةُ المصريةُ دائمًا مجالًا لالتقاءِ الخلفاءِ والولاة، وكانوا يحبُّونها، ويَقضُون فيها الكثيرَ مِن الوقت، ويُصادقون رُهْبانَها وأساقفتها».

وتحدَّث البابا شنودة عن عدلِ الإسلام مع أقباطِ مصر في ظلِّ الدولة الأخشيديةِ والدولةِ الفاطميةِ. «فمحمد بن طغج الإخشيد (٢٦٨-٣٣٤هـ/ ٨٨٢-٩٤٦م) كان يبني الكنائسَ بنفسه، ويتولّى ترميمَها، وكنيسةُ أبي سرجة- في مصر القديمة- اهتمَّ ببنائها وترميمها الخلفاء المسلمون. وكنيسة أبي سيفين القديس مارفزيوس -بمصر القديمة- تولّى الاهتمامَ بها الخليفة الفاطمي العزيز بالله (٣٦٥- ٣٨٦هـ/ ٩٧٥- ٩٩٦م)، ولا أستطيع أن أذكر مقدار اهتمام الخلفاء الفاطميّين بالكنائس وبنائها وترميمها، وإنّما أترك ذلك لعالَمين كبيرَين مِن علماءِ الإسلام، هُما «المقريزي» (٧٦٦-٨٤٥هـ/ ١٣٦٥-١٤٤١م) في «الخطط»، و«المسعودي» (٣٤٦هـ ٩٥٧م)

في «مروج الذهب». كما تولّى الخلفاءُ والحكامُ إقامةَ الوحدةِ الوطنيّة ورعايتَها».

هكذا شَهدَ الحبرُ الكبيرُ البابا شنودة لعدلِ القرآنِ الكريم مع المسيحيّين. ولعدلِ التاريخِ الإسلاميِّ معهم منذُ عمرَ بن الخطابِ. وكيفَ أَنّ عدلَ عمر لم ينقضِ بموتِه، وإنّما استمرَّ عبرَ التاريخِ الإسلامي. وبعبارة البابا شنودة: «فإنّ الخير الذي عمِله عمرُ لم يمُتْ بموتِه إطْلاقًا، وما يزالُ حيًّا الآن يملأ الآذانَ، ويملأ الأذهانَ، ويحيا معَ الناس على مدى الأزْمان».

إنّها شهادةٌ- بل وثيقة- تحتاجُ إلى أنْ تُقْرأَ مرّاتٍ ومرّاتٍ؛ لتتحوّل إلى دِعامةٍ «للنماذج الوطنيّة»، وإلى سلاحٍ نَصُدُّ به كيدَ الأعداءِ وجهالاتِ الغَوْغاءِ.